

الفُرْقَانِ

١٨ - ١٩



مماجة الشيخ  
الدكتور محمد الصارقي

# الفرقان

في تفسير القرآن  
بالقرآن والسنة

الجزء الثامن عشر والتاسع عشر  
سورة النور - سورة الفرقان

دار التراث الإسلامي  
للطباعة والنشر والتوزيع  
بجدة - لبنان



(٢٤) سورة النور مدنية

وآياتها اربع وسبعون



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١) الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٢) الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (٣) وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٥)

سورة هي ثورة على الممجيات واللاأخلاقيات ، وهي تحمل صورة لائقة لابقية  
بالإنسان في خلقه ، في تفكيره وتعبيره وتقريره ، فيما يعتقد ويتوجب عليه أو يحرم من  
أعمال وأقوال.

إنها «سورة النور» في بعدين : إذ تحمل آية النور ، وهي الأصل في تسميتها بالنور ،  
كما وتحمل في آيها كلها نورا تضيء للإنسان مسالك الحياة وتنير عليه دروب الفضائل  
والفواضل ، فال محور الذي تدور عليه السورة محور التربية للضمائر واستجاشة المشاعر ، ورفع  
المقاييس الأخلاقية الحيوية ، لكي تشف وترف وتتصل بنور الله ، فكما الله نور السماوات  
والأرض فليكن الإنسان نورا في السماوات والأرض وأين نور من نور؟

﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (١).

مطلع منقطع النظير في القرآن كله تتقدم فيها «سورة» ليست في سائر القرآن وهو  
سور كله ، ثم «فرضناها» وهي فرض على فرض ، حيث القرآن كله فرض ، وهذه السورة  
تزيد فرضا يخصها ، لأنها تحافظ على شرف الإنسانية ونواميسها التي هي لازم كيانها وتداومها  
سليمة صالحة.

ومهما كان لقسم من سور القرآن صورة التنزيل كغير سورة التأليف إذ ألقت بعد  
التنزيل ، فهذه من التي سورتها كصورتها في التنزيل (١) وإلا فكيف

(١) تذكر «سورة» في ثمانية مواضع دون تعيين لها إلا هنا «فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ» (٢ : ٢٣) «يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ  
أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ» (٩ : ٦٤) و ٩ : ٨٦ و ١٢٤ و ١٢٧ و ١٠ : ٣٨ و ٤٧ : ٢٠ وسور في ١١  
: ١٣ فهذه تسع.



### هي ﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا﴾.

وقد «تشير» أنزلناها في مضيها إلى سابق نزولها على جبريل وها هي صورة السورة تنزل على الرسول في تفصيل مهما نزلت عليه ليلة القدر دون تفصيل كسائر القرآن. ثم «سورة» لغويا من سور المدنية : حائطها المشتمل عليها ، فسورة من القرآن هي جملة مستقلة مرتبطة آيها ببعض ، كمدينة من مدن العلم القرآني ، فإنه مملكة ثقافية تربوية تشتمل على مائة وأربعة عشر مدينة : من الحمد الفاتحة ، إلى الناس الخاتمة ، حيث تتبنى تكملة الناس بإسكانهم في مدنها الزاهرة الباهرة ، فاتحة بحمد الله رب العالمين بعد البسملة ، ناحية منحي تربية الناس كما تحتم إلى الناس.

وقد تشير «أنزلناها» دون «نزلناها» إلى نزولها كحالتها الآن ، دون تنزلها نجوما متفرقة ، فهي كمثل الفاتحة والناس وأضرابهما من التي تأليفها كتنازلها سواء! ولأن «سورة» نكرة لا يتبدأ بها ، فهي إذا خبر ل «هذه» المقدرة قبلها ، ام ل ﴿الرَّائِيَةُ وَالزَّائِي ...﴾ المذكورة بعدها ، فواقع السورة مبتدأ ل «سورة» وهما محتملان على سواء ، وعَلَّهما معنيان سواء ، وهذه السورة كلها مفروضة : «وفرضناها» و ﴿آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ قد تعنى أن ليست فيها متشابهات إذ لا تشابه في آيات الأحكام ، ثم وسائر الآيات فيها ايضا

محكمات إلا شذرا كآية النور ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ ما يتوجب عليكم ويحرم في شرعة الله.

﴿الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢).

حكم ثان على الزانية ينسخ الحكم الأول في النساء : ﴿وَاللَّائِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ هُنَّ سَبِيلًا﴾ (٤ : ١٥) وقد جعل لمن سبيلا هنا في النور <sup>(١)</sup> هائيا ، بعد سبيلهن في النساء مؤقتا بدائيا ، مما يدل على تقدم النساء على النور ، وأن حكم الرّانة تدريجي تصاعدي كما هو طبيعة الحال في جملة من الأحكام . دون جملتها . الأحكام التي فيها

---

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٦٨ ح ٥ في اصول الكافي عن أبي جعفر (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه : وسورة النور أنزلت بعد سورة النساء وتصديق ذلك ان الله عز وجل أنزل عليه في سورة النساء ﴿وَاللَّائِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ هُنَّ سَبِيلًا﴾ والسبيل الذي قال الله عز وجل ﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا ... الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا ...﴾. وفي الوسائل ١٨ : ٣٥١ ح ١١ علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلا من تفسير النعماني بإسناده الآتي عن إسماعيل بن جابر عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن آبائه عن أمير المؤمنين في حديث الناسخ والمنسوخ قال : كان من شريعتهم في الجاهلية ان المرأة إذا زنت حبست في بيت وأقيم بأودها حتى يأتيها الموت وإذا زنى الرجل نفوه عن مجالسهم وشتموه وأذوه وعيروه ولم يكونوا يعرفون غير هذا قال الله في أول الإسلام ﴿وَاللَّائِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ ...﴾ فلما كثر المسلمون وقوي الإسلام واستوحشوا أمور الجاهلية انزل الله تعالى : ﴿الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي فَاجْلِدُوا ...﴾ فنسخت هذه آية الحبس والأذى ، ورواه علي بن ابراهيم في تفسيره مرسلًا نحوه.

صعوبات ولا بد لتحملها من تدرجات وتدرجات كالحمد في شرب الخمر وأمثاله ، وكالفرض في الصلاة وأمثالها.

أترى الرجال الزانون ما كان عليهم حد في البداية ، وقد كان على الزناة حيث آيته الأولى تخصهن؟ أجل ولكنه أجمل حدّها فيهم كما في الزناة في التي تليها : ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأُذَوْهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾ (١٦).

وهل إن حدّ الزانية . وهي أضعف . يكون أقوى من الزاني وهو أقوى؟ ثم ونسبة الزنا إليه أقوى منها لأنه هو الذي يتطلبها ليفعل فيها ، فهو . إذا . أغوى ، وليست هي التي تطلبه وإن كانا فاعلين باختيار؟ فكيف جمع إلى إيذاءها تخليدها في بيت دونه!.

ليس تخليدها في بيت إلا حفاظا عليها ولكي تنقطع عن الذين يريدونها ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ هُنَّ سَبِيلًا﴾ : إلى الخروج ، من توبة فلا إمساك بعدها ، ولا حدّ على شروطها ، ومن حدّ آخر بعد إمساكها وإيذاءها إن لم تتب أم تابت بغير شروطها <sup>(١)</sup> والزاني يشارك الزانية في «فأذوها» وكما في سائر الحد ﴿فَاجْلِدُوا...﴾ وإيذاءها من حدهما قبل حدهما ، وأما إمساكها فهو سياج عليها منعة عن تكرار الفاحشة منها ﴿يَجْعَلَ اللَّهُ هُنَّ سَبِيلًا﴾.

ثم وآية النساء لا تعني في الإمساك والإيذاء خصوص فاحشة الزنى ، ف «يأتياها» تعني إتيان الفاحشة ، في زنا أو لواط أم مساحقة ، حيث هي فاحشة كلها ، وإيذاءهما يختلف في هذه الثلاث وقد بين في السنة.

والفاحشة في «يأتياها» وإن كانت لا تشمل اللواط ، ولكنها هنا اعتبارا بجمعهما تشمل حيث الرجل يأتيه ، .

(١) كما إذا تابت بعد القبض عليها والاشهاد فانها لا تدرء الحد.

ففعل الرجل في رجل لواط ، وفي المرأة قبلا او دبرا دون محلل زنا او محرم آخر <sup>(١)</sup> وفعل المرأة في المرأة مساحقة ، وكل ذلك فاحشة ف ﴿الَّذِينَ يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ﴾ فاحشتهن أعم من الزنا والمساحقة ، ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ﴾ أعم من ذكرين لواط <sup>(٢)</sup> وانثيين مساحقة ، ومن ذكر وأنثى زنا «فآذوهما» تأديب مجمل تفصيله ككل في السنة ، وبالنسبة للزنا نجد هنا في النور : ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾.

وترى من هما ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾؟ هل هما من شغله الزنا ، الشهيرة بها؟ وفاعل الزنا يتصف بها وإن كانت مرة! أم من زنى أو زنت أيا كان وكانت ، بإكراه أو إختيار؟ على علم بموضوع الحرمة وحكمها أم جهل؟ مكلفا أم مجنونا أو قاصرا؟

إن الإكراه والجنون والقصور وعدم العلم تستثنى من حكم الزنا أو موضوعها ، حيث ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ تعنيان فاعلها باختيار ، والمكره ليس فاعلا ، والقاصر قاصر عنه قلم التكليف مجنونا أم سواه ، والجاهل ليس عامدا ولذلك تدرء الحدود بالشبهات ، وكل ذلك ثابت بالكتاب أو السنة أو بهما.

ولماذا تتقدم الزانية هنا على الزاني وهو أقوى في طلبها؟ عله لأن الزنا من المرأة أقبح وأنكى وإن كان حدهما على سواء!

(١) كوطئها حالة الحيض أو الإحرام أو الصيام ، أم بنكاح محرم صحيح كنكاح بنت اخت الزوجة دون إذنها ، ونكاح العزباء دون اذن وليها وأمثال ذلك.

(٢) وقد يطلق على اللواط اسم الزنا كما يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) انه قال : إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان ، كما المساحقة ايضا زنا فيما يروى «إذا أتت المرأة المرأة فهما زانيتان» (تفسير الفخر الرازي ٢٣ : ١٣٢ . ١٣٣) أقول : اختلاف الحدود في هذه الثلاث وكذلك اختلاف الأسماء دليل على ان المراد هنا وهناك كبر الإثم مهما كان في اللواط أكبر.

ثم الزنا الثابت فيها الحد أي كان من جلد أو رجم ليس إلا ما ثبتت بأربعة منكم أو الإقرار أربع مرات على شروطهما ، إذا فهي الزنا الفاحشة التي لا يأتيها إلا متهتك ستر الحياء في ملاء الناس لحد يرى فعلهما بين من يرى شهود أربع! ولذلك ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ هتكا لهما كما هتكا شرف الإنسانية وناموسها بين المؤمنين!

إذا فحد الزنا ليس لمجرد الزنا ، بل وبإتيانها في الملاء لحد يراها فيمن يرى شهود أربع ، واما الإقرار فلا موجب له شرعيا ولا عقليا أو عرفيا ما دامت التوبة كفارة عما فعل ، وكما قال الله ﴿فَإِنْ تَابَا وَأُصْلَحَا فَاغْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾!

لذلك ترى التشكيك والتمهل من الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وعترته (عليهم السلام) في المقرّ بالزنا دون الشهود عليه <sup>(١)</sup> وأن الاستشهاد

---

(١) الروض النضير ٤ : ٤٦٨ حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (عليه السلام) ان رجلا من اسلم جاء إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فشهد على نفسه بالزنا فردّه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) اربع مرات فلما جاء الخامسة قال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : أتدري ما الزنا؟ قال : نعم أتيتها حراما حتى غاب ذلك مني في ذاك منها كما يغيب المرور في المكحلة والرث في البئر فامر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) برجمه فلما أذلقته الحجارة فر فلقية رجل بلحي جمل فرجمه فقتله فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) «الا تركتموه» ثم صلى عليه فقال رجل يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رجمته ثم تصلي عليه؟ فقال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ان الرجم يطهر ذنوبه ويكفرها كما يطهر أحدكم ثوبه من دنسه والذي نفسي بيده انه الساعة لفي انهار الجنة يتغمص فيها».

قال في التخريج : حديث ماعز الاسلمي هنا قد أخرجه اهل الحديث من طرق عن أبي سعيد الخدري وبريدة وأبي هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله ونعيم ابن هزال الاسلمي .  
أقول : وقد يختلف النقل في هذه الطرق على اتفاق في اصل القصة ففي الصحيحين .

فرض أحياناً كما إذا رمى دون شهود ، ولا يجوز أخذ الإقرار بتهديد وإيذاء وإصرار ، ف  
«لا حد على معترف بعد بلاء»<sup>(١)</sup> : ولا يجب الإقرار حيث

. فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حتى شهد على نفسه أربع مرات فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : ابك جنون؟ قال : لا قال (صلى الله عليه وآله وسلم) : أحصنت؟ قال : نعم فامر به فرجم في المصلى.

وفيه في حديث عبد الله بن بردة عن أبيه في آخر قصة ماعز : فجاءت الغامدية فقالت : يا رسول الله! اني زني فطهرني وانه ردها فلما كان الغد قالت : يا رسول الله! أتدري؟ لعلك تريد ان تردني كما رددت ماعز بن مالك فوالله اني لحبلى قال (صلى الله عليه وآله وسلم) لها : فاذهي حتى تلدي فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة فقالت : هذا ولدته قال (صلى الله عليه وآله وسلم) اذهبي فأرضعيه حتى تفطمييه فلما فطمته أتته بالصبي وفي يده كسرة خبز قالت هذا يا رسول الله قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين ثم امر بها فحفر لها إلى صدرها وامر الناس فرجموها.

أقول : هذه مراجعة ثلاث مرات ففيها اقرارات ثلاث وعمل الرابعة في واحدة من هذه فلا تنافي حديث ماعز ، ويدل عليه من طريق عبد الرزاق أخيراً الثوري عن علقمة بن مرثد الحضرمي عن سليمان بن بريدة ان امرأة أتت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) اعترفت بالزنا فردها أربع مرات فقالت له في الرابعة : يا رسول الله أتريد ان تردني كما رددت ماعز فاخرها حتى وضعت ... فانه اقرار أكثر من أربع مرات وعمل في الرابعة قال (صلى الله عليه وآله وسلم) لها فاذهي حتى تلدي.

(١) الروض النضير ٤ : ٤٨٥ حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي (عليه السلام) قال : لما كان في ولاية عمر أتي بامرأة حامل فسألها عمر فاعترفت بالفجور فامر بها عمر أن ترجم فلقيها علي (عليه السلام) فقال : ما بال هذه؟ فقالوا : امر بها امير المؤمنين عمر أن ترجم ، فردها علي (عليه السلام) فقال : أمرت بها ان ترجم؟ فقال : نعم اعترفت بالفجور فقال علي (عليه السلام) : هذا سلطانك عليها فما سلطانك على ما في بطنها؟ قال : ما علمت انها حبلى قال علي (عليه السلام) ان لم تعلم فاستبرئ رحمها ثم قال علي (عليه السلام) فلعلك انتهرتها او أخفيتها؟ قال : قد كان ذلك ، فقال او ما سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : لا حد على معترف بعد بلاء انه من قيدت او حبست او تهدت فلا إقرار له ، فلعلها إنما .

التوبة دائرة عذاب الدنيا والآخرة ، والتوبة قبل الشهادة والإقرار على شروطها مقبولة ، ولكن الشهادة خارجة عن الإختيار ، فقد لا يتوب قبلها على غفلة ، ولكنما الإقرار في مطلق الإختيار فله التوبة ولا يستغفل أو يفاجأ.

ولماذا لم يكن المقرّون يمنعون عن الإقرار توجيهها إلى التوبة بدلا عنه؟ لأنه ممانعة عن تحقيق حدود الله ، ولقد بيّن كتابا وسنة أن التوبة دارة ، فإذا اختار الإقرار فلا سبيل إلا التشكيك ، وأما أن يحكم عليه حكما باتا بالمنع عن الإقرار فلا ، وإنما الاختيار بينه وبين التوبة ، وعلمهم كانوا يختارون الإقرار لأنه أدرء من العذاب وكما يلوح من أحاديث عدة ، وفي حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لمقرة بالزنا «استتري بستر الله» ولمقر «وبحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه! (١).

. اعترفت لوعيدك إياها فسألها عمر فقالت : ما اعترفت إلا خوفا قال : فخلي عمر سبيلها ثم قال : عجزت النساء ان يلدن مثل علي بن أبي طالب ، لولا علي لهلك عمر! قال : وفي الامالي حدثنا علي بن حسن عن حماد بن عيسى عن جعفر عن أبيه قال : لا يجوز على رجل حدّ بإقرار على تخويف ضرب ولا سجن ولا قيد. (١) المصدر ٤٧١ . اخرج ابو داود والنسائي واللفظ له بإسناد فيه مجهول من حديث أبي بكر عن أبيه قال : شهدت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو واقف على بغلته فجاءته امرأة حبلى فقالت : انما قد بغت فارجمها فقال لها النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) استتري بستر الله ، فذهبت ثم رجعت إليه وهو واقف على بغلته فقال ارجمها فقال لها (صلى الله عليه وآله وسلم) : استتري بستر الله . فرجعت ثم جاءت الثالثة وهو واقف على بغلته فأخذت باللجام فقالت : أنشدك الله الا رجمتها ، قال (صلى الله عليه وآله وسلم) : انطلقني حتى تلدي فانطلقت فولدت غلاما فجاءت به النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فكفله النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم قال : انطلقني فتطهري من الدم فانطلقت فتطهرت من الدم ثم جاءت فبعث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الى نسوة فأمرهن ان يستبرئنها وان ينظرن أظهرت من الدم فجنن فشهدن .

وذلك في مراجعات ، مما يدل على عدم وجوب او رجاحة الإقرار ، اللهم إلا سماحا لدرء العذاب في الآخرة دون ريب.

والحد المفروض في الزنا كضابطة مرسله هي مائة جلدة كأصل في سائر مواردنا إلا ما يستثنى بكتاب او سنة ثابتة ، ما يزيد عليها او ينقص ، اللهم إلا ما يخالف الكتاب فكلًا! وآية الحد هذه ليست نصا في الإطلاق كآية ﴿أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ حتى لا تقبل تقييدا ، فانما هي ظاهرة في الإطلاق ام وبأحرى مهملة ، إذ نعلم ييقن ان الحدود في مختلف الزانين والزناة مختلفة ، فهي كآية البيع والربا ﴿أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ تقيد بدليل قاطع او مقبول.

ومما يزيد عليها ، الرجم في محصن ومحصنة ، وهل يجمع بين الجلد والرجم في موارد؟ ام فيه تفصيل؟ ام لا يجمع إطلاقا؟ فيه خلاف فتوى ونصا! والثابت بمقطوع السنة هو الرجم في الإحصان أيا كان ، وفي الجمع بينه وبين الجلد تردد أشبهه عدمه إذ لا يجمع بين حدين في جريمة واحدة (١)

. عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بطهرها فامر (عليه السلام) بحفرها إلى ثندوتها ثم اقبل هو والمسلمون فقال بيده فأخذ حصاة كأنها حمصة فرماها ثم قال للمسلمين ارموها وإياكم ووجهها فرموها حتى طفئت فأمر بإخراجها حتى صلى عليها ، وفي بعض روايات الحديث «ويحك ارجع فاستغفر الله وتب إليه».

(١) في الوسائل ١٨ : ٣٤٦ ح ١ عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : الرجم حد الله الأكبر والجلد حد الله الأصغر فإذا زنى الرجل المحصن رجم ولم يجلد ، ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد وح ٣ عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قضى امير المؤمنين (عليه السلام) للمحصن الرجم ... وح ٣ عن أبي عبد الله (عليه السلام) ... فاما المحصن والمحصنة فعليهما الرجم وح ٥ ابن العباس عنه (عليه السلام) قال : رجم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم يجلد وذكروا ان عليا (عليه السلام) رجم بالكوفة وجلد فأنكر ذلك ابو عبد الله (عليه السلام) وقال : ما .



. نعرف هذا . اي لم يجد رجلا حدين : جلد ورجم في ذنب واحد ، ومن طريق إخواننا قصة العسيف فانه (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : يا أنيس اغد إلى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها وكذلك قصة ماعز حيث رجمه (صلى الله عليه وآله وسلم) ولم ينقل جلده ، وقصة الغامدية حين أقرت بالزنا فرجمها رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد ان وضعت ولم ينقل جلدها.

واما الروايات الجامعة بين الرجم والجلد فمنها ما يروى عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة ورجم بالحجارة ، وما رواه ابو بكر الرازي في احكام القرآن عن ابن جريح عن ابن الزبير عن جابر «ان رجلا زنى بامرأة فامر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فجلد ثم اخبر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) انه كان محصنا فأمر به فرجم ، وما روي ان عليا (عليه السلام) جلد شراحة الهمدانية ثم رجمها وقال : جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).

أقول : فيما يروى عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلي (عليه السلام) تناقض ولا دلالة في رواية جابر حيث لم يخبر (صلى الله عليه وآله وسلم) أولا بالرجم حتى يكون جمعا بالرجم وانما اخبر أولا بأصل الزنا وحكمها في الأصل الجلد ، ثم اخبر انها كانت محصنة فامر برجمها ، ثم انه بعيد عن ساحة الرسالة انه لم يتحقق عن كيفية الزنا ، واما المروي عن علي (عليه السلام) فالتعليل فيه غليل حيث لا محادة بين الكتاب والسنة ، وانما للسنة تخصيص الكتاب وقد خصصت آية الجلد بالرجم في الإحصان ، وهذا يشبه كلام إخواننا في غسل الرجلين انه جمع بين الكتاب الأمر بالمسح والسنة الأمرة بالغسل!

واما من طريق أصحابنا ففي الوسائل ١٨ : ٣٤٨ ح ٨ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في المحصن والمحصنة جلد مائة ثم الرجم ورواه مثله زرارة عنه (عليه السلام) ح ١٤ وتعارضه الرواية الأخرى عنه الماضية في قضاء ، امير المؤمنين وح ١٥ عن الفضيل قال سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول : من أقر على نفسه عند الإمام . الى ان قال . : الا الزاني المحصن فانه لا يرميه الا ان يشهد عليه اربعة شهداء فإذا شهدوا ضربه الحد مائة جلدة ثم رجمه ، وتعارضها الروايات ١ . ٣ . ٥ عنه (عليه السلام) واقل ما هنا تساقط الطائفة الأولى والثانية بالتعارض والمرجع كتاب الله المقرر الجلد لمطلق الزنا والسنة القطيعة المقررة في الإحصان الرجم.

وان السنة المقبولة قيدت آية الحد ﴿مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ بغير المحسن والمحصنة.

ومنه التغريب في موارد الجلد ، فهل يغرب المرجوم زانيا ام زانية؟ ام الزاني فقط دون الزانية؟ ام فيه تفصيل؟ ام لا تغريب مع الجلد؟ فيه خلاف نصا <sup>(١)</sup> وفتوى! أشبهه عدم التغريب ولا سيما في الزانية إذ في تغريبها

. وهنا روايات ثالثة تخص الجمع بين الحدين بالشيخ والشيخة في إحصان مثل ح ٩ عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : في الشيخ والشيخة جلد مائة والرجم وح ١١ وعن عبد الله بن طلحة عن أبي عبد الله قال : إذا زنى الشيخ والعجوز جلدا ثم رجما عقوبة لهما وح ١٢ عن عبد الرحمن عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : كان علي (عليه السلام) يضرب الشيخ والشيخة مائة ويرجمهما ويرجم المحسن والمحصنة ، وهي تعني المحسن والمحصنة منهما وإلا فهي مخالفة للقرآن ، وقد يحتمل قويا صحة الجمع لهما سنادا إلى هذه الروايات حيث تخص روايات الرجم فقط بغير الشيخ والشيخة ، ولكنه لا قائل به الا شذر والرواية المشهورة «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة» لها كافية في نفي الحد مع الرجم فانما هو الرجم وان كان المحقق الحلبي ادعى الإجماع في الجمع كما في مختصر النافع «ويجمع للشيخ والشيخة بين الحد والرجم اجماعا».

(١) من النصوص ما توافق ظاهر الآية : الجلد فقط مثل ح ٣ عن أبي عبد الله (عليه السلام) الحر والحررة إذا زنيا جلد كل واحد منهما مائة جلدة ...

ومنها التفصيل في الجلد والتغريب مثل ح ٢ قضى أمير المؤمنين (عليه السلام) في البكر والبكرة إذا زنيا جلد مائة ونفي سنة في غير مصرهما وهما اللذان قد أملكنا ولم يدخل بها ، وكذلك ح ٦ و ٧ فيمن أملك.

ومنها الجمع مطلقا مثل ح ٩ عن أبي عبد الله (عليه السلام) والبكر والبكرة جلد مائة ونفي سنة وكذلك ح ١١ و ١٢ ، وفي الدر المنثور ٥ : ١٨ . اخرج عند الرزاق في المصنف عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد قضى الله ورسوله ان شهد اربعة على بكرين جلدا كما قال الله مائة جلدة وغربا سنة غير الأرض التي كانا بها وتغريبهما سنتين.

والتغريب غريب ولا سيما في الزانية التي كان الحكم لها إمساكها في البيت حتى يتوفاها الموت ، وفي هذا التهافت الثلاثي المرجع هو كتاب الله وليس فيه الا الجلد والزائد مشكوك والحدود تدرء بالشبهات!

تقريبها وتعريضها للزنا.

ومنه القتل كذمي يزني بمسلمة فحده القتل إطلاقاً وكذلك الزنا بالمحارم.

واقل منه الخمسون وهو للرق لقوله تعالى : ﴿فَإِذَا أُخْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُخْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ (٤ : ٢٥) تعني المحصنات هنا الحرائر لردفهن بالإماء ، ولو عنت المزوجات لقال : سائر المحصنات ، ثم وليس لحد المزوجات وهو الرجم نصف ! ولا رجم على المماليك المتزوجين ، فحدهم نصف حد الحرائر غير المتزوجين .  
وقد جمع الإمام امير المؤمنين بين حدود خمسة لخمسة واستغربه الخليفة عمر فأجاب (عليه السلام) باختلاف أسبابه <sup>(١)</sup>.

ومن هم المخاطبون في «فاجلدوهما»؟ بطبيعة الحال ليسوا هم كل المكلفين إذ لا يمكن ولا يصح ، فليس يصلح إجراء الحد إلا لمن ليس عليه

---

(١) الوسائل ١٨ : ٣٥١ ح ١٦ عن علي بن ابراهيم قال : أتى عمر بستة نفر أخذوا في الزنا فامر ان يقام على كل واحد منهم الحد وكان امير المؤمنين (عليه السلام) حاضرا فقال يا عمر! ليس هذا حكمهم! قال : فأقم أنت الحد عليهم ، فقدم واحدا منهم فضرب عنقه و قدم الثاني فرجمه و قدم الثالث فضربه الحد و قدم الرابع فضربه نصف الحد و قدم الخامس فعززه و اطلق السادس فتحير عمر وتحير الناس فقال عمر : يا أبا الحسن ستة نفر في قضية واحدة أقمت عليهم خمسة عقوبات وأطلقت واحدا ليس منها حكم يشبه الآخر؟ فقال امير المؤمنين (عليه السلام) نعم اما الأول فكان ذميا زنى بمسلمة فخرج عن ذمته فالحكم فيه بالسيف ، واما الثاني فرجل محصن زنى فرجمناه ، واما الثالث فغير محصن حددناه ، واما الرابع فرق ضربناه نصف الحد واما الخامس فكان منه ذلك الفعل بالشبهة فعزناه وادبناه واما السادس مجنون مغلوب على عقله سقط منه التكليف (نور الثقلين ٣ : ٥٧٠ ح ١٣ عن تفسير القمي).

حد ، وقد توفرت فيه شروط القضاء المستفادة من أدلتها كتابا وسنة ، فالمعنيون بأمثال هذه الخطابات الحكومية ليس إلا ولاية المسلمين على مختلف مناصبهم.

ثم و ﴿مَائَةٌ جَلْدَةٍ﴾ هل تعنيها خفيفة او شديدة او عوان؟ ثم هي متواصلة ام تكفي متفرقة؟ فتضرب على جميع الجسد او يتقى مواضع الخطر؟ مجردا ام فوق الثياب؟ ثم وبماذا يجلد؟ ومن ذا الذي يجلد؟

«جلدة» دون قرينة تعني المتوسطة العوان ، ولا يصلح «أشد الجلد» في رواية يتيمة قرينة للشدة ، وهي معارضة بأخرى «بين الضربين» <sup>(١)</sup> فتقدم على الأولى لموافقة القرآن. و ﴿مَائَةٌ جَلْدَةٍ﴾ ليست ظاهرة في المتواصلة ، فتكفي متفرقة إلا ألا تصدق المائة عرفا ، كأن تفرق عددها عدد الساعات ، ام أياما ، ولا تضرب على جميع الجسد فان فيه خطر القتل وليس القتل حد الزنا ، ونقص العضو فكذلك ، فيتقي الرأس والمذاكير <sup>(٢)</sup>.

---

(١) الوسائل ١٨ : ٣٦٩ عن إسحاق بن عمار قال سألت أبا ابراهيم (عليه السلام) عن الزاني كيف يجلد؟ قال : أشد الجلد ... وعن سماعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : حد الزاني كأشد ما يكون من الحدود. أقول : الثانية تعني بالأشد النسبة العددية في الجلد والأولى معارضة برواية حريز عن أبي جعفر (عليه السلام) انه قال يفرق الحد على الجسد كله ويتقي الفرج والوجه ويضرب بين الضريتين ، وقد يعني (أشد الجلد) في الأولى ايضا ما تعنيه الثانية فلا صراحة فيها ، فحتى لو صلحت قرينة للمعني من الآية لا تصلح دلالة ولعله يشير إليه ما في العلل عن محمد بن سنان عن الرضا (عليه السلام) فيما كتب إليه : وعلة ضرب الزاني على جسده بأشد الضرب لمباشرته الزنا واستلذاذ الجسد كله ، واما ما عن علي (عليه السلام) قال : حد الزاني أشد من حد القاذف وحد الشارب أشد من حد القاذف» فالأشد فيه ظاهر في الكيفية ولكنها مقابل القاذف حيث يضرب خفيفا.

(٢) المصدر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : ... ويترك الرأس والمذاكير.

واما التجريد فسكوت الآية عنه دليل على عدمه ، فكما الحالة العادية للجلدة هي المتوسطة ، كذلك هي فوق ثوب لا يمنع من تألمه وإلا فهو رحمة عليه منفية في الآية ، وهنا تقبل الرواية الموافقة لظاهر الآية وتطرح غيرها او تقول<sup>(١)</sup>.

ثم الجلد زمن نزول الآية لم يكن إلا من الجلد ، فليكن به لا سواه ، إلا إذا كان مثله في العذاب ، فلا يكفي ما دونه ولا يجوز ما فوقه.

وظاهر «فاجلدوا» الحاكم الشرعي ، وإذا أمر غيره فليكن ممن لم يجب عليه الحد ولم يجز عليه ، ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ﴾ فدينه طاعة ائتمارا بأمره : «فاجلدوا» وجزاءه ﴿مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ والرأفة التي تمنع الحد او تنقصه كما او كيفا ، او تؤجله ، إنها محرمة في دين الله ، كما أن نقمته فوق الحد كما او كيفا ، أم إهانتته قبل الحد او بعده مخالف لدين الله ، فلا إفراط في الحد ولا تفريط ، فإنما العوان الذي أمر به الله لا سواه.

فالحد . أيّا كان . محدّد بالكتاب والسنة ، والتجاوز عنه إفراطا أو تفريطا محادة لله ومشاقة! فلا يحل ، ولا شطر كلمة مهينة ، ولا فعلة مهانة بحق فاعلي الفاحشة إلا ما حدّه الله وحدده.

دين الله هو دين الرأفة ، جماهيرية وشخصية ، ولكنها الرأفة بمقتزف الفاحشة كشخص ، هو خلاف الرأفة بالكتلة المؤمنة ، إذ ديست كرامتها ،

---

(١) المصدر ٣٧٠ ح ٧ عن جعفر عن أبيه (عليه السلام) قال : لا يجرد في حد ولا يشبح يعني يمدّ وقال : ويضرب الزاني على الحال التي وجد عليها إن وجد عريانا ضرب عريانا وإن وجد وعليه ثيابه ضرب وعليه ثيابه. وفيه عن أبي ابراهيم (عليه السلام) جوابا عن السؤال : فمن فوق ثيابه؟ قال : بل تخلع ثيابه. أقول : وقد يعني «تخلع ثيابه» الثياب غير المباشرة لبدنه المانعة من تأثير الضرب.

إذا فهي بالنسبة لهم فسوة ﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ...﴾.

وكما قطع يد السارق رحمة لكتلة الإيمان وطمأنينة ، حيث تقطع عنهم أيدي التطاول ، وتلك هي الرحمة السارية في كافة الحدود الإلهية للمجموعة ، مهما كانت زحمة للمتخلفين كحالة شخصية حاضرة ، ولكنها لهم أيضا رحمة ، إذ يتأدبون فلا يعيدون ، ثم في الآخرة لا يعذبون ، ولا تحصل رحمة إلا بزحمة. ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا. إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾!

﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣).

تشديد ثان على فاحشة الزنا بعد الحد ، حيث يقرن كل منهما بمثله في النكاح كما في السفاح ، كما يقرن بالمشرك والمشركة كسياج صارم على هذه العملية النكراء!.

إن الزانين والزانيات على ضروب شتى تختلف فيها أحكام النكاح حظرا وفرضا وبين ذلك عوان ، منهم الدائبون في الزنا دون توبة وقد شهروا بالفاحشة ، ولا يمنعهم النكاح عنها ، وهم القدر المعلوم ممن تعنيهم الآية ، وكما وردت فيهم مستفيض الرواية (١) ولكنما الآية أشمل من شأن نزولها.

(١) لقد كانت الزانيات الشهيرات بالزنا صاحبات الرايات في مكة والمدينة نساء مثل ام مهزول مملوكة سائب ابن أبي سائب المخزومي وام غليظ لصفوان بن امية وهبة القبطية لعاص بن وائل ومزنة لوالك بن عملية بن الساق وحلالة لسهيل بن عمر ام سويد لعمر بن عثمان المخزومي وشريفة لدمعة بن الأسود وفرشة لهشام بن أبي ربيعة وقريبا لهلال بن انس وكانت تسمى بيوهن خرابات.

وفي الدر المنثور ٥ : ١٦ . اخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل قال لما قدم المهاجرون المدينة قدموها وهم بجهد إلا قليل منهم والمدينة غالية السعر شديدة الجهد وفي السوق زوان .

ومنهم من كانت هذه فعلته ثم تاب بعد الحد أم قبله فلا محذور في نكاحه حيث التائب عن ذنبه كمن لا ذنب له ، فلا يقال له زان أو زانية ، فلا يشمل النهي في الآية ، أو قد يجب نكاحه إن كان شرطا عمليا للتوبة حيث يصده عن الفاحشة ، وهو مصداق عملي للنهي عن المنكر ، أو يستحب إذا كان سياجا عن رجوعه إلى فاحشة محتملة.

ومنهم من لا يأتي الفاحشة إلا أحيانا دون إصرار ولا اشتهاً ودون توبة ، ولا يمنعه النكاح عن الفاحشة فمحرم أيضا ، سواء ثبتت عليه بحجة شرعية ، أم تثبتت عليه وما لك حجة إلا رؤيتك ، والآية تشمل مثلث الفاحشة ، دون التائب أو التائبة لعدم صدق الزاني حينئذ والزانية.

فكل من ثبتت عليه الزنا عندك أو بحجة شرعية ، تشمله لفظ الآية ، وليس لزام صدق الفاعل من فعل أن يكون شغله أو أن يكرر ، اللهم إلا في موارد عدة كالبقال والحمال وأضرابهما في صيغة مبالغة أم أية قرينة ، فمن قتل يقال له «قاتل» وإن كانت قتلة واحدة ، ومن باع البقل أياما ثم ترك لا يقال له بقال!

---

. متعائنات من اهل الكتاب واما الأنصار منهم امية وليدة عبد الله بن أبي ونسيكة بنت امية لرجل من الأنصار بغايا من ولائد الأنصار قد رفعت كل امرأة منهن علامة على بايها ليعرف انها زانية وكن من اخصب اهل المدينة وأكثره خيرا فرغب أناس من مهاجري المسلمين فيما يكتسبن للذي هم فيه من الجهد فاشار بعضهم على بعض لو تزوجنا بعض هؤلاء الزواني فنصيب من فضول أطعماتهن فقال بعضهم نستأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فأتوه فقالوا يا رسول الله قد شق علينا الجهد ولا نجد ما نأكل وفي السوق بغايا نساء اهل الكتاب وولائدهن وولائد الأنصار يكتسبن لأنفسهن فيصلح لنا ان نتزوج منهن فنصيب من فضول ما يكتسبن فإذا وجدنا عنهن غنى تركناهن فأنزل الله «الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة... فحرم على المؤمنين ان يتزوجوا الزواني المسافحات العائنات زناهن».

ف «الزاني» هو كل من زنى مرة أو مرات ، ثبتت عليه بحجة ام لا ، اشتهر بها ام لا ، فما دام زنى او زنت يصدق «زان او زانية» دون هوادة فان تاب فلا يصدق ، وان يتب بالنكاح وجب النكاح او رجح بدليل آيات النهي عن المنكر ورواياته.

ولئن قلت إن بينهما عموماً من وجه فلا تقييد أو تخصيص! قلنا إن النهي عن نكاح الزاني ليس إلا من باب السياج على الزنا ، زجا لفاعله في زاوية وعزلة حتى ينتهي ، فلا يشمل ما إذا سبب ترك الزنا!.

كما وان ادلة النهي عن المنكر أظهر في وجوب هذا النكاح من دلالة آية النور على حرمة لو دلت!

وعلى فرض العموم من وجه فهما متساقطان في النكاح الموجب لترك الزنا فيرجع إلى اصالة الحل!

هذا ، وأما المتهم او المتهمة بالزنا دون ثبوت فمكروه والأشبه عدم الحل لآية المائدة ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ...﴾ الظاهرة في شرط الإحصان.

قد كانت سنة سيئة بين الجاهليين الأشراف استعمال الإماء في الفحشاء والبغاء طوعا او كرها لكي يستفيدوا من محاصيلهن فنزلت ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ حَصْنًا﴾ فرغب بعض المسلمين المعدمين في نكاحهن قضاء للشهوة واستيفاء للفائدة فنزلت هذه الآية قارعة هذه الفكرة الخاطئة ، مبعدة للمؤمنين والمؤمنات عن مناكحة من يأتي الزنا في بعدين من التحذير «لا ينكح . وحرمة» ومقرنة لأهلها بأهلها وبالمشركين والمشركات ، مفاصلة بعيدة تجعلهم في عزلة عن مناكحة المؤمنين حتى يعتزلوا الفاحشة ويرجعوا إلى الإيمان. شأن نزول الآية خاص ببعدي :

١ . صاحبات رايات البغاء.



٢ . إذا أريد من نكاحهن الإصابة من فضول أطعمائهن ، ولفظ الآية عام يشمل كل زان وزانية ، في شهرة الكثرة أم ندرة ، في إصابة مال أم سواها ، والعبرة بعموم اللفظ لا خصوص المورد <sup>(١)</sup> كما هو الضابطة السارية في الآيات كلها ، إلا المطابقة تماما لمورد نزولها . فالزاني والزانية قبل التوبة تشملهما الآية حتى تعرف منهما التوبة <sup>(٢)</sup> أو يكون النكاح من اسباب التوبة ، فسواء في اصل الحرمة من شهر بالزنا ،

(١) في نور الثقلين ٣ : ٥٧ ح ٢١ في الكافي عن زرارة قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً...﴾ قال : هن نساء مشهورات بالزنا ورجال مشهورون بالزنا شهروا به وعرفوا والناس اليوم بذلك المنزل فمن أقيم عليه حد الزنا او متهم بالزنا لم ينبغ لأحد ان يناكحه حتى يعرف منه التوبة .

أقول ورواه مثله داود بن سرحان في الصحيح والشيخان في القوي كالصحيح عن زرارة عنه وفيه بدل «او متهم بالزنا» «او شهر بالزنا» .

ثم أقول : يعني من «او متهم بالزنا» من ثبت عليه الزنا ولم يقم عليه الحد والا فلما ذا التوبة عما لم يثبت ، كما ان «وعرفوا» يعني من ثبت عليه الزنا حيث قابل «شهروا به» ويؤيده ما رواه ابو الصباح الكناني في القوي قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الآية فقال : كن نسوة مشهورات بالزنا ورجال مشهورون بالزنا قد عرفوا بذلك والناس اليوم بتلك المنزلة فمن أقيم عليه الحد او شهر به لم ينبغ لا حد ان يناكحه حتى يعرف منه التوبة ، وعن محمد بن سالم عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية قال : هم رجال ونساء كانوا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مشهورين بالزنا فنهى الله عن أولئك الرجال والنساء والناس اليوم على تلك المنزلة من شهر شيئا من ذلك او أقيم عليه الحد فلا تزوجه حتى تعرف توبته ، وعن حكم بن حكيم عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : انما ذلك في الجهر ثم قال : لو ان إنسانا زنى ثم تاب تزوج حيث شاء «فمقابلة» «من أقيم عليه الحد ب «شهر به» دليل عدم اختصاص الحكم بالشهرة وإنما الثبوت .

أو من عرف بها دون شهرة ، حدّ أو لم يحد <sup>(١)</sup>.

ومما يؤيد عموم الزاني والزانية عموم الزانية والزاني لكل من ثبتت عليه الزنا ، وإن كان الحد أضيق مورداً من النكاح ، فإنه محذور فيمن ثبت لك أنه أتى الفاحشة ، ولا حد إلا عند شهادة أربعة أو الإقرار به أربعاً أو النكول عن الملاعنة.

هنا نجعل الآية في حوار من حيث الدلالة لكي نبحث القولة بالكراهية بدليل الآية أو الرواية! أم أية قولة تخالف الحرمة :

أترى أن ﴿لَا يَنْكِحُ ... لَا يَنْكِحُهَا﴾ إخبار عن تركهما نكاحاً إلا أهل الزنا والشرك؟ وهو خلاف الواقع! بل والزاني يرغب في نكاح المؤمنة الأمانة أكثر من غيرها ، كما الزانية في المؤمن ، فواقع التناكح . على أية حال . بين الزاني والمؤمنة والزانية والمؤمن يفسد إخبارية «لا ينكح...»! إذا فهو نهي بصيغة الاخبار تأكيداً لحرمة التناكح ، ثم ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ تصرّحاً أخرى بالحرمة كقرينة قاطعة ثانية على نهي الإخبار ، والإنشاء في صيغة الإخبار أكد منه بصيغة الإنشاء!

أو ترى أن «لا ينكح...» هنا تعني وطى السفاح لا وطى النكاح أو عقد النكاح بوطنى أو سواه كما تعني ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ﴾ تحريم

(١) كما في الوسائل ١٤ : ٣٣٦ ح ٥ علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلاً من تفسير النعماني بإسناده عن علي (عليه السلام) قال : وأما ما لفظه خصوص ومعناه عموم فقولته تعالى . الى ان قال . وقوله سبحانه «الزاني ...» نزلت هذه الآية في نساء كن بمكة معروفات بالزنا منهن سارة وخثيمة ورباب حرم الله نكاحهن فالآية جارية في كل من كان من النساء مثلهن».

أقول : يعني بخصوص اللفظ خصوص مورد النزول ، و «من النساء مثلهن» . تعني كافة الزناة لا فقط الشهيرات لأنه خلاف عموم لفظ الآية!

السفاح على المؤمنين؟ والنكاح هو مقابل السفاح عقدا ووطيا! ونفي السفاح في «لا ينكح» غلط لغويا حيث النكاح يقابل السفاح وهو وطي محرم زنا والنكاح عقد او وطيء عن عقد ليس الا<sup>(١)</sup> ، وغلط إخبارا ، حيث الزاني قد يحمل مؤمنة على السفاح كما الزانية قد تحمل مؤمنا على السفاح ، وغلط نھيا إذ تخص تحريم الزنا بالمؤمن والمؤمنة ، تحليلا لها بالزاني والزانية وبالمشرك والمشركة ، والزنا محرمة على أية حال من اي انسان بأي كان! ثم ﴿وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ إذا تحرم الزنا فقط على المؤمنين!

أم ترى التناكح المحرم هنا يخص الدوام دون المتعة تقييدا للآية بالرواية<sup>(٢)</sup>؟ والنكاح يعم المتعة ، ولا سيما في قضية سلبية «لا ينكح» وإذا تمتع فقد نكح ، والمتعة نكاح بإجماع الامة مهما اختلفوا في نسخها ، إذا ، ف ﴿لَا يَنْكِحُ ... لَا يَنْكِحُهَا﴾ ظاهرة كالنص في إطلاق الحرمة دونما هوادة!

والتحليل في المائدة خاص بالمحصنة وكما في النساء بالإحصان ، وآية النور آيية عن تقييد الحرمة بالنكاح الدائم ولا سيما برواية شاذة ولا عامل

(١) لم يأت النكاح بصيغته في القرآن الا بمعنى العقد وفي آية واحدة الوطي عن عقد «حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ» فان زوجا هنا قرينة ان نكاحه لها ليس العقد إذ فرضت زوجيته فانما هو الوطء عن عقد ، ففي ٢٣ نص لم يأت إلا هنا بمعنى الوطي المحلل ، ثم لا نجد بمعنى الوطي دون عقد اللهم إلا في نكاح البهيمة في الرواية ولأنها لا يعقد عليها ولا توطئ عن عقد.

(٢) الوسائل ج ١٤ : ٣٣٤ . زرارة قال سأله عمار وانا حاضر عن الرجل يتزوج الفاجرة متعة؟ قال : لا بأس وان كان التزويج الآخر فليحصن بابه.

أقول : تخصيص الإحصان بالتزويج الآخر دون المتعة غريب في نوعه ، حيث الإحصان شرط النكاح أيا كان بدليل آية النساء والمائدة.

بها ، فالإجماع المركب يؤكد ردها <sup>(١)</sup>.

محور التحريم هنا التناكح بين الزاني والمؤمنة وبين الزانية والمؤمن في نهي الإخبار «لا ينكح...» وتصريحة التحريم : ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ﴾ فلا يعني ذلك إلا ذلك التناكح المحظور ، لا الزنا حيث تحرم على كافة المكلفين دون خصوص المؤمنين! فقولة الحلية بان النكاح في الآية سفاح مردودة من جهات عدة ، واللفظة الصريحة الصحيحة للوطي المحرم هي الزنا والسفاح دون النكاح الصريح او الظاهر فيما يقابلهما.

ام ترى الآية منسوخة في هذه الحرمة إلى كراهية إمّا ذا؟ وآية المائدة ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ...﴾ (٥ : ٦). وهي آخر ما نزلت ناسخة غير منسوخة . انها تخص حل النكاح بالمحصنات من المؤمنات : غير الزانيات ، ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾.

واما آية النساء في تحريم المحارم نسبيات ام سببيات ورضاعيات ثم تحليل ما وراء ذلك ﴿وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ (٣٤) فقصى دلالتها إطلاق التحليل خارج مثلث التحريم ، وآية النور نص في حرمة التناكح بين المؤمنين والزانيين! بل ولا إطلاق إلا نسبيا يعني عدم الحرمة فيما وراء ذلك ذاتيا مؤبدا لا مطلق التحليل دون شرط وسبب حتى العقد بشروطه! ثم «محصنين» قيد ظاهر للتحليل ، أن تحصنوا أنفسكم وإياهن عن الزنا! ونكاح الزاني والزانية دون توبة تشجيع على الزنا وإيقاح للزانية إلى أفحش مما كانت تعمل ، أن زناها بعد زنا المحصنة! وتقييد الإحصان بالنكاح يخالف الإطلاق في «محصنين» والنص

(١) فان الفتوى هنا بين حلية نكاح الزانية دون تفصيل وبين حرمة كذلك ، واما التفصيل بين المتعة والدوام فلا قائل به ، فالرواية شاذة في بعدين اضافة إلى مخالفة إطلاق الآية الآبي عن هكذا تقييد.

في النور والمائدة فلا ناسخ في القرآن لهما في هذه الحرمة!

ثم السنة ليست تنسخ القرآن مهما بلغت حد التواتر وليست إلا دالة على الحرمة كما الآية <sup>(١)</sup> او تطرح او تؤوّل او هي دالة على ان آية النور باقية غير منسوخة كما تكرر القول «والناس اليوم بتلك المنزل» <sup>(٢)</sup> و «اليوم» هو يوم انقطاع الوحي إلى يوم القيامة ، فمنزلتهم من الآية باقية دون تغير وتبدل إلى يوم القيامة.

ولا ينبغي حمل «لا ينبغي» في الرواية على الكراهية <sup>(٣)</sup> حيث يستند الإمام فيها إلى الآية ، وحتى إذا كانت صريحة فيها فمطروحة أو مؤولة بمخالفة نص الآية <sup>(٤)</sup> وهنا روايات صريحة كالآية تنهى عن هكذا تناكح

(١) في روضة المتقين ٨ : ٢٠٤ في الموثق كالصحيح والشيخ كالصحيح عن الحلبي قال : قال ابو عبد الله (عليه السلام) لا تتزوج المرأة المستعلنة بالزنا ولا يزوج الرجل المستعلن بالزنا الا ان تعرف منهما التوبة. أقول : لا يعني استعلان الزنا ان يكون شغله المشهور به وانما ظهورا يعرف ، مهما عرفه واحد ام أكثر دون عدد الشهود ام عددهم أما ذا ، ولذلك أنهى الحل إلى التوبة. (٢ ، ٣). كما تكررت في الأحاديث السابقة و «لم ينبغ» هي في نفس الروايات التي تقول «والناس اليوم بتلك المنزل».

(٤) مثل ما رواه علي بن يقطين قال : قلت لأبي الحسن (عليه السلام) نساء اهل المدينة؟ قال : فواسق . قلت : فأتزوج منهن؟ قال نعم» (الوسائل ١٤ : ٣٣٣). أقول : منهن راجع إلى كل نساء اهل المدينة فلم تكن الكل فواسق ، وانما فيهن فواسق والسائل يسأل عن جواز النكاح منهن بشبهة الاتهام فيأتي الجواب نعم ، ولو يعني «نعم» جواز نكاح الفواسق منهن فهو مخصوص بالتائبات منهن او اللاتي يتبن بالزواج ، واما المستمرة في الفحشاء بعد الزواج فنكاحها محرم بنص الآية.

وفيه ح (٤) عن زرارة قال سأله عمار وانا حاضر عن الرجل يتزوج الفاجرة متعة؟ قال : لا بأس . وان كان التزويج الآخر فليحصن بابه ..

أقول يعني : في التزويج الدائم يجب عليه إحصان باب فجورها دون المتعة وهو غريب .

. كما تقدم وهي يتيمة لا مثيل لها في رواياتنا ولا قائل بالتفصيل المذكور فيها فكيف يقيّد بها الإطلاق كالنص في الآية!

وفي ٣٣٣ ح ٢ عن أبي جعفر (عليه السلام) سئل عن رجل أعجبته امرأة فسأل عنها فإذا الثناء عليها في شيء من الفجور فقال : لا بأس بان يتزوجها ويحصنها» وفي ح ٦ عن علي بن رثاب قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن المرأة الفاجرة يتزوجها ، الرجل المسلم قال : نعم وما يمنعه ولكن إذا فعل فليحصن بابه مخافة الولد. وفيه ح (٥) عن سعد بن عبد الله عن صاحب الزمان في حديث ان سألته عن الفاحشة . الى قوله (عليه السلام) . فان المرأة إذا زنت وأقيم عليها الحد ليس لمن أرادها ان يمتنع بعد ذلك من التزويج بها لأجل الحد ...». أقول : «لأجل الحد» يرفع محذور نكاحها من هذه الناحية فقط دون جهات اخرى ، فيختص نفي الامتناع عن تزويجها بما إذا تابت او تتوب بالزواج ، واما المصرة غير التائبة فلا لنص الآية فانه من القدر المتيقن المراد من موارد.

وفيه ح ٦ عن هاشم بن المثنى قال : ان رجلا سأل أبا عبد الله (عليه السلام) وانا عنده عن الرجل يأتي المرأة حراما أيتزوجها؟ قال : نعم .

أقول : «نعم» مخصوص بما إذا تابت تحليلا مبدئيا ينفي الحرمة الأبديّة ، ام إذا لم يتوب ، ويدل على ذلك ح (٧) عن أبي بصير قال : سألت عن رجل فجر بامرأة ثم أراد بعد ان يتزوجها فقال : إذا تاب حل له نكاحها ، قلت : كيف يعرف توبتها؟ قال : يدعوها إلى ما كان عليه؟؟ من الحرام فإن امتنعت فاستعفرت ربها عرف توبتها» وهي محمولة على ما إذا تاب فالرواية النافية للبأس مقيدة تنفي البأس مبدئيا وان كانت مطلقة كما رواه زرارة بن أعين عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث قال : لا بأس إذا زنا رجل بامرأة ان يتزوج بها بعد وضرب مثل ذلك رجل سرق ثمرة نخلة ثم اشتراها بعد.

أقول : وهذا التعليل انما يجري في نكاحها على شروطه ومنها توبتها او تتوب ، وكما في اشتراء ثمر النخلة شروط ، ام إذا لم يتوب لأفهما زانيان!

واما ما رواه علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال : سألت عن رجل زنا بامرأتين أله ان يتزوج بواحدة منهما؟ قال : نعم ، لا يحرم حلالا حرام» فالتعليل فيه يخص الحرمة الأبديّة دون المؤقتة لفاحشة الزنا قبل التوبة! .

«إلا بعد أن يعرف منهما التوبة»<sup>(١)</sup> وأخرى تسمح به في توبة مستقبلة : «وما يمنعه ولكن إذا فعل فليحصن بابه»<sup>(٢)</sup> والتائبة ليست زانية فلا تشملها الآية ، والتي تتوب خارجة عنها بنصوص النهي عن المنكر ، ويبقى الزاني والزانية بعد ثبوت الفاحشة دون توبة سابقة أو بالنكاح ، فهما باقيان في حظر الآية.

هذه هي الحرمة البدائية ، فهل تحرم الزانية بعد نكاحها أو يحرم الزاني بعد نكاحه؟ إطلاق «لا ينكح ولا ينكحها» يشملهما حيث النكاح الممنوع أعم من العقد والوطي بعقد ، ورواية شاذة أو مؤولة<sup>(٣)</sup> لا تصلح تقييدا للآية.

. ام ان موردها إذا تابا ، وفي الموثق عن عمار بن موسى عن أبي عبد الله (عليه السلام) سألته عن الرجل يحل له ان يتزوج امرأة كان يفجر بها؟ فقال : ان انس منها رشدا فنعم والا فليزودها على الحرام فان تابعته فهي عليه حرام وان أبت فليتزوجه (روضة المتقين ٨ : ٢٠٧).

(١) الوسائل ١٤ : ٣٣٥ . عن الحلبي قال : قال ابو عبد الله (عليه السلام) لا يتزوج المرأة الملعنة بالزنا ولا يتزوج الرجل المعلن بالزنا الا بعد ان تعرف منهما التوبة ، ومحمد بن علي بن الحسين باسناده عنه أبي المعز مثله.

أقول : وقد تقدمت أمثالها في شريطة التوبة وفيه ٣٣٦ ح ٣ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) من شهر شيئا من ذلك أو أقيم عليه حد فلا تزوجه حتى تعرف توبته وفيه ح ٤ عن أبي عبد الله (عليه السلام) لو ان إنسانا زنى ثم تاب تزوج حيث شاء وفيه (٥) عن أحدهما (عليهما السلام) لو ان رجلا فجر بامرأة ثم تابا فتزوجها لم يكن عليه من ذلك شيء.

(٢) الوسائل ١٤ : ٣٣٤ ح ٦ عن علي بن رثاب قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن المرأة الفاجرة يتزوجها الرجل المسلم؟ قال : نعم . وما يمنعه ولكن إذا فعل فليحصن بابه مخافة الولد.

(٣) الوسائل ١٤ : ٣٣٣ ح ١ عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال : لا بأس ان يمسك الرجل امرأته ان رآها تزني إذا كانت تزني.

وهل يجوز نكاح من زني بها؟ نعم ما لم يتوبا لمكان «إلا زانية» ام إذا تابا او يتوبان لخروجهما عن الآية!

فأما أن يتوب أحدهما دون الآخر فلا حيث تشملهما الحظر في الآية ، ففي مثلث التناكح ، المحلل هو مورد المماثلة بينهما في الزنا وعدمها ، او التوبة ، فملتخالفان لا يتناكحان ، والرواية الدالة على حلية نكاح من زني بها مطروحة او محمولة على موارد الحلية ١ (١).

وكما تنص آية النور على حرمة مطلق التناكح بين المؤمنين ، والزناة والمشركات ، وبين الزانين والمشركين ، والمؤمنات ، كذلك هي نص على حلّه

(١) وفي الوسائل ١٤ : ٣٣٠ . عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألت عن رجل فجر بامرأة ثم بدا له ان يتزوجها فقال : حلال اوله سفاح وآخره نكاح اوله حرام وآخره حلال . أقول : يحمل على غير ما تاب أحدهما ، أن يتوبا ام لم يتوبا ، ف «إلا زانية» دليل الحل بينهما ، ﴿وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ دليل الحرمة ان تاب أحدهما ، وإذا تابا فهما خارجان عن الآية ويؤيده ح ٢ عن عمار بن موسى عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألت عن الرجل يحل له ان يتزوج امرأة كان يفجر بها؟ قال : ان أنس منها رشدا فنعم والا فليأودها على الحرام فان تابعته فهي عليه حرام وان أبت فليتزوجها . أقول وهو محمول على انه تائب وإلا فلا تشترط التوبة في حلية التناكح بين الزاني والزانية .

وقول أحدهما (عليهما السلام) لو ان رجلا فجر بامرأة ثم تابا فتزوجها لم يكن عليه شيء من ذلك ، دليل الحظر فيما إذا تاب أحدهما واما إذا لم يتوبا فحلال بالآية ، وفي تفسير الفخر الرازي ٢٣ : ١٥١ رواه مثله عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) اوله سفاح وآخره نكاح والحرام لا يحرم الحلال ، وروى الشيخ في الصحيح عن أبي بصير قال سألت عن رجل فجر بامرأة ثم أراد ان يتزوجها؟ فقال : إذا تابت . وعلى الجملة فالروايات في المسألة على ضربين : مطلقة في الحل ، فمحمولة على غير صورة التوبة من أحدهما ، ومقيدة للحل بتوبتها ، فمحمولة على توبته ، والقول الفصل أولا وأخيرا هو الآية المباركة .



بين الزانين والزناة ، او بينهم وبين المشركين والمشركات ، سواء أكانت الزانية مسلمة ام مشركة ، او المشركة زانية ام غير زانية ، كما المشرك على سواء ، وسواء أكان الناكح هو الزاني بالزانية ام سواه ما صدق أنه زان وانها زانية.

أترى هذا الحل . كما ذلك الحرمة . باق غير منسوخ بالنسبة لإنكاح الزانية المسلمة للمشارك ، ونكاح الزاني المسلم للمشركة ، وآية البقرة تحرم إنكاح المسلمة للمشارك وإنكاح المشركة للمسلم : ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ...﴾ (٢٢١).

كما وآية الممتحنة تنهي عن إمساك عصم الكوافر مشركات وكتايبات : ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ (٦٠ : ١٠) ثم آية المائدة تخص حل الكتايبات بالمحصنات : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ...﴾ (٦).

وعلى الحل ، أن الممتحنة مكية حرمت على المسلمين نكاح الكوافر ، ثم آية النور المدنية احلتهم للزانين مسلمين وغير مسلمين ، ومن ثم آية البقرة المدنية إن كانت متقدمة على النور فقد تخصصها بغير المسلمة الزانية والمسلم الزاني ، او متأخرة فهي ناسخة لها في خصوص الزانية المسلمة والمسلم الزاني ، وخروج الزاني والزانية في آية النور عن المؤمنين بقرينة ﴿أَوْ مُشْرِكَةً ... أَوْ مُشْرِكًا﴾ لا يقتضي خروجهما عنهم في آية البقرة ، وعلى احتمال النسخ فهو لردح من الزمن تشديدا على مقتري الزنا وتأديبا ، ثم آية المائدة تحلل نكاح الكتايبات المحصنات للمسلمين ، دون الزناة منهن لهم وان كانوا زانين بل ولا المتهمات .  
هنالك تبقى حرمة التناكح بين المؤمنين والزناة ، والزانين والمؤمنات ،

كحليته بين الزانين والزناة أنفسهم ان كانوا مسلمين ، تبقى الآية من هذه الجهة غير منسوخة ولا مخصّصة ، مهما خرج ما خرج بنسخ او تخصيص.

هذا !. وحتى إذا شكلنا في حل التناكح بين المسلمة الزانية والمشرک ، او بين المسلم الزاني والمشرکة ، فالأصل هو الحرمة ، إذ لا اطلاق ولا عموم فوقيا يخلّق على الحل في هذا الميدان ، لا كتابا ولا سنة ، بخلاف الأصل في الأموال وأضرابها ، ولكن مورد الشك هو محط تضارب العمومات بين هذه الآيات ، ولولا القناعة فيما بيناه من النسخ الجانبي او التخصيص ، فعموم الحظر او إطلاقه محكّم في مورد الشك وهذا منه.

وحصالة البحث في آية النور ومساعدتها كضابطة ، حرمة نكاح الزانية وإنكاح الزاني إلا من زان أو زانية أو مشرک أو مشرکة ، إلا إذا عرف منهما التوبة او يتوب ويحصّن بالنكاح ، فأما قضاء الشهوة بنكاح الزانية دون توبة او رجاءها فمحرمه بنص الآية وإنكاح الزاني . سواء <sup>(١)</sup> ، ولا فرق في الحرمة بين كون الزوج هو الزاني ام غيره ، ولا بين كون الزواج دائما او منقطعا ، وكل ذلك في الزواج البدائي ، وأما الاستمرار فيما حدث الزنا بعد النكاح فجائز بعد التوبة او يتوب ، وإلا فحرام بإطلاق الآية ، وبأحرى جوازا إذا علم أحدهما بعد الزواج بزنا سابق عليه ، حيث الآية المحرّمة لا تعني إلا موارد العلم بالزنا ، إذ التحريم في موارد الجهل تكليف بالمحال او تكليف محال ، فالآية خاصة بموارد العلم إلا أن وطئها بعد العقد وعلمه بزناها نكاح لها فتشملة الآية كالتى زنت بعد العقد ، فالحرمة . إذا . أشبه إلا إذا تابت <sup>(٢)</sup>.

(١) قد ذهب إلى الحرمة فيمن ذهب علي (عليه السلام) وابن مسعود وابو بكر وعمر وعائشة (الفخر الرازي ٢٣ : ١٥٠).

(٢) روى الشيخان في الصحيح عن معاوية بن وهب قال سألت أبا عبد الله (عليه .

ولأن جواز هكذا نكاح - على حرمة - كان شريطة صدق الزاني والزانية وبسبب الزنا ، فعند التوبة لا تشملهما آية النور ، وإنما شملتهما قبل التوبة ، بل تشملهما حينئذ آية البقرة والممتحنة وهما تعمان البداية والاستدامة ، ولا حاجة إلى حملهما على الطلاق أو طلاق الحاكم ، حيث ينقطع النكاح بانقطاع سببه فتعتد المسلمة عدة الوفاة كما تعتد المشتركة عدة الطلاق ، كالمرتد عن زوجة مسلمة أو المرتدة عن زوج مسلم.

وإذا تزوج بمحصنة وهو محصن ثم زنى أو زنت قبل الدخول فهل يفرق بينهما لمكان النهي في الآية ، ف «لا ينكح» أعم من العقد ومن الوطي بعد العقد ، وكما تدل عليه روايات <sup>(١)</sup> أم لا يفرق حيث القدر المعلوم من «لا ينكح» العقد ، والأشبه كتابا وسنة هو الأول ، ف «لا ينكح» لا تختص بالعقد ، بل والوطي عن عقد أيضا وهو الأصل المقصود من العقد!.

وعليه مهرها ان كان هو الزاني لان الفصل من قبله ، ولا مهر لها إن كانت هي الزانية لأن الفصل من قبلها <sup>(٢)</sup>.

---

. السلام) عن رجل تزوج امرأة فعلم بعد ما تزوجها انها كانت زنت! قال : ان شاء زوجها ان يأخذ الصداق من الذي زوجها ولها الصداق بما استحل من فرجها وان شاء تركها ، وروى الشيخ في القوي عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل تزوج امرأة فعلم بعد ما تزوجها انها كانت زنت قال : ان شاء زوجها أخذ الصداق من زوجها ولها الصداق بما استحل من فرجها وان شاء تركها قال : وترد المرأة من العضل والبرص والجذام والجنون ، أقول يحمل جواز الإبقاء على النكاح على ما إذا تاب أو كانت تائبة ، فغير التائبة مشمولة للآية في حرمة النكاح.

(١ ، ٢) الوافي ٣ : ٢٥ باب زنا احد الزوجين قبل الدخول يب طلحة بن زيد في الموثق عن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال : قرأت في كتاب علي (عليه السلام) ان الرجل إذا تزوج المرأة فزنى قبل ان يدخل بها لم تحل له لأنه زان ويفرق بينهما ويعطيها نصف .

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٥).

آية الرمي القذف . هذه . دون شهادة ، تحكم على الرامي بالجلد والفسق وعدم قبول الشهادة إلا بعد التوبة والإصلاح ، وآيته الثانية (٦) في بديل الشهادة : ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ﴾ تقبل الرمي لولا أن هناك نقضا لهذا البديل ، وآيته الثالثة (٢٣) تلعن الذين يرمون المحصنات في الدنيا والآخرة ، وكل هذه الثلاث في رمي المحصنات دون المحصنين ، اللهم إلا في اطلاق آية الافك (١١) حيث تشمل رميهم كما تشمل رميهم ، وعلّ السبب في ذلك الإختصاص أن فاحشة الزنا بالنسبة للمؤمنات أفحش منها للمؤمنين فلا تجدد في هذا المربع من

---

الصدّاق ومثله علي بن جعفر عن أخيه وعن الفضل بن يونس في الموثّق قال سألت أبا الحسن موسى (عليه السلام) عن رجل تزوج بامرأة فلم يدخل بها فزنت قال يفرق بينهما وتجد الحد ولا صدّاق لها ، ومثله عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في المرأة إذا زنت قبل أن يدخل بها الرجل يفرق بينهما ولا صدّاق لها أن الحدث كان من قبلها ، وروى علي بن جعفر في الصحيح عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال : سألت عن رجل تزوج بامرأة فلم يدخل بها فزنى ما عليه؟ قال : . يجلد الحد ويخلق رأسه ويفرق بينه وبين اهله وينفى سنة .  
واما ما رواه في العلل عن رفاعة قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يزني قبل أن يدخلها هل أيرجم؟ قال : لا قلت يفرق بينهما إذا زنى قبل أن يدخل بها؟ قال : لا ، فهو إما مطروح لمخافة الكتاب والسنة أو مؤول إلى مورد التوبة! ومثله ما رواه الشيخ في الموثّق كالصحيح عن عباد بن صهيب عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال : لا بأس أن يمسك الرجل امرأته أن رآها تزني إذا كانت تزني وإن لم يقم عليها الحد فليس عليه من إثمها شيء».

التنديد بالرمي إلا زاوية الإفك الشاملة للمؤمنين بإطلاقها! فإذا قذفت امرأة رجلا بالزنا حدّت حدّ القذف <sup>(١)</sup> حيث الرمي نفس الرمي مهما اختلف المرمي والرامي ذكورة وأنوثة! فكما ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ﴾ يشمل الأنثى إلى جانب الذكور ، كذلك «المحصنات» قد تشمل الذكور إلى جانب الأنثى ، كلّ بسند الأغلبية ، حيث المعاكسة في الأغلبية لرمي الفاحشة الجنسية بين قبيلي الرامي والمرمي إليه ، إضافة إلى أن رميها إلى الأنثى أفحش!

والرمي هنا هو القذف إلى فاحشة جنسية بقرينة المحصنات وآية الزاني و «أزواجهم» أماذا؟ والرامي أعم من الشاهد ، فقد يرمي ولم يكن شاهدا لما يرمي ، وقد يكون شاهدا ولا يرمي حيث لم تكمل شروط الشهادة ، وقد يرمي وهو شاهد لما يرمي ، فتكمل بعد رميه الشهادة وهو من الشهود الأربع ، ولا يفسق بمجرد الرمي حتى تسقط شهادته بعد الرمي ، بل إذا لم يأت بالشهداء ، ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ﴾ هنا هو الرامي بشهادة أم سواها ﴿لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ ولكن إذا رمى دون شهادة ثم أتى بأربعة شهداء فلم يكن هو منهم ، أو رمى وهو شاهد عدل ثم أتى بشهود ثلاث وهو رابعهم ، شرط ألا يشهد قبلهم ، فالفرضان تشملهما الآية في الآتي بأربعة شهداء ، فلا حدّ عليه بل على المرمي ، ولكن إذا رمى ولم يأت بشهادة كاملة شملته الآية في ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ مهما كان رميه دون شهادة أو بشهادته وحده أو أتى بثلاث آخرين بعد شهادته ، أو شهد ما دون الأربع أو الأربع دون شروط الشهادة ، ففي كل هذه هم يحدون للقرية ولا يحدّ المرمي!

(١) الوسائل ١٨ : ٤٣٢ ح ١ عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في امرأة قذفت رجلا؟ قال : تجلد ثمانين جلدة. وح ٣ عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إذا سألت الفاجرة من فجر بك؟ فقالت : فلان . فان عليها حدّين حدا من فجورها وحدا من فريتها على الرجل المسلم ورواه الشيخ بإسناده عن القمي .

وهل يعم القذف غير الزنا من لواط ومساحقة؟ لعلّه لا ، حيث اللواط لا يناسب المحصنات ، فكل فعل فيهن من الرجال زنا قبلًا أو دبرًا ، ومن النساء مساحقة ، ولأن الزنا هي محور البحث فيما قبلها : ﴿الرَّائِيَةُ وَالرَّائِي ... الرَّائِي لَا يَنْكِحُ...﴾.

أو علّه نعم إلّا في اللواط ، فرمي المحصنات بالزنا والمساحقة دون أربعة شهداء يستوجب جلد الثمانين ، بإطلاق الآية ، وكذلك في اللواط بنص الرواية <sup>(١)</sup> أم بالاولوية القطعية قياسا إلى الآية حيث اللواط أفحش وحدّه أغلظ فليحدّ قاذفه . لأقل تقدير . وكما يقذف في الزنا.

و «المحصنات» هنا اللاتي احصنّ عن الزنا بعفاف وإحصان ذاتي ، كما انهن كذلك في كلما أطلقت دون قرينة ، لا فقط المزوجات وإن كن من المحصنات ، حيث الزواج مما يحصن عن الزنا ، ولا فقط الحرائر مزوجات وغير مزوجات <sup>(٢)</sup> إذ كانت الإماء يجبرن على الزنا أو يأتينها إذ لم يكن تؤتي

---

(١) المصدر ٤٣٣ ح ١ عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال : إذا قذف الرجل الرجل فقال : إنك تعمل عمل قوم لوط تنكح الرجال يجلد حدّ القاذف ثمانين جلدة وح ٢ عباد بن صهيب عنه (عليه السلام) قال كان علي (عليه السلام) يقول : إذا قال الرجل للرجل يا معفوج (مفتوح) يا منكوح في دبره فان عليه حدّ القاذف.

(٢) جاءت المحصنات بالمعاني الثلاثة : الحرائر : «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» (٤ : ٢٥) والعفائف : «وَطَعَامُكُمْ جِلٌّ هُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ» (٥ : ٥) والمزوجات والحرائر : «فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ» (٤ : ٢٥) ف «أحصن» يعني تزوجن و «عَلَى الْمُحْصَنَاتِ» أي الحرائر ، والأصل في الإحصان في الرجل والمرأة إحصان الفرج عن الفحشاء بأي سبب كان ، داخليا نفسيا وهو الأصل : «وَأَلَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا» (٢١ : ٩١) أم بالزواج حيث يمنع عن الزنا لأنه يرفع الحاجة إلا للفساق ، ودونهما الحرية ، إذ يمنع شيئا ما عن الزنا فإنها ليست مبتذلة والزواج لها أيسر من الأمة!

حاجتهن من الزواج ، إذ كن مبتذلات ومبتذلات فلا يرغب فيهن الرجال رواجاً إلاّ سفاحاً! فالمحصنات هنا العفائف غير الزانيات ، حرائر أم إماء ، مزوجات وخليّات مسلمات أم كافرات ما دمن غير زانيات <sup>(١)</sup> بإثباتات شرعية ، فإن رأيتها تزني ولا إثبات بشهود أو شهادات أو إقرارات ، فهي في ظاهر الحكم بين الكتلة المسلمة محصنة لا يجوز رميها! فالأصل إسلامياً في كل مسلم إحصانه إلاّ إذا ثبت عند الحاكم الشرعي خلافه ولم يتب ، إذا ف «المحصنات» هنا لا تعني واقع الإحصان ، وإنما ظاهره الأصيل إسلامياً ما لم تنقضه إثباتات شرعية!.

رمي المحصنات بين محرّم ومسموح ، فالرامي إذا أتى على رميه بأربعة شهداء عند الحاكم الشرعي على شروطها ، أو كان هو من الشهود فرمى قبل شهادته ، فمسموح أو قد يجب تحقيقاً لحدود الله ، وأما ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ وأما رمي غير المحصنات من الزانيات فإذا كان بعد الإثبات كالشهيرات المعلنات بالزنا التي ثبت زناها بالشهادة ، فلا بأس ، وأما الرمي بزنا لم تثبت في خصوصهما وإن كانت زانية ففيه التعزير ثمانون جلده.

كلما لم تثبت بالإثباتات الشرعية من فاحشة فهو رمي فيه الحد ، سواء أكان الرامي غير شاهد ، أم شاهداً دون الأربعة ، أم أربعة في اختلاف الشهادة زماناً أو مكاناً أو كيفية ، فالحد شامل لكل دون هوادة ، وكذلك

(١) لأن المحصنات لم تقيد بالمؤمنات ، وما في التهذيب بسند صحيح عن أبي بكر الحضرمي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قلت له : جعلت فداك ما تقول في الرجل يقذف بعض جاهلية العرب؟ قال : يضرب الحد ان ذلك يدخل على رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، أقول : ولا أثر في اخبار الباب عن الاختصاص بالمسلمات.

عدم قبول الشهادة أبدا وثبوت الفسق.

فإنما الدارء للحد هو الإتيان بأربعة شهداء عدول ، فإن كان الرامي من الأربعة ، أن رمى ثم شهد فيهم فهو ، وأما إذا شهد ثم ضم الثلاثة فلا ، لأنه بشهادته الوحيدة استحق الحد فلا تقبل شهادته ، فيضرب الثلاثة حدّ القذف إلّا إذا جهلوا أمره ، وأما إذا رمى وليس شهيدا ثم أتى بأربعة شهداء لم يحدّ.

﴿بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ﴾ هي الأصل في الشهادة المثبتة للفاحشة زنا ولواطا ومساحقة ، وقد تكفي ثلاثة وامرأتان إطلاقا ، أو رجلان وأربع نساء دون الرجم بالسنة الثابتة ، فتقيّد ﴿لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ﴾ بغيرهما ، فإنهما يقومان مقامهم بثابت السنة ، أترى والإتيان بالمرمي لإقرار هل يقوم مقام الإتيان بالشهداء حيث الإقرار إحدى المثبتات؟ علّه نعم ، حيث السبب الدارء لحد القذف هو الإثبات الشرعي للفاحشة والإقرار يثبت! وكأنه لا ، حيث الإتيان بالمرمي لإقراره غير مسموح ، إلّا ان يأتي هو دون أن يؤتى به ، ويقر مخيرا لا مسيرا ، ف ﴿لَمْ يَأْتُوا...﴾ ليست لتشمل إلّا الشهادة ، أصلية كالأربعة وبديلة كرجلين وأربع نساء ، ثم بديل ثان هو الإقرار على شروطه الماضية! فان أقرّ دون شروطه لم يقبل كما الشهادة غير المقبولة ، فيحد الرامي ، وإن حكم الحاكم بالفاحشة بحمل المرمي على إقرار حدّ الحاكم مع الرامي للقذف ، وإن حدّ المرمي بهذا الحكم ضرب ثمانين أخرى اعتداء بمثل ما اعتدى ، فهذه ثمانون ثلاثة أضعاف!

ترى هل من محيص عن هذه الثلاث بتوبة؟ أم تتبعض في تأثير التوبة مهما قبلت ككفارة للخطيئة؟

وهناك عذاب مثلث على الرامين دون شهادة . إذا رموا عند الحاكم ، أم ثبت رميهم بعدلين أو الإقرار مرتين عنده . ١ ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ﴾



جلدة «٢ ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ ٣ ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ، لا تقبل لهم شهادة في أي أمر يحتاج إلى شهادة حقوقيا أم جزائيا أمّاذا ، وهم الفاسقون عند الله ، فلا عدالة لهم في أي أمر يحتاج إلى عدالة ، وكل ذلك إذا جمع إلى الرمي عدم الإتيان بأربعة شهداء حيث الحكم معلق عليهما! فإن كان عدلا دون هذا القذف فشهد في أمر آخر قبل أن يأتي بأربعة وهو في طريقه إليهم ، أو لم يثبت عجزه عن الإتيان بهم ، فشهادته مقبولة حتى يأتي بأربعة ، فإن عجز ردت شهادته السابقة إذ هو من مصاديق الآية! ولو لم تقبل شهادة القاذف قبل الإتيان بأربعة لما قبلت في قذف الزوجة في نفس الشهادات الأربع ، فالقذف بمفرده لا يفسق وإنما إذا لم يأت بأربعة أو لم يشهد أربعاً!

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٥) إذا ثبت القذف قبل التوبة فالحد ثابت دون مهادة ، فالتائب قبل ثبوت القذف لا ذنب له فلا حد عليه ، وكما في أشد منه : من يسعى في الأرض فسادا ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ (٥ : ٣٤).

ف ﴿مَنْ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ يعني من بعد الجلد ، وإلا فلا موقع ل ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾ إذا كانت التوبة تدرء الحد بعد ثبوت القذف ، فإذا تاب عما قذف وأصلح ، أن كذب نفسه عند من قذف لديه ، واسترضى من قذف إن أمكن ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ يغفر هذا المثلث ، أوله بما جلد عذابا في الدنيا ، دون غفر للجلد ، وإنما غفر لذنبه بالجلد ، وثانيه «عدم قبول الشهادة» لأنه كان بسبب فسقه وقد تاب عنه وأصلح ، وأما ثالثه : فسقه عند الله ، فكذلك الأمر!.

فسقه هذا سبب هذه التأديبات الثلاث ، فتوبته تغفرها كلها إلا الجلد لمكان ﴿مَنْ

بَعْدَ ذَلِكَ﴾ فلا هو يعذب في الآخرة بعد عذاب الدنيا حيث

تاب ، ولا هو فاسق عند الناس كيلا تقبل شهادته ، ولا هو فاسق عند الله لكي يعذب في يوم الله.

فحتى إذا اختص الاستثناء بالجملة الاخيرة <sup>(١)</sup> وهي هنا فسق القاذف عند الله ، كان شاملا هنا للثلاث فيما سوى الجلد ، لأنها كانت بسبب الفسق عند الله ، فمن كان عادلا عند الله فليكن عادلا عند الناس ، والتائب عن قذفه ، المصلح ، ليس فاسقا عند الله ، فليكن عادلا عند الناس ، فكيف لا تقبل شهادته بعد؟

ف ﴿لَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ مخصوصة بعدم التوبة والإصلاح ، وأما بعدها فشهادتهم مقبولة دون ريبة وكما يؤيده المروي عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة من آل الرسول (عليهم السلام) <sup>(٢)</sup> وهل تقبل

(١) اختلف الأصوليون ان الاستثناء عقيب جمل متعددة مرتبطة ببعض هل يخص الجملة الاخيرة ام يعم الجميع ، والحق هو الثاني فان مقتضى البيان وبلاغته ولا سيما القرآن الذي هو في قمة البيان ان يذكر استثناء ما يستثنى منه وراءه دون فصل حتى لا يشتبه الأمر ، ففي الآية . بعد الغض عن دلالة الثانية على شموله للجميع ، لو كان الاستثناء خاصا بغير ﴿لَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ لكان حتى الكلام ذكر الاستثناء قبل ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ حتى تكون صريحة في النفي المطلق : ﴿... فَأَجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً... وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا... وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾. ثم واو الجمع في الآية تجعل الجمل كجملة واحدة والاستثناء راجع إلى الكل كجملة واحدة فاختصاصه ببعض بحاجة إلى قرينة صارفة.

(٢) الدر المنثور ٥ : ٢٠ . اخرج ابن مردويه عن ابن عمر عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾ قال : توبتهم إكذابهم أنفسهم فان كذبوا أنفسهم قبلت شهادتهم ، واخرج عبد الرزاق عن عمرو بن شعيب قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : قضى الله ورسوله ان لا تقبل شهادة ثلاثة ولا اثنين ولا واحد على الزنا ويجلدون ثمانين ثمانين ولا تقبل لهم شهادة أبدا حتى يتبين للمسلمين منهم توبة نصوح وإصلاح».

شهادته بعد التوبة قبل الحد؟ لعله لا حيث التوبة المقبولة في الآية هي ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾ الحد ، فتبقى التوبة قبله في عموم ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ أو عله نعم فيما إذا لم يحدّ وهو غير متمنّع عن الحد تكميلا للتوبة! ولكنه خلاف ظاهر الآية ، وكذلك معظم الروايات الدالة على قبول شهادته بالتوبة بعد الحد ، إلّا أنّها منصرفة عن الحد الذي لا يجرى قصورا من الحاكم لا تقصيرا من القاذف ، إذا فالقبول أشبه وعدمه أحوط!

وأما التوبة بعد ثبوت الرمي وقبل الحد الذي سيجرى ، فهي تزيل الرمي في واجهته الإلهية الأخروية ، ولا تزيله في الدنيوية الخلقية ، فلا تقبل شهادته قبل الحد وهو فاسق قبله ، ثم بعد الحد هو عدل تقبل شهادته

---

. ثم أقول : رجوع الاستثناء فقط إلى الجملة الاخيرة لا دليل عليه إطلاقا ، ولا سيما مثل هذه الآية ، والجملات الثلاث فيها على اصل واحد هو الفسق المغفور بالتوبة. هذا راجع إلى الرقم (١) وفي نور الثقلين ٣ : ٥٧٥ ج ٣٦ . الكافي بإسناده المتصل عن القاسم ابن سليمان قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الرجل يقذف الرجل فيجلد حدا ثم يتوب ولا يعلم منه إلّا خير أتجوز شهادته؟ قال : نعم . ما يقال عندكم؟ قلت : يقولون : توبته فيما بينه وبين الله ولا تقبل شهادته ابدا ، فقال : بغس ما قالوا ، كان أبي يقول : إذا تاب ولم يعلم منه إلّا خير جازت شهادته.

وفي الوسائل ١٨ ٢٤٣ ح ١ محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن سماعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال : شهد الزور يجلدون حدا وليس له وقت ، ذلك إلى الامام ويطاف بهم حتى يعرفوا ولا يعودوا قال قلت : فان تابوا وأصلحوا تقبل شهادتهم بعد؟ قال : إذا تابوا تاب الله عليهم وقبلت شهادتهم بعد . وفي ٣٨٢ ح ١ عن أبي الصباح الكناني ، قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن القاذف بعد ما يقام عليه الحد ما توبته؟

قال : يكذب نفسه ، قلت : رأييت إن أكذب نفسه وتاب أتقبل شهادته؟ قال : نعم وفي ح ٣ عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قال امير المؤمنين (عليه السلام) ليس .

﴿لَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ تشمل كافة الشهادات ومنها أن يشهد أو تشهد أربع شهادات بالله كما في الملاءنة ، فلا تقبل هذه الشهادة كغيرها حتى التوبة والإصلاح دون هوادة.

لا أقول تشترط العدالة في شهادة الملاءنة ، وإنما عدم القذف أو شهادة غير مقبولة في فاحشة ، اللهم إلا بعد التوبة ، فمهما تقبل شهادة الملاءنة من الزوجين وإن كانوا فاسقين ، لا تقبل هنا بنص الآية <sup>(١)</sup>!

إلا إذا كان القذف بالنسبة للزوجة فعليه الشهادات الأربع والخامسة بنص آية الملاءنة!

ثم التوبة عن قذف أو شهادة زور قد تكون سرا على غير معرفة الناس

---

. احد يصيب حدا فيقام عليه ثم يتوب إلا جازت شهادته.

وفي ح ٤ عن أحدهما (عليه السلام) سئل عن الذي يقذف المحصنات تقبل شهادته بعد الحد إذا تاب؟ قال : نعم. قيل : وما توبته؟ قال : يجيء فيكذب نفسه عند الامام ويقول : قد افترت على فلانة ويتوب مما قال و ه عن الكنايني قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن القاذف إذا أكذب نفسه وتاب أتقبل شهادته قال : نعم.

واما ح ٦ عن علي (عليه السلام) قال : ليس احد يصيب حدا فيقام عليه ثم يتوب الا جازت شهادته الا القاذف فانه لا تقبل شهادته ان توبته فيما كان بينه وبين الله تعالى . فهو مردود بمخالفة الكتاب والسنة المستفيضة!

اضافة إلى معارضة ما عنه (عليه السلام) ح ٣ ص ٢٨٤ قال : ليس يصيب احد حدا فيقام عليه ثم يتوب الا جازت شهادته وح ١ عن عبد الله بن سنان قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن المحدود إذا تاب أتقبل شهادته؟ فقال : إذا تاب وتوبته ان يرجع مما قال ويكذب نفسه عند الامام وعند المسلمين فإذا فعل فان على الامام ان يقبل شهادته بعد ذلك.

(١) الوسائل ١٨ : ٥٩٨ ج ١٢ «ان عليا (عليه السلام) قال : ليس بين خمس من النساء وأزواجهن ملاءنة . الى ان قال . والمجلود في الفرية لان الله يقول ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾.. أقول الا الذين تابوا كما يقول الله.

العارفين فسقه ، فهي إن قبلت عند الله خارجة عن هذه الآية ، فكيف تقبل شهادة من لم تعرف توبته ، فلتكن على معرفة من الحاكم والذين عرفوا قذفه.

وأما الإصلاح فله أبعاد ثلاث : إصلاح حاله عند الحاكم ان يكذب نفسه ليقبل شهادته بعده ، وإصلاح حال المقدوف عند نفسه اعتذارا منه ، وإصلاحه عند الناس الذين عرفوا قذفه أن يكذب نفسه عندهم ، حيث الإصلاح بعد إفساد القذف ينحو منحى سعة الإفساد ومداه كما يستطيع ، فلا تفيد توبة دون مثلث الإصلاح ، كما لا يفيد الإصلاح دون توبة ، في دفع الأحكام الثلاث ،

وهل القاذف الصادق المردود قذفه دون شهادة يكذب نفسه في توبته وإصلاحه؟ وهو تكذيب لواقع الصدق! أم يعتذر عما أذنب بقذفه دون تكذيب لنفسه؟ وهو حق! و «أكذب نفسه» في الحديث لا يعني تكذيب صدقه إن صدق ، وإنما تكذيب قذفه ، فإن كان صادقا فصادق ، وإن كان كاذبا فليكذب كذبه!

أم لان «أولئك **عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ**» فليكذب نفسه وإن كان صادقا فان صدقه في رمية عند الله كذب في حكمة عامة؟ ولكنه لا يستلزم تكذيبه صدقه إن صدق ، وإنما اعتذاره عما اتفق لأنه ذنب وكشف ستر عن المسلم!

ثم من إصلاحه إصلاح سمعته بين الذين سمعوا رمية ، أن يرجع إلى حالته قبل رمية عند الناس ، كما عند الله بالتوبة ، فتزول هذه المنعة عن قبول شهادته إن لم تكن فيه منعة أخرى ، ف **إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا** تنزيل فقط منعة الفرية ، ولا توجب قبول الشهادة دون شرط ، وهي لا تقبل في غير المفترى دون شرط ، فكيف تقبل من المفترى التائب دون شرط؟!.

وهل يحدّ المملوك القاذف نصف الحر كما هو الضابطة في حدّه وفيه روايات؟<sup>(١)</sup> ، ام يحد كالحر لإطلاق الآية وروايات أكثر وأصح<sup>(٢)</sup> وبه فتوى المعظم من أصحابنا؟ اقواهما دون ريب تمام الحد فحد الفرية ثابت على أية حال اي كان القاذف والمقذوف اللهم إلّا غير البالغة فدونه تأديبا.

ثم الحد يتبع المقذوف عددا ، فإذا قذف جماعة حدّ عددهم إذا فرق القذف عليهم<sup>(٣)</sup> وإذا قذفهم بكلمة واحدة فان طالبوا متفرقين حدّ عددهم ، وفي مطالبتهم مجتمعين روايات تقول بحد واحد<sup>(٤)</sup> فهي تقيد اطلاق الآية على تأمّل!

---

(١) فيه ثلاثة أحاديث (١) يجلد حدا الا سوطا او سوطين (٢) عليه خمسون جلدة (٣) عليه : أربعين ، وهي على تضاد بينها مخالفة لظاهر الآية والسنة القطعية الموافقة لظاهر الآية.

(٢) روضة المتقين ١٠ : ١١٤ موثقة سماعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) والحسن كالصحيح عن الحلبي عنه (عليه السلام) وفي آخر عن سليمان بن خالد عنه وفي الحسن كالصحيح عن أبي الخضر ميعلا ب «هذا من حقوق الناس» والموثق كالصحيح عن سماعة والقوي عن أبي الصباح الكناني عنه (عليه السلام) والقوي كالصحيح عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) والموثق كالصحيح عن سماعة عنه (عليه السلام) والحسن كالصحيح عن بكر عن أحدهما والصحيح عن محمد بن مسلم عن أحدهما . كل ذلك صريحة في تمام الحد على المملوك القاذف.

(٣) المصدر عن الحسن العطار قال قلت لابي عبد الله (عليه السلام) رجل قذف قوما بكلمة واحدة قال : بكلمة واحدة؟ قلت : نعم قال : يضرب حدا فان فرق بينهم في القذف ضرب لكل واحد منهم حدا.

(٤) الوسائل ١٨ : ٤٤٤ صحيحة جميل بن دراج عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : سألت عن رجل افترى على قوم جماعة؟ قال : ان أتوا به مجتمعين ضرب حدا واحدا وان أتوا متفرقين ضرب لكل منهم حدا.

وأما إذا قذف جماعة واحدا فعلى كل واحد منهم حدّ دون ريب كما في شهود الفاحشة دون شرط الشهادة ، وكما المحصنات المرميات تعمهن مسلمات وكافرات حرائر وإماء ، كذلك الرامي يعم كل من رمى ، اللهم إلّا غير المكلفين راميا ومرميا فلا حدّ عليهم في الدنيا كما لا عقوبة عليهم في الآخرة.

ولا بد في القذف من لفظ صريح أو ظاهر كالصريح<sup>(١)</sup> ، وإن يعرف معناه ويعنيه ، فلا حد في غير الظاهر ، أم في الظاهر الذي لا يفهمه أم لا يعنيه ، ولكن عليه التبيين لمن اشتبه عليه الأمر ، والظاهر في حد القذف . وبأحرى من حدّ الزنا . بين الضربين كما واستفاضت به الروايات.

وإذا تقاذف اثنان فهل يحدّ ان لإطلاق الآية؟ أم يسقط عنهما الحد إلى التعزيز لتهاتر الحقين ويكفي التعزيز في حق الله؟ ظاهر اطلاق الآية الأول ، ولكنها تقيد بالسنة<sup>(٢)</sup>. وعند التردد يدرأ الحد بالشبهة ، والثابت بالسنة جواز العفو عن حدّ القذف<sup>(٣)</sup> مما يدل انه من حقوق الناس ، فيصح فيه التهاتر إلّا إذا لم يرضيا.

---

(١) الوسائل ٤٥٣ ح ٦ عن إسحاق بن عمار عن جعفر (عليه السلام) ان عليا كان يعزر في الهجاء ولا يجلد الحد إلّا في الفرية المصرحة ان يقول : يا زان او يا ابن الزانية او لست لأبيك.

(٢) الوسائل ١٨ : ٤٥١ ج ١ عن عبد الله بن سنان قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجلين افترى كل واحد منهما على صاحبه فقال : يدرأ عنهما الحد ويعزران وكذلك ح ٢ عن علي (عليه السلام).

(٣) الوسائل ١٨ : ٤٥٤ باب جواز عفو المقدوف عن حقه الاصلي والمنتقل إليه بالميراث فيسقط الحد.

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (٦) وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٧) وَيَدْرُؤُا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ (٨) وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٩) وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ (١٠) إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١١) لَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ (١٢) لَوْ لَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ (١٣) وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ



وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٤) إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ  
وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ (١٥) وَلَوْ لَا إِذْ  
سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ (١٦) يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ  
تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧) وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٨) إِنَّ  
الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ  
وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (١٩) وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَوْفٌ رَحِيمٌ (٢٠) يَا أَيُّهَا  
الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ  
وَالْمُنْكَرِ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ

## وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾

الآيات الثلاث (٧ . ١٠) هي في بيان اللعان بأهم أسبابه <sup>(١)</sup> في قذف الزوجات بعد قذف الأجنبية : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ هم البعولة رميا لزوجاتهم بفاحشة زنا أم ومساحقة ، ولولا ضمائر الأنوثة هنا بعد الذكورة لعمت الزوجين ، و «أزواجهم» تعم كافة الأزواج دائمت ومنقطعات ، ثيبات وأبكارا ، حرائر وإماء ، مدخولات وغيرهن ، إلا الحلائل بغير الزواج كمن أحلت بملك اليمين إذ لا تصدق عليهم صيغة «الأزواج» <sup>(٢)</sup> والمجلود بفرية قبل التوبة <sup>(٣)</sup> وإلا من خرج بسنة ثابتة كغير المدخول بها فلا يقع عليها اللعان ويضرب الحد ويخلى بينه وبينها <sup>(٤)</sup> إلا أن تقر أو يأتي بأربعة شهداء ،

- 
- (١) فان منها انكار من ولد على فراشه لسته أشهر فصاعدا من زوجه موطوءة بالعقد الدائم ما لم يتجاوز أقصى الحمل ، وكذا لو أنكره بعد فراقها ولم تتزوج او بعد ان تزوجت وولدت لأقل من ستة أشهر منذ دخل.
- (٢) في ملاعنة المملوكة دون زواج روايتان اثباتا ونفيا والنافية موافقة للآية.
- (٣) في الوسائل ١٨ : ٥٦٨ ج ١٢ ان عليا (عليه السلام) قال ليس بين خمس من النساء وأزواجهن لعان ... والمجلود في الفرية لأن الله يقول ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾.
- (٤) الوسائل ١٨ : ٥٩٠ باب ٢ . انه لا يقع اللعان إلا بعد الدخول ، فيه ثمانية أحاديث كلها تدل على هذا الشرط مثل قول أبي عبد الله (عليه السلام) لا يقع اللعان حتى يدخل الرجل باهله. وفي روضة المتقين ١٢٠ : ١١٠ في الحسن كالصحيح عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه قال قلت لابي عبد الله (عليه السلام) الرجل يقذف امرأته قبل ان يدخل بها قال : يضرب الحد ويخلى بينه وبينها.

وهل يتحقق لعان مع المتمتع بها؟ ظاهر الآية بإطلاقها نعم ، فانها زوجة ، وفي نصوص من السنة لا <sup>(١)</sup> فلتقييد الآية بها ولا سيما ان الزواج منصرف إلى الدائم إلا إذا قيد بالانقطاع أو صرح بالعموم ، ومهما يكن من إطلاق في الآية فهو ضعيف يقيّد بثابت السنة دون هوادة ، إضافة إلى أن الرجم الثابت في المحصنة ليس في المتعة إذ لا يثبت بها الإحصان ، ويبقى حدّ المائة وليس يثبت إلا بالشهود وليست هنا إلا الشهادات!

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ فالذين يرمون غير أزواجهم ولم يكن له شهادة إلا أنفسهم يكذبون ويحدّون ، وأما الذين يرمون أزواجهم فلهم مندوحة عن الشهادة ، إذ ليس لهم سبيل في الأغلب إلى إشهاد الشهود ، وليسوا ليصبروا على الفاحشة بأزواجهم وهم معهن ، فلتكن هنا مندوحة لهم عن الشهادة ، ولقد تضافرت الروايات أن هذه الحاجة المدققة هي شأن نزول هذه الآية ، وهل تلحق الرامية زوجها بالرامي زوجة؟ آية الملاعنة تخصهم دونهن ، فإذا رمت زوجها دون شهود حدّث ولا تفيدها شهادتها الأربع ، ثم الضرورة المخرجة ليست إلا في الرامين دون الراميات ، فحيث الزوجة لا تأتي الفاحشة في أكثرية مطلقة خارج البيت ، فالزوج يأتي بها في الأكثر خارج البيت ، فلا صعوبة ولا حرج في إبقاء الزوجة تحت عموم آية القذف ، بخلاف الزوج!.

ثم ﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ...﴾ متفرعة على ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ﴾

(١) الوسائل ١٨ : ٥٩٦ عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : لا يلاعن الحر الامة ولا الذمية ولا التي يتمتع بها ، أقول يعني الامة غير الزوجة والذمية المملوكة كذلك ، لإطلاق الآية وخصوص الروايات ومنها ح ٥ عن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الحر يلاعن المملوكة؟ قال : نعم إذا كان مولاهما الذي زوجها إياه ومثله ح ٦ و ٨ وفي ص ٦٠٥ ح ١ عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : لا يلاعن الرجل المرأة التي يتمتع منها.

**إِلَّا أَنْفُسُهُمْ** ﴿١﴾ فإن كانت لهم شهاداء بشروطها ، لم تكن شهاداتهم إلا الشهاداء دون أربع شهاداء ، فإنها مندوحة عما لم يكن لهم شهاداء إلا أنفسهم ، فإذا عجزوا عن الإتيان بأربعة شهاداء ، فليشهدوا بأنفسهم كما قال الله.

**لَمْ يَكُنْ هُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ** ﴿٢﴾ يخص بما ليس هنالك أربعة يشهدون ، حيث الشهاداء المقبولون ليسوا إلا أربعة ، فيعم إذا كان هو من الأربعة <sup>(١)</sup> كما يعم غيره منهم إذا لم يكن شاهداً وغيره يشهدون ، فيشهد مرتين كثالث ورابع أماذا؟ و «شهاداء» في الآية تعني المقررة المقبولة ، من الأربعة سواء إن لم يكن هو من أهلها ، أو الثلاثة معه إن كان هو من أهلها ، وإلا أنفسهم تثبت شهادة الإنسان لنفسه ، فينتقل عنهم إلى شهاداته الأربع دون وسيط بينهما يجمع أمأذا!.

فسواء ألم يكن هناك شاهد سواء ، أم كانوا معه دون الأربعة ، فالحكم «أن يشهد أربع شهاداء بالله...» سواء كان عدلا ام سواء <sup>(٢)</sup>

(١) الوسائل ١٨ : ٦٠٦ باب حكم ما لو شهد أربعة على امرأة بالزنا أحدهم زوجها . ح ١ في القوي عن ابراهيم بن نعيم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال سألت عن أربعة شهداء على امرأة بالزنا أحدهم زوجها؟ قال : تجوز شهادتهم ، أقول وفي ح ٢ عنه (عليه السلام) وح ٣ عن أحدهما في نفس المسألة قال «يلاعن الزوج ويجلد الآخرون» وهو محمول على ، إذا كان الزوج أو احد الشهود غير عادل طرحا لاطلاقهما لمخالفة القرآن وما في روضة المتقين ١٠ : ١١٩ روى الشيخ في القوي عن إسماعيل بن فراش عن زرارة عن أحدهما في أربعة شهداء على امرأة بالزنا أحدهم زوجها قال : يلاعن الزوج ويجلد الآخرون ، فمطروح بظاهر الكتاب والسنة أو مؤول باختلال في شروط الشهادة.

(٢) فانما العدالة معتبرة حسب النصوص في الشهود فلا تعم شهاداته نفسه ، وانما يعتبر عدم رميه لغير وجهه ، أو عدم توبته بعد الحد أما ذا من موارد ترجعه إلى قبول شهادته بعد الرمي.

ولكنه يشهد على الرؤية بشروطها كما الشهود الأربعة.

﴿إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ كما تدل على قبول شهادته نفسه على زوجه مع الشهود ، كذلك تدل على اشتراط شهادته نفسه الفاحشة بزوجه دون سماع وظنه ، وهل يكفي علمه دون رؤية؟ والشهادة تلقيا ليست إلّا برؤية وإلقاء ليست إلّا عن رؤية! أم لا يكفي؟ وشهادته أربعا بصدقه لا تخص رؤيته! حيث الصدق في رمي لا يختص برؤية! فيه تردد والأشبه عدم قبولها إلّا برؤية لمكان ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ حيث تخص علم الرؤية ، دون علم الدراية وإن كان بغير رؤية ، وشهادته أربعا تخص صدقه في الرؤية لا علمه الدراية فيبقى غير شهادة الرؤية تحت إطلاق الآية السابقة ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ...﴾ وقد تضافرت به الرواية <sup>(١)</sup>.

(١) الوسائل ١٨ : ٥٩٤ باب ٤ . ان من قذف زوجته لم يثبت بينهما لعان حتى يدعى معاينة الزنا ففي ح ٥ عن محمد بن سليمان عن أبي جعفر الثاني قال قلت له : كيف صار الزوج إذا قذف امرأته كانت شهادته اربع شهادات بالله؟ وكيف لا يجوز ذلك لغيره وصار إذا قذفها غير الزوج جلد الحد ولو كان ولدا أو أختا؟ فقال : قد سئل جعفر (عليه السلام) عن هذا فقال : الا ترى انه إذا قذف الزوج امرأته قيل له : وكيف علمت انها فاعلة؟ فان قال رأيت ذلك منها بعيني كانت شهادته اربع شهادات بالله وذلك انه قد يجوز للرجل ان يدخل المدخل في الخلوة التي لا يصلح لغيره ان يدخلها ولا يشهدها ولد ولا والد في الليل والنهار فلذلك صارت شهادته اربع شهادات إذا قال : رأيت ذلك بعيني ، وإذا قال اني لم أعين صار قاذفا وضرب الحد الا ان تقيم عليها البينة وان زعم غير الزوج إذا قذف وادعى انه رآه بعينه قيل له كيف رأيت ذلك «وما أدخلك ذلك المدخل الذي فيه هذا وحدك ، أنت متهم في دعواك فان كنت صادقا فأنت في حد التهمة فلا بد من أدبك بالحد الذي أوجبه الله عليك ، قال : وانما صارت شهادة الزوج اربع شهادات لمكان الأربعة الشهود مكان كل شاهد يمين.

وفي ح عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) : قال : إذا قذف الرجل امرأته فإنه لا يلاعنها حتى يقول : رأيت بين رجلها رجلا يزني بها ومثله ح ١ و ٢ و ٣ وفي ٦ عن .

ترى إذا رمي غير زوجته يحدّ إلا إذا اعترفت أو جاء بأربعة شهداء ، وإذا رمى زوجته تضاف إلى دارة الشهود والإقرار شهاداته الأربع إذ لا شهود ولا إقرار ، فما هو الفارق بينهما؟.

لعله انه لا معرّة عليه في زنا الأجنبية والأولى ان يستره أو يجب ، وعليه المعرة التي لا تتحمل في زنا زوجته ولا يتمكن ان يستره ، وتحصيل البينة عليه عسير غير يسير ، وغيره الزوج يمنعه ان يرمي زوجته بفاحشة إلا عن صدق وحقيقة ، إذا فشهادته بطبيعة الحال صادقة تؤكد بأربع شهادات بالله ثم واحدة ، ولا تشتط فيه العدالة المشروطة في سائر الأَشهاد لبعده البعيد عن الكذبة ، اللهم إلا القاذف غير زوجته دون توبة! أو بتوبة قبل الحد. فآية اللعان تخصص آية الرمي بالأجنبية أم هي لها ناسخة ، كما تضافرت به السنة ، فإنها نزلت بعدها ، والرامي إذا لاعن قبلها دون هوادة يدرأ عنه العذاب ، وإذا ردتته المرمية بلعانها يدرأ عنها أيضا ، فإن لم يلاعن ولم يقبل حدّ ولا لعان عليها ، إذ لا ردّ على غير الثابت ، وإذا لاعن ولم تقبل هي تعذب دونه ، والكل مستفادة من آيات اللعان ، ﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ ...﴾ فإن لم يشهد كان قاذفا بلا بينة ولا شهادة ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ ثم الفاحشة تثبت بهذه الشهادة فالعذاب : ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَافِرِينَ ...﴾ فإذا لم تشهد فلا يدرأ عنها العذاب.

---

. الرضا (عليه السلام) وانما صارت شهادة الزوج اربع شهادات بالله لمكان الأربعة الشهداء مكان كل شاهد يمين ، وفي روضة المتقين ١٠ : ١١٠ في الحسن كالصحيح عن محمد بن مسلم قال سألته عن الرجل يفتري على امرأته؟ قال : يجلد ثم يخلى بينهما ولا يلاعنها حتى يقول اشهد اني رأيتك تفعلين كذا وكذا.

وصيغة الشهادة «أشهد بالله انني صادق واشهد بالله أن علي لعنة الله إن كنت كاذبا» و «أشهد بالله انه من الكاذبين واشهد بالله ان غضب الله علي ان كان من الصادقين».

ترى ولماذا لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ، وغضب الله عليها إن كان من الصادقين؟ لأن في كذبه قذفا وفي صدقه فاحشة المحصنة ، وهذه أفحش من ذاك فلتغضب وهو أشد من لعن ، كما وأن عذاب الفاحشة في الآخرة أشد من القذف وأنكى ، إذا لم يثبتا في الدنيا.

ترى وماذا بعد الملاعنة بينهما؟ الثابت في السنة أنه يفرق بينهما حرمة أبدية إطباقا بين المسلمين كافة ، فهل تبقى الزوجية على حرمة؟ وفيه إجحاف على الزوجة وقد خرجت عن العذاب والتهمة بلعانها ، وإجحاف على الزوج وقد خرج عن خلفيات القذف بلعانه! أم إنهما كالطلاق التاسع المحرم أبديا؟ قد يجوز<sup>(١)</sup>! أم إن الفرقة المجوزة لزواجها بعد العدة وزواجه

---

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٧٨ ح ٥٣ عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث القذف «فإذا أقر على نفسه قبل الملاعنة جلد حدا وهي امرأته» وهذا بعد قوله فيه : «يلاعنها ثم يفرق بينهما فلا تحل له ابدا» أقول فهي بعد الملاعنة ليست امرأته. وفي ح ٥٧ علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال : ... ان نكل في الخامسة فهي امرأته وجلد ...

وفي روضة المتقين ١٠ : ١١٠ روى الشيخان في الصحيح عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إذا قذف الرجل امرأته ثم أكذب نفسه جلد الحد وكانت امرأته ، وإن لم يكذب نفسه تلاعنا ويفرق بينهما ، أقول : يفرق بينهما مقابل وكانت امرأته يعني فراق الزوجية ، وفي الوسائل ١٥ : ٥٨٦ عن أبي عبد الله (عليه السلام) ... ففرق بينهما (يعني رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)) وقال لهما : لا تجتمعا بنكاح ابدا بعد ما تلاعنتما ، وعن الرضا (عليه السلام) وإن لم تنكح درء عنها الحد وهو الرجم يفرق بينهما ولا تحل له ابدا ، وح ٧ سئل أبو عبد الله (عليه السلام) ... الى ان قال : فان لم .

بالرابعة بحاجة إلى طلاق بعد الملاعنة؟ ولا دليل عليه! ولا نعرف حرمة أبدية بين الزوجين إلا في إفضاء وملاعنة ، ورغم ان في الإفضاء النفقة الدائمة يجوز للمفضاة الزواج بعد العدة فالملاعنة الأولى ، ثم لا لعان بعد لعان بانقطاع الزوجية ، فإذا قذفها بعدها فحكمه حكم قذف الأجنبية.

ولا يتم التفريق بينهما إلا بكمال الملاعنة ، فإن نكل أو نكلت قبل الخامسة فلا تفريق ويحدّ الناكل حيث اللعان المسقط للحد هو كمالها منهما ، وإن كان لها ولد نفاه بلعانه ودرأت بلعائها ، فهو ينفي عنه ويلحق بأمه ، ثم هو يرث والده ولا يرثه والده. ويقدم الزوج في اللعان دون الزوجة ، فإن لعان الزوجة المقذوفة ليس إلا لدرء العذاب الذي لا يثبت إلا بلعان الزوج بعد قذفه : ﴿وَيَذَرُهَا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنَّ تَشْهَدَ...﴾ ولا عذاب عليها قبل لعانه حتى يدرأ بلعائها قبله!.

وهل للزوجة المرمية أن تغفو عن زوجها قبل الملاعنة؟ في الصحيح لا <sup>(١)</sup> وفي رمي غيرها نعم <sup>(٢)</sup> وعلة لأن في عفوها عنه شائبة اقرار بالفاحشة حيث

---

. تفعل رجمت وإن فعلت درأت عن نفسها الحد ثم لا تحل له إلى يوم القيامة ...

وفي الدر المنثور ٥ : ٢٢ عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في رمي هلال بن أمية ... ففرق رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بينهما وقضى انه لا يدعى لأب ولا يرمي ولدها من اجل الشهادات الخمس وقضى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) انه ليس لها قوت ولا سكنى ولا عدة من اجل انهما تفرقا من غير طلاق ولا متوفي عنها ، أقول فهل يجوز لها ان تتزوج دون عدة ، ام حرام عليها الزواج بغيره وهذا حرج ، ولعل لا عدة تعني العدة الرجعية ، فهي تعتد بائنة ثم تتزوج حيث تشاء.

(١) روضة المتقين ١٠ : ١٠١ صحيحة محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في الذي يقذف امرأته؟؟؟؟ : رأييت ان عفت عنه قال : لا ولا كرامة.

(٢) في جواز العفو من غير الزوجة روايات متعددة في المصدر والوسائل.



قال (عليه السلام) لا ولا كرامة! وحدّ القذف حق من حقوق الناس <sup>(١)</sup> إذا تنازل عنه فلا رجوع إليه وإلا فثابت يجري.

وهل للزوج قتل زوجته إذا رآها تزني ، أم لا يجوز له إلا أن يأتي بشهداء أو يلاعنها؟  
ظاهر الآية أن ليس له إلا أحد هذين مترتباً ، ولا يجوز القتل إلا بقتل أم وأمور أخرى كفاحشة المحصنة ، وليست تثبت إلا بالشهود ، أو بالشهادات إذا نكلت عنها في الملاعنة ، وعمومات وإطلاقات الكتاب والسنة كذلك متجاوبة في ذلك.

ومن ناحية الإعتبار إذا كان حدّها بنكولها عن الشهادات الدائرة بعد شهاداته ، وإن لم يشهد يحدّ هو دونها ، وإن تلاعنا سقط الحد عنهما ، فكيف يجوز له قتلها دون شهادات ، ولا يجوز بشهاداته إلا إذا نكلت فرجماً.

هذا وبأحرى لا يجوز له قتل الزاني ، فمهما أثبتت شهاداته جرميتها إذا نكلت ، فلا تثبت جرميته إذ لا ملاعنة معه وكما يدل على الحرمة صريح السنة <sup>(٢)</sup> إضافة إلى الضابطة العامة كتاباً وسنة :

(١) روضة المتقين في الحسن كالصحيح عن أبي بكر الحضرمي قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن عبد مملوك قذف حراً؟ قال : يجلد ثمانين هذا حق من حقوق الناس.

(٢) الدر المنثور ٥ : ٢٣ . اخرج ابن أبي شيبة واحمد بن مسلم وعبد بن حميد وابو داود وابن ماجه وابن حبان وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه عن أبي عمر قال : كنا جلوساً عشية الجمعة في المسجد فجاء رجل من الأنصار فقال أحدنا إذا رأى مع امرأته رجلاً فقتله قتلتموه وإن تكلم جلدتموه وإن سكنت سكنت على غيظ والله لئن أصبحت صالحاً لأسألن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فسأله فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)! أحدنا إذا رأى مع امرأته رجلاً فقتله قتلتموه وإن تكلم جلدتموه وإن سكنت سكنت على غيظ اللهم احكم فنزلت آية اللعان فكان ذلك .

«عدم جواز القتل إلا بسبب قاطع» ولا سبب هنا يجوز قتله! وكما يروى عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) <sup>(١)</sup> «لو قتله قتل به ولو قذفه جلد ولو قذفها لاعنها»

. الرجل أوّل من ابتلى به ، أقول : وقد تضافرت أحاديث الفريقين ان هذه الآية نزلت بعد ابتلاءات كهذه فنسخت عموم ﴿الَّذِينَ يَزُمُونَ الْمَحْصَنَاتِ﴾ وكما اخرج البزاز عن جابر قال : ... ما نزلت آية التلاعن الا لكثرة السؤال.

وفيه اخرج عبد الرزاق واحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة وابن جرير وابن المنذر والطبراني عن سهل بن سعد قال جاء عويمر إلى عاصم بن عدي فقال سل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أرايت رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله أيقتل به ام كيف يصنع؟ فسأل عاصم بن عدي فقال سل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) المسائل فلقية عويمر فقال ما صنعت فقال انك لم تأتني بخير سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فعاب المسائل فقال والله لآتين رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولأسأله فوجده قد انزل عليه فدعا بهما فلاعن بينهما ... أقول : لم يعب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أصل السؤال فانه ممدوح وتركه عيب وانما عاب قوله : فقتله.

وفيه اخرج البزاز عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا يي بكر : لو رأيت مع ام رومان رجلا ما كنت فاعلا به؟ قال : كنت والله فاعلا به شرا قال : فأنت يا عمر؟ قال : كنت والله قاتله فنزلت ﴿وَالَّذِينَ يَزُمُونَ أَزْوَاجَهُمْ...﴾.

(١) وفيه اخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عن زيد بن نقيع ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال لا يي بكر لو وجدت مع أهلك رجلا كيف كنت صانعا؟ قال : إذا لقتله ثم قال لعمر فقال مثل ذلك فتتابع القوم على قول أبي بكر وعمر ثم قال لسهيل بن البيضاء قال كنت أقول : لعنك الله فأنت خبيثه ولعنك الله فأنت خبيث ولعن الله أوّل الثلاثة منا يخرج هذا الحديث فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) تأولت القرآن يا ابن البيضاء لو قتله قتل به ولو قذفه جلد ولو قذفها لاعنها ، أقول «تأولت القرآن» و «لاعنها» دليل انه كان بعد نزول آية الملاعة.

والضابطة العامة إسلامياً كلف اللسان عن التقول في النواميس حتى إذا كان حقاً ، اللهم إلا في الشهادة لمن تلقاها على شروطها ، فلا يقذف حتى الكافر <sup>(١)</sup> فضلاً عن المسلم الذي يخالف مذهبه أم المشكوك في أمره فاحشة أم أية رذيلة ، فالأصل في المسلم العدالة وفي أفعاله الصحة إلا إذا ثبت خلافها فسترا إلا في موارد لزوم الشهادة أما إذا من متطلبات الإفساد على حدودها الشرعية.

فرعان : الأول : إذا نكلت عن الشهادات هل ترجم كما في الشهود أم لا ترجم؟  
الظاهر هو الرجم لأن الشهادات هي بديلة الشهداء! اللهم إلا إذا كانت زوجته أمة لغيره  
فخمسون : نصف حد الحرة غير المزوجة.

الثاني : إذا رمى زوجته والزاني بها فإن أتى بشهود أربع ثبتت عليهما ، وإن لم يأت لا بشهود ولا الشهادات حدّ حدين للقذفين ، وإن شهد الأربع

---

(١) روضة المتقين ١٠ : ١٠٦ في الحسن كالصحيح عن أبي عمر عن أبي الحسن الحذاء قال كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فسألني رجل ما فعل غريمك؟ قلت ذاك ابن الفاعلة فنظر إلي أبو عبد الله (عليه السلام) نظراً شديداً قال قلت له جعلت فداك انه مجوس امه أخته قال : او ليس ذلك في دينهم نكاح؟ وفيه في القوي عن عمرو بن شمر قال كان لأبي عبد الله (عليه السلام) صديق لا يكاد يفارقه إذا ذهب مكاناً فبينما هو يمشي معه في الخدائين ومعه غلام له سندي يمشي خلفهما إذا التفت الرجل يريد غلامه ثلاث مرات فلم يره فلما نظر في الرابعة قال يا ابن الفاعلة اين كنت؟ قال : فرغ أبو عبد الله (عليه السلام) يده فصك بها جبهة نفسه ثم قال : سبحان الله تقذف امه؟ قد كنت ارى ان؟؟ لك ورعا فإذا ليس لك ورع فقال : جعلت فداك ان أمة سنديّة مشرّكة فقال : اما علمت ان لكل أمة نكاحاً تنح عني قال : فما رأيته يمشي معه حتى فرق بينهما الموت ، وفي رواية أخرى ان لكل قوم نكاحاً يحتجزون به عن الزنا.

والخامسة حدّ لقذف الرجل دون زوجته ، فلا يجوز قذف الزاني بزوجه إن لم يكن له شهود  
 مهما جاز قذف زوجته بشهاداته الخمس!

﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ (١٠)

جواب لولا هو الواقع المرّ المظلم في جو الفاحشة والقذف بها ، لولا فضل الله عليكم  
 بمنعها والتنديد الشديد عليها ، ولولا رحمته بفرض العذاب على مقترفيها ، و «لو» تحيل ترك  
 الفضل والرحمة فرضا لها على نفسه تعالى حيث ﴿كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾.

صحيح أن الحد عذاب على مستحقه ، ولكنه رحمة للجماعة المؤمنة ككل ،  
 وللمحدود ايضا لكي يتأدب بأدب الله فلا يقترب حرمات الله!

التشديد في النهي . فقط . عن الفاحشة وقذفها لا يغني وحده في صيانة النوااميس  
 والأعراض ، حيث الألسنة زلقة ، والأهواء والشهوات الجنسية حاضرة حاذرة ، لا يكفي  
 سياجا عليها التخويف الأخرى ، فالعقوبات الدنيوية بالنسبة لأمثال هذه الجرائم ضمانات  
 وقائية لتطهير الجوّ وتداوم طهارته.

فترك الألسنة تزلق كما تحوى على الأبرياء بلا منعة إلا تخويفا عما بعد الموت ، يترك  
 المجال فسيحا لتكدير الجو فتكويره عن أدبه الجماهيري ، فتصبح الجماعة وتمسي وإذا  
 بأعراضها مجرحة محرجة ، وسمعتها ملوثة مدنسة ، وإذا بكل من الزوجين شاك في زوجه ،  
 وبكل فرد شاك في أصله ونسله.

لذلك فليجعل الفاحش والقاذف في زاوية بعيدة عن الخلق ﴿لَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً

أَبَدًا﴾ وعن الخالق ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ومعهما العذاب الحدّ يوم

الدنيا ، اللهم إلا أن يتوب ويثوب إلى ربه ويصلح حاله .

كذلك وتحريم زواج الزانية والزاني بمسلم ومملمة عزلة ناكبة بئيسة تزيلها التوبة ف ﴿لَوْ  
لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٤)  
وكما هنا وفي (٣٠) إلا ذيلها .

﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ  
مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١١) .

الإفك هو المصروف عن وجهه عقيدة أو قولاً أو فعلاً عامداً عانداً ، وهنا المقصود  
إفك القول : ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ افتراء على بيت الرسالة القدسية الحممدية والذين معه ،  
ولا يعني «الإفك» هذا فرية واحدة تختلف فيها كلمة المسلمين بين مارية القبطية <sup>(١)</sup> وعائشة  
<sup>(١)</sup> ، بل هو جنسه الذي

---

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٨١ . القمي باسناده عن زرارة قال سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول لما هلك إبراهيم  
ابن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حزن عليه حزناً شديداً فقالت عائشة : ما الذي يحزنك عليه؟ ما هو  
إلا ابن جريح! فبعث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) علياً (عليه السلام) وأمره بقتله فذهب علي (عليه  
السلام) ومعه السيف وكان جريح القبطي في حائط فضرب على باب البستان فأقبل جريح له ليفتح الباب فلما  
رأى علياً (عليه السلام) عرف في وجهه الغضب فأدبر راجعاً ولم يفتح باب البستان فوثب علي (عليه السلام)  
على الحائط ونزل إلى البستان واتبعه وولى جريح مديراً فلما خشي أن يرهقه صعد في نخلة وصعد علي في أثره فلما  
دنى منه رمى بنفسه من فوق النخلة فبدرت عورته فإذا ليس له ما للرجال ولا له ما للنساء فانصرف علي (عليه  
السلام) إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال له : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)! إذا بعثني في  
الأمر أكون كالمسمار المحمي في الوبر .

يشملهما وسواهما من كبيرة وصغيرة ف ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ يجعله أعم منهما ، فكبره مجموع ما يرويه الشيعة والسنة من عائشة ومارية حيث افتري عليهما ، الأمر الذي كلف أظهر النفوس في تاريخ الإنسان آلاما ، كما كلف الأمة الإسلامية تجربة دراسية من أشق التجارب.

والعصبة جماعة متعصبة متعاضدة ، لو أنها كانت على حق تتعصب له

. ام اثبت؟ قال : لا بل تثبت . قال : والذي بعثك بالحق ما له ما للرجال وما له ما للنساء فقال : الحمد لله الذي صرف عنا سوء اهل البيت!

أقول : اصل الافك في مارية ما عساه يقبل ، ألا ان في حديثه هذا أمورا عدة يجب ان تنزه ساحة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عنها : كيف يقبل الرسول قول امرأة في هكذا افك ثم بيعت عليا لقتل المقدوف دون المقدوفة ، رغم انه لو ثبتت تلك الفاحشة فالمحصنة هي التي ترجم دون الزاني غير المحصن فانه يجلد؟ وكيف لم يحدّ عائشة بدلا عن جريح لقتلها ان كانت هي الافكة؟ والآيات التالية لآية الافك تدل بصراحة انها نازلة بعد آيات الشهداء الاربعة وقذف الرامي ولأن سورة النور مرتبة الآيات كما هي نزولا فتلك متقدمة على آية الافك ، ثم وهي تندد كأشد ما يكون بمن يظن شرا إذ يسمعه إفكا بمؤمن او مؤمنة ﴿وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ وما ابعد ساحة الرسول عن هذه التخلفات التي هي بعيدة عن المتوسطين في الايمان.

(١) روايات متظافرة من طرق إخواننا السنة ان الافك كان موجها إلى عائشة ، وهي فيما تدل على ارتياب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في أمرها لما سمع الافك عليها مردودة حيث الآيات تندد بالمرتابين من المؤمنين فيما يسمعون من افك فضلا عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فاصل الافك إلى عائشة ثابت في السنة ، يقبل منها كما تقول الآية ، ويطرح ما تحيد عنه ساحة الرسالة القدسية.

وقد تولى الافك عليها عبد الله بن سلول ومعه نفر آخرون أصبحوا عصبة متعصبة في اذاعة إفكهم ، وليس الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ليسكت عن ذلك او يتشكك دونما شهادة ، وقد كان عليه حدّهم فمن طبيعة الحال انه حدّهم قبل نزول الآية إذ سبق الحد في آيات قبلها.

عن حجة وتتعاضد فنعمما هي ، ولكنها تعصبت على إفك مبین ضد البيت الرسالي الطاهر الأمين ، متعاضدة في إذاعته فإضاعته فبئسما هي ، ويا لها من خطر عظيم على ذلك الجوّ الطاهر ، يظلم الجوّ الإسلامي الباهر إلى غسق ، ويظلم المسلمين في ذلك الغسق.

الذين جاءوا بالإفك عصبه ، والإفك كبره موجّه إلى بيت الرسالة ، وصغره إلى الذين معه ، فليكن ذلك الإفك . على دركاته . شرا للمسلمين أجمع ، إذ يدنس ساحة الرسالة القدسية بين الجماهير المؤمنة وسواها . ولكن . رغم أنه شر ما أشره في نفسه :

﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ﴾ فإن الله يدافع عن الذين آمنوا كما دافع عن بيت الرسالة هذه الفضيحة ، أن بين إفكهم ووضّح طهارة المفتري عليهما ، وفضح العصبه المفتريّة .  
﴿بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فإن ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾!

فوزره عليهم وهم مفضحون ، ثم يخفّف عنكم من أوزاركم بما افتري عليكم مظلومين! إنه خير لكم : «الكتلة المؤمنة» إذ يكشف عن الكائدين للإسلام في شخص الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وأزواجه ، ويكشف لكم عن المنهج القويم في مواجهة مثل هذا الأمر العظيم! ويبين الخطورة المحدقة بالجماعة المسلمة لو أطلقت فيها السنة الإفك والرمي ، إذ تعدم حينئذ كل وقاية وتجرّح وحياء ، وتلفظ في كل دعاية وتجرّح لعناء.

﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ﴾ عصبه منكم جاءوا بالإفك ﴿مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾ حسب دركاته من كبره وصغره وعوان بين ذلك ، والإثم وهو الأثر

السيء ، ولم يكن في هذا العلاج العجال إلا لعصبة الإفك إذ حدّوا <sup>(١)</sup> وفضحوا وتميزوا عن سائر المؤمنين ، فظهر بذلك جو الإيمان بعد كرده بخائبة النفاق الخائنة! فالجائي بأصل الإفك - ابن سلول - هو الذي تولى كبره ، والذين تعصبوا معه من العصبة الملعونة الأولى ، هم تولوا أدنى منه ، حيث سمعوه منه وأصبحوا مثله عصبة الإفك : إذاعة جهنمية في المدينة كلها!.

روي أن عبد الله ابن سلول ابتلي بالعمى ، وهو شيء من عذابه في الدنيا بعد الحدّ ، ثم في الآخرة عذاب عظيم! فانه هو ﴿الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ﴾ فهو البادئ في إفكه فانخدع فيه جماعة كأضرابه فأصبحوا عصبة كحمنة بنت جحش وحسان ابن ثابت ومسطح ابن أثاثة أمّن ذا ، فأصبحوا عصبة يرأسهم ابن أبي سلول الغادر الماكر ، تلك العصبة المنافقة التي كانت من أولئك العصابات المعادية للإسلام ، المتربصة به وبأهله ونبيه دوائر السوء خفية ، حيث عجزت عن محاربتة جهرة ، فتوارت وراء ستار الإسلام ليكيده ويضربوا خناجرهم في قلبه من وراء ، ولقد أرجفت هذه العصبة المدينة قرابة شهر ، وتداولت الألسنة إفكهم في أظهر بيئة على أظهر بيت من بيوتات الرسائل السامية ، فكان حقا على الله تنزيل هذه الآيات ، تنديدات أكيدات مكبرات شديداً!

وإن الإنسان ليدهش من تلکم المعركة الصاخبة التي خاضتها تلك العصبة الملعونة ، كيف تمكنت من هذه الفرية الساقطة على بيت الرسول

(١) في أحاديث الإفك ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) دعاهم بعد ما نزلت آيات الإفك فحدهم جميعا ...



الطاهر الأمين ، وعلّها أو أنّها أضخم المعارك التي واجهها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) طيلة حياته الرسولية.

لو استشار كل مؤمن عن ذلك الإفك لهداه فطرته ، وساقته فكرته أنه إفك مبين! .  
فهذا تنديد شديد بالذين جاءوا بالإفك ، ومن ثم الذين سمعوه مندفعين غير دافعين :  
﴿لَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ (١٢).

فإنّما تنديد بالذين سمعوا الإفك من عصابة اللعنة ، وظنوا من وراءه سوء ولم يقولوا إنه إفك مبين!

ترى ذلك الظن السوء يمنع عنه المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم ، فان المفترى عليهم منهم رجالا ونساء ، والأصل في المؤمن أن يظن به الخير ما لم يثبت شره؟ ولكن ماذا ترى في  
﴿وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ ولم يكن إفكه مبينا ظاهر الكذب للذين سمعوه؟ والله يندد بهم ان لم يقولوا!

لأن الأصل في القذف كذبه إلا إقرارا من المقذوف ، أم أربعة شهود ولم تكن ، إذا فهو إفك مبين : يبين إفكه إذ لا يملك برهانا ف ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٤).

ولأنه لو لم يكن إفكا فليحدّ الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) المقذوف والمقذوفة وقد نزلت آيته من قبل ، ولم يحدّ ولا ارتاب في أمرها ، إذا فهو افك مبين يبين إفكه بما لم يحدهما الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وإنما حدّ القاذف بما قذف! .  
ولأن ساحة النبوة السامية وبيتها واجبة الحفاظ على كل مؤمن ،

فالجائي بما يكدرها ويقدرها . ولو كان صادقا . هو آفك عند الله ، وإذا كان الستر على سائر المؤمنين واجبا على سائرهم ، فكيف يكون إذا موقف البيت الرسالي ، إذا فهو إفك مبين يبين إفكه إذ يكدر ساحة الرسالة القدسية!

ولأن النبي ليس ليتزوج من تأتي بفاحشة مبينة أو سواها ف ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ حيث تعم بيت الرسول بأهله وبيت الرسالة بأهلها ، وأقل طهارة في بيت الرسول هو الطهارة عن الفاحشة ، إذا فهو إفك مبين يبين إفكه إذ ينسب إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الزواج بفاحشة!

إذا فلما ذا هذا السقوط البعيد في تلكم الحمأة النكدية أن يسمعو الإفك المبين ثم يظنوا بأنفسهم سوء ، أو لا يظنوا خيرا ، وامرأتا نبيهم الطاهر وصاحباه المفترى عليهم في زوجتيه هم من أنفسهم ف ﴿لَوْ لَا ... ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ فسواء أظننت بنفسك أنت شرا ، أم بمؤمن هو نفسك ، حيث تربط بينكما الأخوة الإيمانية! أترك مؤمنا . أم غير مؤمن . تظن بنفسك شرا ، وحتى إذا كنت على شر ، فكيف تظن أنت كمؤمن بمؤمن هو نفسك . حيث تربطكما رباط الإيمان . تظن به سوء دونما دليل ، أو لا تظن به خيرا ، ولقد اقتسم المسلمون في قصة الإفك إلى أقسام تالية :

- ١ : . الذي تولى كبر الإفك حيث اختلقه بداية ف ﴿لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ .
- ٢ : . الذين سمعوه منه وأصبحوا معه عصبة الإفك ويشملهم ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ وله عذاب دون ذلك.

- ٣ : . الذين سمعوه منهم ولم يظنوا خيرا ، أو ظنوا سوء فأذاعوه ولم

يقولوا هذا إفك مبين ، وتشملهم ﴿لَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ...﴾ و ﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا...﴾.

٤ : . الذين لم يتكلموا به رغم ما سمعوه وظنوا سوء وما ظنوا خيرا فتشملهم ﴿لَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ حيث تعم من تكلم به منهم ومن لم يتكلم!.

٥ : . الذين تسمعوه وما تأثروا به لا بظن سوء ولا ظنا خيرا «وقالوا ﴿هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ فكذلك الأمر.

٦ : . هم ولكنهم ظنوا خيرا ولم يقولوا هذا بهتان عظيم ، وكذلك الأمر.

٧ : . هم ولكنهم قالوا : هذا بهتان عظيم ، ولا تشملهم آية تندد إلّا لحة من ﴿إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ إلّا يحق حتى سماعه ، ف ﴿لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾ من هؤلاء السبع وثامنهم بريء تماما دونما تنديد.

٨ : . الذين لم يسمعوه ولم يسمعوه ، وإذا طرق سمعهم دافعوا عن المفترى عليهم ، قائلين «ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانهك هذا بهتان عظيم وإفك مبين وهم خارجون عن أي تنديد ولكنهم قلة قليلة من أهل المدينة.

﴿لَوْ لَا جَاءُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ (١٣).

ترى أن للمجيء بالشهداء موضوعية لصدق الرمي؟ وقد يكذب الشهداء! أو يصدق الرامي الذي لم يأت بالشهداء ، فكيف يكون الرامي دون شهداء كاذبا عند الله؟ والشهداء صادقون.

في الشهداء وشهادتهم شروط عدة قلما تتفق ، وفيما إذا اتفقت فقليل

كالعدم ان يتواطئوا على الكذب ، ولا سبيل عاديا لإثبات الفحشاء . بحيث يراعى فيها حرمة الكتلة المؤمنة ، منعة عن هكذا هتك للعفاف الجماهيري ، يراه أربعة شهداء ، وحفاظا على الحرمة الجماهيرية . لا سبيل هكذا عاديا إلا شهادة الأربعة ، والقلة القليلة من الكذب فيهم لا تحسب بحساب أمام ذلك السياج القويم على النواميس .

وفيما إذا يقبل كل رمي أو بشهادة أقل منهم ، فلا سياج على كثير من الرمي الكاذب ، ولا على كثير من الفحشاء غير الظاهرة المتهتكة ، فيكثر الظن السوء ، ويكدر الجوّ الإيماني الطاهر ، ويتعرض الكثير إلى عقوبات كثرت عليهم الأكاذيب ، فليكدّب الرامي إلا بشهادة الأربعة وإن كان صادقا في الواقع حفاظا على الأهم ، ومنه الحفاظ على السرائر وستر الخفيات من تخلفاتهم ، والصدق فيما يأتي بالدهية الجماهيرية كذب وأخطر منه ، فضلا عما فيه الصدق قليلا ، كما إذا حرّرت الألسنة في رمي دون شهادة الأربع .

فالمفروض على من يرمي . لو صح أن يرمى . أن يجيء مع رميّه بأربعة شهداء ، فإذا لم يأت بهم ، مهما أتى بأقل منهم عددا او عددا ، أو لم يأت بشيء <sup>(١)</sup> ﴿فَأُولَٰئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ يجري عليهم حد القاذف ولا تقبل منهم شهادة أبدا ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

(١) عددا هو الأربعة ، وعددا هي شروط الأربعة وشروط شهادتهم ، فما اختلفت الأربعة في زمان او مكان او كيفية الفحشاء حدوا مع القاذف ، وان اتحدوا وهم اقل من الأربع حدوا مع القاذف .

فرغم أن قصة الإفك شاعت في المدينة شيوعا بالغا وتقاذفتها الألسنة ولاكتها الأفواه ، فهي عند الله كذب وإن شملت كل المدينة ، إلا أن يأتوا بأربعة شهداء شهدوا الفاحشة بآم أعينهم ، فالشهداء الأربعة فيهم الكفاية ، فعلى المشهود عليه الحد ولهم فضلهم ، ثم لا كفاية في الجماهير المحتشدة دون شهود ، فللمفتري عليه الاحترام وعليهم الحد الاخترام.

بإمكانية شخص واحد ، كالذي تولى كبره منهم ، أن يشهر إفكا لحد يشيع بين الجماهير فيكدر الجو على مؤمن بريء كما افتعل ، وليس بالإمكان أو قليل ما هو ، أن يجتمع أربعة شهداء عدول على شهادة الزور ولا سيما على بيت الرسالة الطاهرة!

فكل رام مؤمنا أو مؤمنة بسوء دون شهادة ، سامعا عمن سواه ، أم شاهدا بشخصه دون شهود سواه ، أو شهادات الزوج ، هو عند الله كاذب فليكذب وليحد ولا تقبل شهادته إلا بعد توبة نصوح!

﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٤).

ظاهر الخطاب هنا للذين تلقوه بالسننهم دونما تثبيت ، لا الذين جاءوا بالإفك ، فهناك ﴿الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ هو ابن أبي سلول ، ثم الذين تأثروا بإفكه فأصبحوا معه عصبية الدعاية ، ثم الذين سمعوه وظنوا شرا ، ثم المؤمنون الصالحون الذين كذبوا وقالوا هذا إفك مبين.

فالآية (١١) تشمل الثلاثة الأول ، فإن «جاءوا» هم العصبية و «منكم» مجموعة المسلمين و ﴿الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾ قائد العصبية ، والآية (١٢)

تخص الثالثة و (١٣) خاصة بالعصبة ، وهذه الآية وسائر الخطابات إلى (١٧) مثل (١٢) تعم السامعين المتأثرين ، ثم لا ذكر بين هذه وتلك عن الفرقة الرابعة ، مما يدل على مدى انتشار هذه الواقعة بين مسلمي المدينة ، اللهم إلا قليل ذكروا في السنة ، ورغم هذه الشهرة العجيبة بين المؤمنين! نرى هذه التنديدات المتتالية ، وأنهم عند الله هم الكاذبون على مختلف دركاتهم في تناقل إفكهم.

وهذا درس للجماعة المؤمنة ان شيوخ الإفك على مؤمن ليس دليلا على اعترافه ، اللهم إلا باعترافه ، بل هو دليل على كذبهم ما لم يأتوا بأربعة شهداء ، «ولو شهد عليه سبعون قسامة فصدقه وكذبهم» <sup>(١)</sup> لا يعني إلا أمثال هذه الشائعات غير الثابتات بالشهادة الشرعية.

لقد أفاض حيث خاض في حديث الإفك جمهرة المؤمنين ، فافتسموا إلى من افك وقبض عليه قبل التوبة فحد القاذف كما قال الله ، كالذي تولى كبره ونفر من عصيته ، ومن أفك وأخذ بعد التوبة فقد يعفى عنه ، ومن لم يأفك مشارفا له ، ولو بقي الجو هكذا لا بتلى في خوضه أن يأفك متأثرا بقولة الإفك أولا ، ثم بنقله عن الآفكين ثانيا ، وإلى أن يأفك هو دون سناد إلى نقل ثالثا ، وهذه من خطوات الشيطان!

ولأن الافك عند الله كذب ، فنقله دون تكذيب كذب وان لم يأفك الناقل فضلا عن أن يأفك ، فقول القائل : يقولون ان فلانا زنى ، دون تكذيب ، كذب ، وهو مع التكذيب صدق محبور عند من شاع لديه

---

(١) حديث ثابت عن الامام الصادق (عليه السلام).

الخبر ، وصدق محذور عند من لم يخبر ، فانه إشاعة عملية للفاحشة ، إذ من الناس من يصدق الخبر ولا يصدق كذبه وكثير ما هم ، ومنهم من يعكس وقليل ما هم ، فليس إذا في نقل إفك مع تكذيبه لغير المخبر إلا ضرر.

وقد كان في هذه الآيات المنبهات المنددات فضل من الله ورحمة في الدنيا ، إن لم يصل أمر الخوض في بعضهم إلى عذاب الدنيا «الحد» وعذاب الآخرة ، إضافة إلى الفضل والرحمة في تطهير الجو للجماعة المؤمنة.

﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ هنا يعم في الدنيا والآخرة ، حيث فضل الله ورحمته في الدنيا والآخرة ، فإجراء الحد على القاذف وعلى من ثبتت عليه الفاحشة منعة عن عذاب الآخرة ، وعن شيوع الفاحشة في الدنيا ، وتحديد الرمي بتلك الشروط الصعبة فضل من الله ورحمة في الدنيا حفاظا على عرض الجماعة المؤمنة ، والتشديد على مقتترف الفاحشة رحمة في الدنيا ألا يتلى بها ثم لا تكون عنه سنة سيئة ، ورحمة في الآخرة ألا يعذب بها إذ تركها ، أم حدّ عليها! لقد شملكم فضل من الله ورحمة في الدنيا والآخرة بما أنزل آيات القذف والفاحشة ، شملتكم : إذ تلقونه ... تلقيا في تنقل كان يسوقكم إلى شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم في الدنيا والآخرة ف ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ ولعنة الدارين عذاب عظيم حيث الإفك يؤذي قلب النبي الطاهر ، ومن لعنة الدنيا حدّها ومن لعنة الآخرة عذابها : .

﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ (١٥).

تلقى الإفك بالأسن . دون شهادة علم او حضور . محذور ، أن يسمع إفكا من أيّ كان ، فما يلبث إلّا أن يتلقى ما سمعه بلسانه ليعلم الآخرين كما سمع ، وهذا هو القول بالأفواه حيث لا يتجاوزها إلى علم ، ولا يصدر عن قلب ، وإنما تنقلا عن ألسن الآفكين إلى أفواه المؤتفكين دون تثبّت ، ومن ثم إلى أسمع الآخرين تكثيرا للقائلين ، وتكديرا للجو على المؤمنين البريعين! ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾! وكما يقوله النبي الكريم «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها في النار أبعد ما بين السماء والأرض»<sup>(١)</sup>.

ليس لك أن تقول كل ما لك به علم قذفا إلّا بشهود ، فضلا عما ليس لك به علم تلقيا كالبعغاء بالأسن ، فهل أنت إذا إنسان؟ كلا! ف «لا تدع اليقين بالشك والمكشوف بالخفي ولا تحكم على ما لم تره بما يروى لك عنه ، وقد عظم الله عز وجل أمر الغيبة وسوء الظن بإخوانك المؤمنين ، فكيف بالجرأة على إطلاق قول واعتقاد بزور وبهتان في أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)<sup>(٢)</sup> وزوجاته.

أوّل ما يتلقى القول ليس إلّا بالأسمع ، ثم قد ينتقل إلى الألسن ، فكيف ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ...﴾؟ إنه ما أطفه تعبيرا عن لقلقة اللسان

(١) الدر المنثور ٥ : ٢٥ . اخرج البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وفيه اخرج الطبراني عن حذيفة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : قذف المحصنة يهدم عمل مائة سنة.

(٢) مصباح الشريعة عن الامام الصادق (عليه السلام) مستشهدا بالآية «إِذْ تَلَقَّوْنَهُ...».



بالأقوايل دون أية حجة ، حتى كأنها ما وصلت إلى الآذان ، فتملأها العقول ، وتقبلها القلوب فتنتقل إلى الألسن أم لا تنتقل! فيقولون بأفواههم لا عن علم بعقل أم حسن أمأذا من أسباب العلم و «لسان العاقل وراء قلبه وقلب الجاهل وراء لسانه»<sup>(١)</sup>.

لسان الإنسان آلة إذاعة له عما يعتقد ، فإذا لا يتكلم إلا تلقيا عن الألسن كأن لا وسيط هنالك حتى السمع ، ليس هو إذا لسان الإنسان ، وإنما مسجلة تذيب كلما سجل فيه!

تلقونه بالسننكم فتقولونه بأفواهكم وليس لكم به علم ، كفى به حماقة وجهالة ، وأكثر بها وأفضح إذ ﴿تَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا﴾ ان تمسوا عرض الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ ما أعظمه! فان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عند الله عظيم ، فكرامته عند الله عظيمة ، فالمس من كرامته دون علم عظيم على عظيم!

لقد حقت للقلوب أن تتقلب ، وللاكبأ أن تتفتت ، وللعيون أن تذرف دماء بدل الدموع ، وللأسماع ان تصم حين تسمع أقاويل الإفك ملاءت جو المدينة المنورة هاتكة بيت الرسول الطاهر الأمين!

﴿وَلَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾ (١٦).

لم يكن لكم ان تسمعوا الإفك فضلا عن الخوض فيه ، وثم إذا ابتليتكم بسمعه لم يكن لكم أن تتكلموا إلا ﴿مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾. فقد اقترفتهم إنما إذ سمعتموه ، ثم إذ تلقونه بالسننكم ، وتركتم واجب

(١) حديث شريف عن الامام الصادق (عليه السلام).

القول ﴿مَا يَكُونُ لَنَا ... سُبْحَانَكَ﴾ سبحانك اللهم! بعيد ساحتك أن تبعث رسولا يتدنس بيته بالفاحشة ، بعيد عنك ألا تدافع عن هذا البيت الطاهر إفاك الفاحشة ، فإن ﴿هَذَا جُتَانٌ عَظِيمٌ﴾!

وترى أن هذا الإفك بخصوصه بهتان عظيم لأنه مس من كرامة الرسول العظيم؟ كلا! فإن كل إفك بهتان عظيم مهما اختلفت دركاته حسب مختلف الظروف والدرجات لمن يوجه إليه :

﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧) وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (١٨).

حكم أبدي صارم على إفك عارم من أي كان على أي كان وأيان دونما استثناء ، والإفك في مفهوم واسع هو كل فرية بكل إثم أماذا ، دون علم أو سلطان مبين ، تقوله فتتناقله الألسن ، فحتى إن كنت صادقا فيما تقول دون أن تأتي بأربعة شهداء أم أية شهادة مقبولة ، فأنت من «أولئك ﴿عِنْدَ اللَّهِ هُمْ الْكَاذِبُونَ﴾ فكيف إذا كنت لا تدري أم أنت كاذب ، فتطير هذه الواقعة في مؤمن ، فتحلق على جو الإيمان الطاهر فتكدره.

فلأن الله عليم بما يخلفه الإفك من تكدر العيش وسلب الطمانينة عن المؤمنين ، ولأنه حكيم يحكم ويربط الانفصالات والانعزالات السوء ، لذلك ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ﴾ هذه «الآيات» لكي تهتدوا إلى صراط مستقيم ، وتنضبطوا بضابط الأمن والإيمان الخلقي الجماهيري لتبني مجتمع طاهر ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

وكضابطة عامة هي سياج على كل التخلفات والآخلاقيات في الكتلة المؤمنة :

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٩).

الفاحشة هي المعصية المتجاوزة إلى غير العاصي كالانحرافات الجنسية ، او المتجاوزة  
حدها ، او الكلمة الفاحشة كالإفك ، أم أية فاحشة قولية او عملية ام عقيدية!! ولشيوع  
الفاحشة في الذين آمنوا عوامل عدة ، منها اقترافها جهارا ، يراها من يرى فيجسر على  
اقترافها وتتناقلها الألسن إلى من لم يرها فيجسر كمن رآها ،! وهي أنحس المصاديق ل ﴿أَنَّ  
تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾.

ومنها أن تنقل فاحشة تراها إلى غير من رآها ، وهي خفية متسترة ، فتهتك بذلك  
فاحشة سترها الله ، وتشجع عليها من لم يطلع عليها و «العامل الفاحشة والذي يشيع بها  
في الإثم سواء»<sup>(١)</sup> وقد يكون آثم منه ، و «لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم  
فإنه من طلب عورة أخيه المسلم طلب الله عورته حتى يفضحه في بيته»<sup>(٢)</sup> ف «من قال في  
مؤمن ما رآته عيناه وسمعته أذناه فهو من الذين قال الله»<sup>(٣)</sup>.

ومنها أن تنقل فاحشة متجاهرة رايتها ، إلى غير من رآها فيتشجع عليها ، دون أن  
يؤثر علمه في منعها ، فغيبة المتجاهر جائزة فيما يتجاهر إذا أثرت في تركها أو لم تكن إشاعة  
لها في نقلها!

(١) الدر المنثور ٥ : ٢٤ . اخرج البخاري في الآداب والبيهقي في الشعب عن علي بن أبي طالب (عليه السلام).

(٢) الدر المنثور ٥ : ٢٤ . اخرج احمد عن ثوبان عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ...

(٣) نور الثقلين ٣ : ٥٨٣ ح ٦٣ عن اصول الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام).

ومنها أن تنقل فاحشة لم تعلمها ، فإنه فرية على بريء وإشاعة عليه ما يسقطه عن العيون ، وتشجيع لمن يسمعها على اقترافها ، ولا سيما إذا كان المفتري عليه عظيما ذا مكانة بين المؤمنين ف «كذب سمعك وبصرك عن أخيك وان شهد عندك خمسون قسامة وقال لك قولاً فصدقه وكذبهم ولا تضيعن عليه شيئا تشينه به وتهدم مروءته فتكون من الذين قال الله ...<sup>(١)</sup> و «من بهت مؤمنا أو مؤمنة بما ليس فيه بعثه الله في طينة خبال حتى يخرج مما قال ، ... وهي صديد يخرج من فروج المومسات»<sup>(٢)</sup>.

ترى هذه إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا قوله أو فعلة ام عقيدة فيما هو المحذور؟ فما على من يجبها ولا يشيعها؟ والنص : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجِبُونَ...﴾!

علّ الجواب أن إشاعة الفاحشة ، ليست إلا عن حب كامن قل او

---

(١) المصدر ح ٦٢ في كتاب ثواب الأعمال باسناده إلى محمد بن الفضيل عن أبي الحسن موسى بن جعفر (عليه السلام) قال قلت له : جعلت فداك الرجل من إخواني بلغني عنه الشيء الذي أكرهه فأسأله عنه فينكر ذلك وقد أخبرني عنه قوم ثقات؟ فقال لي : يا محمد! كذب سمعك وبصرك عن أخيك ... ثم استشهد (عليه السلام) بالآية وفيه ح ٦٥ عن أبي عبد الله (عليه السلام) من قال في مؤمن ما لا رأته عيناه ولا سمعت أذناه كان من الذين قال الله «...» وفي تفسير البرهان ٣ : ١٢٨ . عن الكافي باسناده عن الصادق (عليه السلام) قال : ان من الغيبة ان تقول في أخيك ما ستره الله عليك وان البهتان ان تقول في أخيك ما ليس فيه ، وفيه عن المفيد في اختصاصه قال الباقر (عليه السلام) ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال على المنبر والله الذي لا إله إلا هو ما أعطي مؤمن قط خير الدنيا والآخرة إلا بحسن ظنه بالله عز وجل والكف عن اغتياب المؤمن والله الذي لا إله إلا هو لا يعذب الله عز وجل مؤمنا بعذاب بعد التوبة والاستغفار الا بسوء ظنه بالله عز وجل واغتيابه للمؤمنين.

(٢) البرهان ٣ : ١٢٨ . الكافي عن أبي يعفور ... قلت وما طينة خبال قال : صديد ...

كثير ، يدفع صاحبه إلى بثّها ، وإشاعة الفاحشة محظورة لحد يحظر عن حبها وحتى إذا لم تشع! فأية وسيلة تشيع بها الفاحشة في الذين آمنوا ، إن فيها العذاب الأليم في الدنيا والآخرة ، اللهم إلّا من جاهل قاصر ، ومن يعمل عملاً أو يقول قولاً يشيع به الفاحشة وإن لم يحبها أو يحب إشاعتها ، فهو ممن يجب أن تشيع الفاحشة إلّا قاصراً مطلقاً.

فإشاعة الفاحشة من المحرمات المغلّظة في الشريعة ، سواء أكانت بفعل الفاحشة جهره ، أم بنقلها على علم بما أم جهل ، وسواء أثرت في عملية الفاحشة بين المؤمنين فشيوعاً لمثل الفاحشة ، أم لم تؤثر إلّا تناقل الألسن بالفاحشة ، فإنها لفظة فاحشة ، أم تؤثر في سوء ظن أو علم بالفاحشة فهذه عقيدة فاحشة ، فيا لها من ضابطة صارمة عامة هي سياج مرصوص على شيوع الفاحشة في كتلة الإيمان ، وحتى تناقلها عن اقترافها فضلاً عن الأبرياء! وأقل من الكل حبها دون إظهارها وإشاعتها!

فالفاحشة خطوات : من فعلها جهاراً إلى اتّباعها ، أو من إشاعة نقلها بين الجماهير ، حتى تهون في النفوس ، ومن ثم الهون في الواقع ، أو من إفكها اختلاقاً على الأبرياء ولا سيما العظماء ذووا المكانة الإيمانية في النفوس ، حتى تهون وتهون ومن ثم الواقع الجماهيري للنفوس.

والفاحشة هي القولة الفاحشة من اغتياب أو إفك أو فرية ، والظنة الفاحشة ، والعقيدة الفاحشة والفعلة الفاحشة دون اختصاص بالأخيرة.

و ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا﴾ لا يخص الحد فإن الحب وبعض الإشاعة لا حدّ فيه ، فقد يعمه والتعزير ، وقد يحد أو يعزر دون إشاعة ، وإذا حدّ أو عزّر أو تاب فلا عذاب في الآخرة!

إذا ف ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يعم ذلك وغيره من نكبة تشملهم في عرضهم حين يشيعون الفاحشة على الآخرين ، أماذا من نكبات حاضرة العذاب

في الدنيا ، ثم وفي الآخرة عذاب أليم.

﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (٢٠).

﴿وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ (١٠) لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿(١٤) لَكَانَ

لَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٩)!

هذه خطوات شيطانية يتبعها ضعفاء الإيمان فتوردهم أجيج النيران ف :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ

بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَّى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي

مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢١).

للشيطان خطوات إلى الدرك الأسفل ، يخطوها رويدا خطوة خطوة ، ويجر ويمشي

فيها كل مستغفل قدر الحاجة من تمشية إلى ما يهواه من هَوَات الضلالة ، خطوات متخلفة

مختلفة بمختلف جنبات الحياة ، من اقتصادية يجعلها إلى إفراط رأسمالية وتفريط سوسياسية

بلشوية تنحية عن الطريقة الوسطى المثلى التي تتطرقها الشرايع الإلهية : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا

مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ﴾ (٢ : ١٦٨).

ثم خطوات أخرى لحمل المؤمنين على الفحشاء ، من سيئة إلى أسوء وإلى فاحشة ،

من نقل لها صدقا او كذبا إلى الألسن ، النفوس ، ومن ثم الواقع الخارجي وكما في آية النور.

وبصورة عامة له خطوات من قصيرة إلى طويلة وإلى أطول هي الدرك الأسفل في كل

كارثة تخرج الجماهير عن كل سلم وصلاحية من هذه أو تلك ، أم وعقائدية أو سياسية او

ثقافية أمآذا؟ :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (٢ : ٣٠٨).

إذن فدخول المؤمنين كافة في السلم كافة يتطلب ترك المتابعة لخطوات الشيطان ، ولكي تسلم الجماعة المؤمنة عن اللأمن والزعزعة في كافة الحقول الحيوية الفردية والجماعية ، أمنا اقتصاديا وفي أعراضهم وعقائدهم وسياساتهم وثقافتهم أمّاذا؟

هنا من خطوات الشيطان التسمّع إلى كل قَوْل غير مبال بما قال او قيل فيه ، أم إلى كل مقال دون نظرة إلى صالحه وطالحه ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾ (٨ : ٢٤) ومنه ما يسمعه ، أهو زقوم للروح أم شفاء؟ ومن ثم خطوة إلى تقبلها وإن كان الظن السوء بمن قيل فيه أمّاذا؟ وخطوة ثالثة إلى تنقلها إشاعة بين الجماهير ، حتى إذا أخذت موقفها فيهم وتمكنت . كأنها حق . بينهم ، استهانوا في واقعها فافتروها وهو منهم ، وهذه هي الرابعة من خطواته ، حيث يمشي باتباعه ولا يرضى منها إلّا هيه ، أم إلى ثالثة او ثانية ولا أقل من الأولى فإنها مدقّة باب الفحشاء والمنكر ﴿فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ مهما كانت خطواته الأولى سيئة صغيرة لا تحذر.

قد يركّز الشيطان خطواته على إنسان يستعد أن يخطوها في الفحشاء والمنكر ، وقد يقتسمها بين أناسي ، ليس كل ليخطوها كلّا ، فيحمّل على إنسان أوّل ليتسمع إلى قوله ، ويحمل على ثان ليأخذ عنه تلك القولة الآفكة ، ويحمّل على ثالث أن يذيعها ، ويحمّل على رابع ليقترفها تدليلا على مهانتها وإلى سائر الخطوات.

﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ تأييدا للمؤمنين وتنديدا بالآفكين ، وتشديدا في شرعته بتهديد وتحديد القاذفين آمن ذا ﴿مَا زَكَىٰ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ فمن مقترف للفحشاء والمنكر ، أم مساعد لهما بإشاعة الفاحشة ، ومن بريء كأول العابدين تتناقل الألسن الإفك على بيته الطاهر ، إذا فما

وقف حجر على حجر في حرية الإفك والقذف حيث لا تبقي عرضا ولا تذر!  
ولأن الفحشاء والمنكر لا يختصان بالأمور الجنسية وأضرارها ، فلتشملا كل فحشاء  
ومنكر ومن أنكرها وأفحشها هي العقائدية ، التي يخطوها الشيطان ليورد متبعيه موارد  
الضلالة خروجا عن ولاية الله ورسوله وولاية الأئمة<sup>(١)</sup>.

فالسلم المأمور بالدخول فيه كافة التسليم لله بتوحيده طاعة وعبادة ، والتسليم لرسوله  
رسالة ثم التسليم لأولي الأمر من بعده وهم عترته المعصومون إمرة وإمامة ، وهذا المثلث من  
السلم . ومرجعه واحد . هو المتكفل للوحدة العريقة بين الذين آمنوا ، ف ﴿لَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ  
الشَّيْطَانِ﴾ التي يخطوها في تقدم ولاية الله أو ولاية رسول الله أو ولاية أولي الأمر منكم ،  
يخطو في انتقاصها او انتقاضها.

ولا تظنوا أنكم تكون أنفسكم دونما فضل من الله ورحمة مهما حاولتم في زكاتكم وإلى  
الذروة ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ بولاية تكوينية وتشريعية ، حيث يشرع ما يشرع من  
سياجات صارمة على كل فاحشة ، ثم يؤيد المتقين في تجنبها ، وقطع السنة القذف والإفك  
عنها! ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ كل مقال «عليم» بكل حال على أية حال.

---

(١) كفاية الخصام ٥٣٦ . الاصبهاني الاموي روي عن علي (عليه السلام) بعدة طرق ان السلم ولايتنا أهل البيت  
، ومن طريق الخاصة ينقل اثني عشر حديثا تماثله معنويا.



﴿وَلَا يَأْتِلْ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٢) إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٢٣) يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٢٤) يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ (٢٥) الْحَبِشَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (٢٦)

﴿وَلَا يَأْتِلْ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٢٢).

﴿وَلْيَغْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾ تلمح كصراحة أن المأمور بإيتائهم من ﴿أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ كانت عليهم جرائم يحق لأولى الفضل منكم والسعة أن يغفوا عن جرائمهم وينفقوا عليهم ، وبذلك تتصل الآية بما احتفت بها من قصة الإفك . فقد كان يَحْيَى إلى البعض أن الآفك والمشارك في الإفك . بما كذبه الله ولعنه . فعلى المؤمنين أن يقاطعوه ابتلاء : أن يخلفوا بمفاصلتهم ، ويتركوهم على ما هم ، ويقصروا في مساعدتهم <sup>(١)</sup> فجاءت الآية ناهية عن ابتلائهم أمرة بإيتاء أولى القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله <sup>(٢)</sup> فلاولى القربى حق القرابة ، وللمساكين حق المسكنة ، وللمهاجرين في سبيل الله حق المهاجرة ، لا يأتليها إفك وسواه ، كما وأن حق الوالدين لا يقطعه حتى كفرهما ! فلا يحق لأولى الفضل ماديا ومعنويا ، ولأولى السعة بذلا لفضل مالا وحالا ، لا يحق لهم ابتلائهم ، ولا سيما المحدودين منهم والتائبين إلى الله ، فالله غافرهم ومتفضل عليهم ، فتخلقوا أنتم بأخلاق الله أن تؤتوهم وتعفوا عنهم وتصفحوا ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ !

إنه «ما نقص مال من صدقة قط ، تصدقوا ، ولا عفا رجل عن

(١) هذه معان ثلاثة للابتلاء وكلها تناسب موقف الآية.

(٢) الدر المنثور ٥ : ٢٥ . اخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس في الآية قال : كان ناس من اصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قد رموا عائشة بالقبيح وأفشوا ذلك وتكلموا فيها فأقسم ناس من اصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) منهم ابو بكر الا يتصدقوا على رجل تكلم بشيء من هذا ولا يصلوه ، قال لا يقسم اولوا الفضل منكم والسعة ان يصلوا أرحامهم وان يعطوهم من أموالهم كالذي كانوا يفعلون قبل ذلك فامر الله ان يغفر لهم.

مظلمة إلا زاده الله عزاء فاعفوا يعزكم الله ولا تفتح رجل على نفسه باب مسألة يسأل الناس إلا تفتح الله له باب فقر ، ألا إن العفة خير» (١).

فحتى لا يجوز لمن يجرى عليه الحد ان يهتك زيادة عن أصل الحد لا بلفظه قول أم فظاظة فعل وكما كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) (٢) وأهل بيته الطاهرون ومن يحذو محذاهم يعملون ، وكما علي (عليه السلام) يقول عن قاتله «إن أنا أبقي فانا ولي دمي وإن افن فالفناء ميعادي وإن أعف فالفغو لي قرية ولكم حسنة فاعفوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم (٣) (٤) فما دام للغفران مجال ، ألا يشجع المجرم على الجريمة ، أم لا يجعله غير نادم بلا توبة ، فلتعفوا ولتصفحوا ولكي يغفر الله لكم ، غفرا عن غفر واين غفر من غفر؟

(١) المصدر اخرج ابن المنذر عن أبي سلمة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ...

(٢) المصدر اخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا في ذم الغضب والخرائطي في مكارم الأخلاق والحاكم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في سننه عن أبي وائل قال : رأيت عبد الله أتاه رجل برجل نشوان فأقام عليه الحد ثم قال للرجل الذي جاء به : ما أنت منه؟ قال : عمه قال : ما أحسنت الأدب ولا سترته وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون ان يغفر الله لكم ... ثم قال عبد الله : اني لا ذكر أول رجل قطعه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أتى رجل فلما امر لتقطع يده كأنما تأسف وجهه رمادا فقبل يا رسول الله؟ كأن هذا شق عليك؟ قال : لا ينبغي ان تكونوا للشيطان عوناً على أخيك فانه لا ينبغي للحاكم إذا انتهى إليه حد ألا يقيمه وان الله عفو يحب العفو ثم قرأ ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ...﴾.

(٣) نور الثقلين ٣ : ٥٨٣ ح ٧ عن نهج البلاغة من وصية له عليه السلام.

(٤) نور الثقلين ٣ : ٥٨٤ ح ٧١ في كتاب المناقب في مناقب زين العابدين (عليه السلام) «وكان إذا دخل شهر رمضان يكتب على غلمانهم ذنوبهم حتى إذا كان آخر ليلة .

يا لله من غفور رحيم ، يغفر من استغفره ويرحم من استرحمه مهما جاء يافك وفاحشة ، ثم يأمر المقذوفين بالغفر والرحمة وينهاهم عن الايتلاء والنقمة ، مما يعرفنا بعد الآماد الغالية والآفاق العالية من كرم الأخلاق والسماحة في الأدب الاسلامي السامي ، وبذلك يمسخ على الأم الجماعة المؤمنة قاذفا ومقذوفا وعوانا بين ذلك ، ويغسل من أضرار ، ويخفف عن أوزار حمّلت عليهم من خطوات الشيطان!

مع كل ذلك ولكيلا يهون الإفك بعد على الآفكين يكرّر الكرة عليهم إن كرّروا وأصروا دوغما توبة نصوح أو بعد توبة :

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (٢٣).

أترى المحصنات هنا هن العفيفات كما في ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ﴾؟ و «المؤمنات» تكفي دلالة على أنهن العفيفات! فهن إذا ذوات الأزواج ، مما يزيد في خطر الإفك فيهن!

ومن هن الغافلات من المحصنات المؤمنات؟ لعلهن اللاتي يغفلن عن إفكهن فلا يدافعن عن أنفسهن ، مما يزيد أهل الظنّة ظنة فيهن ، فزيادة ثانية في حظر الإفك فيهن ، محظورات ثلاث في رميهن تتطلب عذابا ذا أبعادا ثلاثة هي : ﴿لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾! لأنهن مظلومات في أبعاد ثلاث فقد يجسم التعبير بشاعة تلك الجريمة الآفكة في

---

. دعاهم ثم اظهر الكتاب وقال يا فلان فعلت كذا ولم أؤدبك؟ فيقرون اجمع فيقوم وسطهم ويقول لهم : ارفعوا أصواتكم وقولوا : يا علي بن الحسين ربك قد احصى عليك ما عملت كما أحصيت علينا ولديه كتاب ينطق بالحق لا يغادر صغيرة ولا كبيرة فاذكر ذلّ مقامك بين يدي ربك الذي لا يظلم مثقال ذرة وكفى بالله شهيدا فاعف واصفح يعف عنك المليك لقوله تعالى ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ويكي وينوح.

تصويرهن غافلات غير آخذات حذرهن من رمية الإفك ، لأنهن مطمئنات بأنفسهن بريئات الطوايا ، إذ ما أتين بشيء ولا تقارفنه حتى يحذرهن!

ترى أن مثلث العذاب لزام عليهم وإن أتوا بأربعة شهداء؟ طبعاً لا! فإن آيات الشهداء شملتهم من ذي قبل! إلا أن وصفهن بالصفات الثلاث الحسنات في خطاب التنديد بالرامين مما يحيل شهادة الأربعة ، كيف وهي قريية الاستحالة على غير الشهيرات بالفاحشة ، بل وحتى الشهيرات إلا اللهيرات اللاتي يأتين الفاحشة متظاهرات على رؤس الأشهاد بحيث يسمح بإمكانية رؤية الشهود كما يجب!

إن مثلث العذاب لزام لمن يعرف المرمية بعفة وإيمان وأنها ذات بعل ، فلا شهود إذا ، وهل من توبة ، والجريمة هي تلك الثقيلة ، وآية الغافلات لم تستثن بالتوبة؟ أجل مهما كانت أصعب مما دونها حيث التوبات تكلف من الصعوبات حسب دركات الخطيئات ، وإذا تجوز وتجب التوبة عن أنحس الكفر وهي مقبولة بنصوص الآيات ، فبأحرى تلك الجريمة فإنها فسق مهما كبرت ، وآية التوبة عن قذف المحصنات تشمل كل قذف على كل محصنة مهما اختلفت الدرجات!

فلعنهم في الدنيا هو حدّهم وهو توبة عملية مهما عظم عذابه ، ولعنهم في الآخرة هو عذابهم فيها إن لم يتوبوا أو لم تكمل التوبة ، وعلّ عدم الاستثناء في هذه الآية بالتوبة رغم إمكانيتها وقبولها ، لعظم الخطيئة كأن ليس عنها توبة ، أو أن صاحب تلك الجريمة بعيد التوفيق عن التوبة ، أو عن تكملة شرائطها حتى يصبح كأنه لا ذنب له ... وترى ما هو يوم اللعنة الأخيرة بعذابها العظيم؟ إنها : .

﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٢٤)

**يَوْمَئِذٍ يُؤْفِكُهُمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾.**

إن بقي ما كانوا يعملون ، بلسان يتكلم بإفك ، ويد بقلم أماذا تمدّ إلى إذاعته ، ورجل تمشي إليه ، أم اي عمل جارج بالجوارح ، فإنها تشهد بما عملوا كل بحسبه ، إذاعة لأصوات الأقوال وصور الأعمال ، وسير الأحوال !  
وأما بعد التوبة والإصلاح فلا تبقى حتى تشهد وإنما تمحّى ، وكما الصالحات إذا ضاعت بإحباطها ، وآية الشهادة هذه تشهد أن المعنيتين بسابقتها في رمي الغافلات هم غير التائبين ، فان التائب من الذنب كمن لا ذنب له !  
تري ولماذا تشهد الجوارح ؟ والله يعلم ما جرحت ! وكيف تشهد ولا ألسنة لها إلا اللسان ؟ ولماذا هذه الثلاث ؟ ولا تختص بها الجوارح !  
شهادة الجوارح تعني تبكيت العاملين ، وإلزامهم بإعترافيهم حين يكذبون كل شاهد <sup>(١)</sup> فإنها تشهد كما عملت إذ سجلت فيها أقوالها

---

(١) الدر المنثور ٥ : ٢٥ . اخرج ابو يعلى وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : إذا كان يوم القيامة عرف الكافر بعمله فجحد وخاصم فيقال : هؤلاء جيرانك يشهدون عليك فيقول كذبوا فيقال أهلك وعشيرتك فيقول كذبوا فيقال احلفوا فيحلفون ثم يصمتهم الله وتشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم ثم يدخلهم النار ، أقول ويشهد له ﴿ **الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَنَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ** ﴾ وفيه اخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن مردويه عن أبي امامة سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول اني لأعلم آخر رجل من امتي يجوز على الصراط رجل يتلوى على الصراط كالغلام حين يضربه أبوه تزل يده مرة فتصيبها النار وتزل رجله فتصيبها النار فتقول له الملائكة أرايت إن بعثك الله من مقامك هذا فمشيت سويا أتخبرنا بكل عمل عملته فيقول : اي وعزته لا .

وأعمالها ، فلا يتمكن المجترحون إنكارها : ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٢٩ : ٤٥)  
﴿يَوْمَ نَجِدُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ  
أَمَدًا بَعِيدًا﴾ (٣ : ٣٠) ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾  
(٨ : ٩٩) ﴿وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا  
مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ (١٨ : ٤٩)!

وأما هذه الثلاث ، فلأنها أهم الجوارح أعمالا ، وهي المناسبة لسالف الإفك ، فإن  
الجوارح كلها تشهد وتجمعها آية الجلود : ﴿وَقَالُوا جُلُودُهُمْ لَمْ شَهِدَتْهُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ  
الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ...﴾ (٤١ : ٢١) إذ ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا  
كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٤١ : ٢٠).

شهادة عينية لا ترد مهما ردت شهادات أخرى ، فإنها أصوات الأقوال وصور الأفعال  
كأنه قالها وعملها الساعة ، إذ سجلت كما قيلت وعملت بنفسها ، دون الألفاظ الحاكية  
عنها ، المخلوقة في هذه الجوارح! وقد أنطق الله كل شيء بما تلقى من أعمال وأحوال ، من  
أجواء وأشياء وأعضاء ،

---

. أكتمكم من عملي شيئا فيقولون له قم فامش سويا فيقوم فيمشي حتى يجاوز الصراط فيقولون له أخبرنا بأعمالك  
التي عملت فيقول في نفسه ان أخبرتهم بما عملت ردوني إلى مكاني فيقول : لا وعزته ما عملت ذنبا قط فيقولون  
ان لنا عليك بينة فيلتفت يمينا وشمالا هل يرى من الآدميين ممن كان يشهد في الدنيا أحدا فلا يراه فيقول : هاتوا  
بينتكم فيختم الله على فيه فتنتطق يداه ورجلاه وجلده بعمله فيقول : اي وعزتك لقد عملتها وان عندي العظام  
المضرات فيقول اذهب فقد غفرتها لك.

شهود تحيط بالعاملين لا يقدرّون على إنكارها ولا التفلت منها ، سبحان الله العظيم!  
﴿يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾ إذ يعطون جزاءهم حقا عدلا أو فضلا ولا يظلمون  
فتيلا «ويعلمون» بعد ما جهلوا وتجاهلوا يوم الدنيا ﴿أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ إذ يبين كونه  
حقا بآياته يوم الدنيا ، ويبين حقه بما وعد يوم الأخرى ، فلا خفاء ولا غشاء على حقه ،  
فإنما غطاء يختلقها المجرمون : ﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ  
الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ (٥٠ : ٢٢)!!

﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ  
مُبرَّؤُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (٢٦).

الطيّيون والخبيثون هم المؤمنون المحصنون رجالا ونساء ، فإنه الجمع الخاص بذوي  
العقول ، قد يخص الذكور ، وقد يجمع إليهم الأنثا كما هنا.  
أترى الطيبات والخبيثات هن النساء غير المؤمنات المحصنات وغيرهن؟ وفي الأطيبين  
من كانت تحته خبيثة ، كنوح ولوط آمن هو؟ وفي الأطيبات من كانت تحت الأخبيثين كامرأة  
فرعون آمن هي؟

فهل إن نيبا كنوح وامرأة مؤمنة كبنّت مزاحم ، يتخلفان عن هذه القاعدة الصارمة التي  
تعم كافة المؤمنين والمؤمنات؟!

أو ترى أن الطيبات والخبيثات هي الكلمات والعقائد والأفعال والافتعالات ، فكل  
إنسان يعمل على شاكلته ، فلا تكون العقائد ولا تصدر الأقوال والأفعال الطيبات إلا من  
الطيبين ، ولا الخبيثات إلا من الخبيثين ، اللهم إلا لما وشذرا يتفلت هنا أو هناك؟ وقد  
تؤيده ﴿أُولَئِكَ مُبرَّؤُونَ مِمَّا



**يَقُولُونَ** ﴿تطهيرا لساحة الطيبين رجالا ونساء مما يقال فيهم من فرية وإفك؟ والجمع السالم كما الطيبات مثل الطيبين لا يأتي لغير ذوي العقول!﴾.

أم إنهما معا معنيان ، فالخبيثات الزانيات وغير المؤمنات لسن إلا للخبيثين الزانين او المشركين ، والخبيثون الزانون او المشركون ليسوا إلا للخبيثات الزانيات او المشركات ، وكما دلت عليه آية التحريم : ﴿الرَّائِي لَا يَنْكُحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً...﴾ ويروى التدليل بها لآية الخبيثات عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) <sup>(١)</sup> وقد خصت الآية في هذا الوجه ببحث الزنا كما هنا ، وببحث الشرك نكاحا وإنكاحا بآية البقرة ، وببحث الكفر الكتابي إلا في الزوجة بآية المائدة ، أم واي خبث آخر يسري من خبيث إلى طيب تعليلا لحزمة نكاح المشرك ب ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ وقد خصت في خبث الشرك بزوجات مشركات للبعض من أنبياء الله تعالى حيث أحلت لهم مهما حرمت في شرعة الإسلام!

ومن ثم الضابطة في الخبيثات والطيبات غير النساء إلا شذرا :

فالكلمات الطيبات هي للطيبين المؤمنين ، ما قالوه أو قيل فيهم ، والطيبون المؤمنون هم للكلمات الطيبات أن يقولوها او تقال فيهم ، والعقائد والأفعال الطيبات هي للمؤمنين أن يعتقدوها ويفعلوها ، أو تعتقد فيهم ويفعل لهم ، والمؤمنون للعقائد والأفعال الطيبات ، إذا فمثلث الأقوال

(١) في مجمع البيان الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال والخبيثون من الرجال للخبيثات من النساء والطيبات من النساء للطيبين من الرجال والطيبون من الرجال للطيبات من النساء عن أبي مسلم والجبائي وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليه السلام) قالوا : هي مثل قوله : الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة. الا ان أناسا هموا ان يتزوجوا منهن فنهاهم الله عن ذلك وكره ذلك لهم.

والعقائد والأفعال الطيبات هي للمؤمنين منهم وفيهم وإليهم.

ثم الكلمات والعقائد والأفعال الخبيثات هي لغير المؤمنين ، منهم وفيهم وإليهم ، كما أنهم لهذا المثلث الخبيث . إذا ف :

«أولئك» المؤمنون ﴿مُبرِّؤنَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ الخبيثون ، من مثلث الخبيثات ، كضابطة عامة في المؤمنين أن ليس ذلك منهم اللهم إلا شذرا ، ولا تقبل فريتها إليهم ، اللهم إلا بشهادة ، فالأصل في المؤمنين والمؤمنات البراءة مما يقال عليهم ، وليس كذلك الأصل في غيرهم!

وحتى إذا تفلّنت منهم فالتة من خبيثة وإن كانت فاحشة ف ﴿أُولَئِكَ هُم مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ وكما وعدوا : ﴿إِنْ تَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (٤ : ٣١) ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ (١١ : ١١٤) وهكذا إيمان من أفضل الحسنات!

ف ﴿أُولَئِكَ مُبرِّؤنَ ...﴾ وإن كانت تدل على معنى ثان للخبيثات ، ولكنها لا تختص الآية به نفيا للاول ، حيث اللفظ عام يصلح لهما ، مهما كان شأن نزولها كلمات الإفك الخبيثات!

فهذه الآية تضاحي ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ في وجهه ، وتقرر ضابطة تجمع بين إخبار وإنشاء ، أن ساحة الطيبين بريئة من التدنس بخبيثته تقال فيهم ام تفعل ، او يقولون ويفعلون.

وقد تعني الآية تكريسا لكل ما هنالك من سلب وإيجاب حول الروابط الجنسية والعلائق والرباطات الاجتماعية قوليا وعقيدا وتطبيقا في ذلك النطاق في هذه الآيات كلها ، وما أجمله تكريسا من ضابطة صارمة! فالجنس مع الجنس يميل ، حيث الزمالة إمالة لزميل إلى زميل.

«فلا تكونن ممن يقول في شيء انه في شيء خاص» وسرّح الآيات تسرح في دلالاتها الواسعة ما وافقت ادب اللفظ وحسن المعنى ، والقرآن حمال ذو وجوه فاحملوه الى احسن الوجوه ، وما أحسنه جمعا بين محاسن الوجوه!.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٢٧) فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٢٨) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ (٢٩) قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا

مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ  
بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ  
مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ  
النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ  
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣١) وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ  
يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٣٢) وَلْيَسْتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ  
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ

إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ  
تَخَصُّصًا لِيَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْنَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣٣)  
وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٣٤﴾

الوقاية الإسلامية تعتمد على التربية كأصل ، توسيعا لمجالات الهداية وتضييقا لفرص  
الضلالة ، وفيما إذا لزم الأمر يعتمد على العقوبة حسما لمادة الفساد وتنبيهها للمفسدين ،  
وتحريرا للصالحين عن أسرهم بأسرهم في كل عصر ومصر!

فليست العقوبة الدنيوية أصلا تعتمد عليه الشريعة الإسلامية ، وإنما هي سياجات  
تحافظ على جو الطهارة والحرية الإيمانية دون صدام ، اللهم إلا وثاما والتحاماً بين الجماهير  
المؤمنة!

فلكل بيت أهله ، ولكل أهل أهله ، دونما تجاوز إلى بيت أو أهله حتى نظرة :  
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا  
ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (٢٧).

هنا ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لا «المؤمنون» قد تلمح بشمولهم الذين أسلموا ولما يدخل الإيمان في قلوبهم ، والذين أسلموا منافقين ، ضمن المؤمنين الحقيقيين ، فالتكليف عام يشملهم كلهم ، فهم مأخوذون به كلهم أجمعون!

ولقد جعل الله سكنا وسترا وأمنا على العورات والحرمت ، وليست هكذا إلا حين تكون حرما آمنا لا يستبيحها أحد إلا باستيناس من أهلها وسلام ، فالدخول دون استيناس يسمح لأعين الداخلين أن تقع على عورات ، وتلتقي بمفاتن تثير الشهوات ، وتحيي الفرص والمجالات لنظرات طائرة مستطيرة ، فتحولها إلى علاقات فلقاءات آثمة ، وهذه خطوات شيطانية أولاها الدخول في البيوت فجأة دون استئناس ، وإلى آثام ومجالات لالتحاقات.

ولقد كانوا في الجاهلية على تلك الهمجية ، يدخل الزائر هاجما فناجما وسط العورات في الحالات التي يتأبى كل إنسان أن يرى عليها ، فمن أجل الحفاظ على حرم البيوت وحرمة الداخلين إليها نزلت آية الاستئذان وما يليها تدريبا للذين آمنوا بذلك الأدب الإسلامي السامي.

«بيوتكم» هنا هي البيوت الخاصة بكم ، لا المشتركة بينكم وبين غيركم ولا ﴿بُيُوتِ آبَائِكُمْ<sup>(١)</sup> أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ<sup>(٢)</sup> أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ﴾ فضلا عن ﴿بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ

(١. ٢) نور الثقلين ٣ : ٥٨٦ ح ٨٥ باسناده عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : يستأذن الرجل إذا دخل على أبيه ولا يستأذن على الأبن قال : ويستأذن الرجل على ابنته وأخته إذا كانا متزوجتين ، وفي التفسير الكبير ٢٣ : ١٩٩ عن عطار بن يسار ان رجلا سأل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : استأذن على أختي؟ فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نعم أحب ان تراها عريانة.

**أَحْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ ﴿٦٠﴾** وفضلا عن **﴿مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقَكُمْ﴾** إذ قوبلت كل هذه البيوت في (٦١) النور ببيوتكم! اللهم إلا بيوت أبناءكم <sup>(١)</sup>.  
 لذلك فرض الاستئذان على الولدان **﴿الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ... ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾** فضلا عما **﴿إِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾** (٥٩)!

وإن بان البون بين استئذانهم هم من سكان البيت ، وبين استئذان الأقارب ثم الأغارب ، فمثلث الاستئذان باختلاف أضلاعه قريبا وبعدا موضوع على كل داخل على البيوت ، كما الاستئناس يختلف هنا وهناك وهناك!  
 ثم و **﴿غَيْرِ بُيُوتِكُمْ﴾** تعم بيوت المسلمين وسواهم ، فلا يحق لمسلم أن يدخل بيوت الكفار لأنهم كفار إلا بعد استئناس ، فأما السلام فقد يخص المسلمين وإن كان مسموحا على غيرهم فيمن سوى المشركين ، اللهم إلا إخبارا بسلام أو دعاء أن يسلمهم الله من نكبة الشرك.

و **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾** كنداء تشمل المؤمنين كافة ، تلحقها خطابات سلبا وإيجابا كلها لزام الإيمان ف «لا تدخلوا» كتصريحه بتحريم الدخول **﴿حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾** (٢).

(١) مجمع البيان وروى ان رجلا قال للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) استأذن على امي؟ فقال : نعم . قال : انما ليس لها خادم غيري أفأستأذن عليها كلما دخلت؟ قال : أتحب ان تراها عريانة؟ قال الرجل : لا ، قال : فاستأذن عليها.

(٢) الدر المنثور ٥ : ٣٨ . اخرج الفريابي وابن جرير من طريق عدي بن ثابت عن رجل من الأنصار قال قالت امرأة لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) اني أكون في بيتي على الحالة التي لا أحب ان يراني عليها احد ولا ولد ولا والد فيأتيني الآتي فيدخل .

ولأن السلام قبل الكلام»<sup>(١)</sup> ترى ماذا تعني «تستأنسوا» قبل «وتسلموا»؟ طبعاً لا تعني كلاماً مع أهل البيت ، وإنما ﴿مُسْتَأْنِسِينَ حَدِيثٍ﴾ (٢٢ : ٥٣) تسمعونهم تأكداً أن في البيت أهل ثم اخباراً أنك تقصد دخوله<sup>(٢)</sup>.

ثم استيناساً طلب الانس بأهله لكي تعرف رضاهم بدخولك ، وأخيراً استيناسك إياهم لكي يأخذوا أهبتهم لتقبل الداخل ، ستراً لعورات وسداً لثغرات وتحضيراً لضيافة أماذا؟! فليس الاستيناس . فقط . الاستئذان ، أذن أو لم يؤذن ، وإنما تحصيل الأنس وهو إذن مؤنس ، فإن أذن له تحجلاً دون أنس فلا إذن إذا ، وكثير هؤلاء الذين

---

. علي فكيف أصنع ولفظ ابن جرير وانه لا يزال يدخل علي رجل من اهلي وأنا على تلك الحال فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾.

(١) المصدر . اخرج الترمذي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) «السلام قبل الكلام».

(٢) الدر المنثور ٥ : ٣٨ اخرج ابن أبي شيبة والحكيم الترمذي وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردية عن أبي أيوب قال قلت يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أرأيت قول الله : حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها هذا التسليم قد عرفناه فما الاستيناس؟ قال : يتكلم الرجل بتسبيحة وتكبيرة وتحميدة وتنحنح فيؤذن أهل البيت أقول : هذا من مصاديق الاستيناس الإخبار وليس كله فقد يخبر ويسلم ولا يرضون بدخوله! وكما رواه أبو أيوب عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قال (صلى الله عليه وآله وسلم): الاستيناس ان تدعوا الخادم حتى يستأنس أهل البيت الذين يسلم عليهم ، ومن الاستيناس الإخبار قولك : يا الله . سنة دأبة للمؤمنين تحمل ذكراً وإخباراً أن هنالك من يريد الدخول.

وفي التفسير الكبير للفخر الرازي ٢٣ : ١٩٧ روى أبو هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): الاستئذان ثلاث : بالأولى يستنصتون وبالثانية يستصلحون وبالثالثة يأذنون أو يردون ، وعن جندب قال سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : إذا استأذن أحدكم ثلاث فلم يؤذن له فليرجع.



يؤذن لهم دوغماً أنس ورضى! فالإيناس بشيء هو لمسه بوفاق ﴿فَإِنْ أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ (٤ : ٦)

فليلمس الداخل بيتاً أن فيه أهلاً يوافقون دخوله على خبرتهم ، ولما استكمل الاستيناس ولما يدخل ، فالسلام على أهله ومن ثم الدخول ، ويا لها صيغة مؤنسة «تستأنسوا» بدل «تستأذنوا» تعبيرا يوحي بلطف الاستئذان ولطف الطريقة التي يتطرقها الطارق ، فيحدث في نفوس أهل البيت أنسا فاستعدادا لاستقباله ، كلفته دقيقة لطيفة لرعاية أحوال النفوس ، وتقديرا لظروف الناس في بيوتهم وما يلابسها من ضرورات لا يجوز ان يتحرج أهلها أمام الطارقين ليل نهار.

وحين لا يسمح بدخول بيوت غير بيوتكم إلا بعد استيناس وسلام على أهله ، فبأحرى عدم السماح في النظر إلى عورات البيوت بعد دخول ، فضلا عما قبله وقبل الشرطين ، فإنه محظور مؤكد أكد من محظور الدخول دون شرطيه من دون نظر ، لحدّ «إذا دخل البصر فلا إذن له» <sup>(١)</sup> «فإذا نظر في قعر البيت فقد دخل» <sup>(٢)</sup> بلا إذن «فإنما الاستئذان من النظر» <sup>(٣)</sup>.

(١) الدر المنثور ٥ : ٣٩ . اخرج البخاري في الأدب وابو داود عن أبي هريرة ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ... وفيه اخرج ابن مردويه عن عباد بن صامت ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سئل عن الاستئذان في البيوت فقال : من دخلت عينه قبل ان يستأذن ويسلم فقد عصى الله ولا إذن له.

(٢) المصدر اخرج الطبراني عن أبي امامة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : من كان يشهد اني رسول الله فلا يدخل على اهل بيت حتى يستأنس ويسلم فإذا نظر ...

(٣) المصدر . اخرج ابن أبي شيبة وابو داود البيهقي في شعب الایمان عن هذيل قال : جاء سعد فوقف على باب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يستأذن فقام على الباب فقال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) هكذا عنك فأنما الاستئذان من النظر ، واخرج .

وقد كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يستأذن ابنته الزهراء (عليها السلام) <sup>(١)</sup>  
فضلا عن غيره وبالنسبة لغير الأقربين

. احمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن سهل بن سعد قال : اطلع رجل من حجر في حجرة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ومعه مدرى يحك به رأسه فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : لو اعلم انك تنظر لطعنت بها في عينك إنما جعل الاستئذان من اجل البصر ، واخرج الطبراني عن سعد بن عبادة قال : جئت إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو في بيته فقممت مقابل الباب فاستأذنت فاشار إلى ان تباعد وقال : هل الاستئذان إلا من اجل النظر.

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٨٧ ح ٨٧ عن الكافي في القوى باسناده عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) عن جابر بن عبد الله الانصاري قال : خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يريد فاطمة (عليها السلام) وأنا معه فلما انتهيت إلى الباب وضع يده فدفعه ثم قال : السلام عليكم فقالت فاطمة (عليها السلام) عليك السلام يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : أدخل؟ قالت : ادخل يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال (صلى الله عليه وآله وسلم) : ادخل ومن معي؟ قالت يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ليس علي قناع فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) يا فاطمة خذي فضل ملحفتك فقنعي به رأسك ففعلت ثم قال : السلام عليكم فقالت : وعليك السلام يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ادخل ، قالت : نعم يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : انا ومن معي؟ قالت : ومن معك قال جابر فدخل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ودخلت فإذا وجه فاطمة (عليها السلام) اصفر كأنه وجه جرادة فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مالي ارى وجهك اصفر؟ قالت : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)! الجوع فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : اللهم مشيع الجوعة ودافع الضيقة أشبع فاطمة بنت محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) قال جابر : فوالله لنظرت إلى الدم ينحدر من قصصها حتى عاد وجهها احمر فما جاعت بعد ذلك اليوم.

أترى الاستيناس الإذن والسلام لزاد الداخل في غير بيته وإن كان بيت ولده أو بنته؟ آية البيوت تجعل ذلك البيت كبيت الوالدين إذ لا تذكره بين البيوت ، فلا استئذان إذا لهما اللهم إلا تحرزا عن عورة غير مستورة! ... وترى ذلك الاستيناس واجب الداخل على بيت فهل يجب بعده السلام؟ إنه أدب للداخل دون وجوب ولكنما الاستيناس الاستئذان واجب الداخل ، والفارق الضرورة القاطعة في عدم وجوب البدو في السلام.

وإذا كان أصل الاستئذان من النظر فهل الذي لا ينظر أو الأعمى يستأذن؟ أجل من أجل الحصول على الرضا والتأهب! فالنظر أصل لا يستأصل سائر ما يجب له الاستئذان ، وكما البيت الخالي عن أهل لا يدخل إلا بأذن ، ولا عورة فيه حتى ينظر إليها!

أترى إذا كان الاستئناس حاصلًا من قبل في زواياه فما على الداخل إذا؟ طبعًا ليس عليه إلا غير الحاصل حالة الدخول وهو الإخبار أنه يدخل والسلام ، وإذا كانوا على خبرة فليس عليه بعد إلا السلام كأدب للداخل على بيت كالواجب وإن لم يجب!

«ذلكم» البعيد البعيد عن التعرض لأعراض المؤمنين ونواميسهم ، القريب القريب وقاية لما يتوقون ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ جماهيري ، خلقا لجو الأمن والاطمئنان ويقابله : شر لكم ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ واجب الأدب الجماعي عليكم كسيرة مستمرة تحلق على كل الحقول وتعقلها كل العقول ، سنة العشرة الإيمانية والاحوة ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ المواعظ الربانية المتجوبة مع الفطرة السليمة فتطبقوها بين جماهيركم!.

ثم ترى إذا دخل بيتا دون إذن أم بمنع من أهله ، فكيف يعامل معه؟ قد يجب أو يجوز إخراجه مهما كلف الأمر ، حيث الدفاع عن المال والعرض واجب حيثما بلغ الأمر.

وهل يجوز فقاً عين الناظر إلى عورة في بيت دون إذن الدخول أو نظر؟ اللهم لا! فان ﴿الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾ ولم يفتأ النظر حتى يفتأ! وعله نعم ، فان هذه العين ذهبت حرمتها بهكذا نظر فان فقت عينه فهي هدر كما في الخبر <sup>(١)</sup> ولكنما ﴿الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾ تطارد هذا الخبر ، فيعرض عرض الحائط او يؤول ، ولم يسبق لهكذا حدّ زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والأئمة أي أثر ، فالرواية . إذا . شاذة في بعدي مخالفة الكتاب وواقع الأثر .

وهل يجب الاستيذان أو يجوز إذا عرض على بيت خطر لا يمكن إزالته إلا بسرعة لا تسمح لاستيذان؟ كلا ، فإنه أقل المحظورين الواجب اقترافه تحذرا عن الأخطر الأخطر! .  
أو هل يجب إذا علم ان في بيت تبييت خطر على دولة الإسلام إمّا ذا من خطر هو أخطر من الدخول فيه دونما إذن؟ هنا دوران الأمر بين المهم والأهم ، فالأهم واجب ، أم بين المتساويين فمخير!

﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ازْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (٢٨) .

﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا﴾ تفرقة على استئناس بحاصله الاوّل : هل فيه أهل أم هو خال؟  
فلأنه بعد غير بيتكم مهما لم تكن فيه عورة أم كانت ﴿فَلَا﴾

(١) الفخر الرازي ٢٣ : ١٩٨ روى ابو هريرة ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال «من اطلع في دار قوم بغير إذنه ففقدوا عينه فقد هدرت عينه ، ومضى حديث سهل ابن سعد في قصة المدري إذ قال له (صلى الله عليه وآله وسلم) لو علمت انك تنظر الي لطعنت بها في عينك انما الاستيذان قبل النظر ، وفي الصحيحين عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) انه قال : لو ان امرا اطلع عليك بغير اذن فحذفته بحصاة ففقدت عينه ما كان عليك من جناح .

**تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ** ﴿٢٤﴾ من بيده أمره أهلا أو وليا أو وكيلًا ، حيث البيوت المسكونة لها عورات غير عورات أهلها ، فإن لم تكن فهي بعد ملك لأصحابها لا يجوز دخولها إلا بإذن **﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا﴾** عن أبوابها «فارجعوا» ولما تدخلوا أم دخلتم ، فليس الدخول . فقط . محظورا ، بل والوقوف على أبوابها حين لا يؤذن بدخولها ، كما والدخول بإذن محدد بما لم يؤمر الداخل بالرجوع.

فإن في قصد أبواب الناس حالات ومجالات مختلفة الأحكام ، ففيما تتأكد رضى أهل البيت أن تقصدهم أو تشك ، تقصده باستيناس ، فإما دخول بشرطه أم رجوع عند فقدته ، فلا وقوف إلا استيناسا.

وفيما تتأكد عدم الرضى فلا قصد إليها ولا وقوف ، إذ لا يسمح إلا الدخول المأذون أو الاستيناس ، **﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا﴾** حيث الوقوف دون مبرر على أبواب الناس منزرة على الناس ، ف «هو» عدم الدخول و «هو» الرجوع قبل الدخول أو بعده ، بإذن ودون إذن ، «هو» فيهما **﴿أُزْكًى لَكُمْ﴾** وفي خلافه خلافها ، فلا يصح لمؤمن أن يقف على باب ليس له دخولها فإنه موضع تهمة له ولأهل البيت! ولا يصح له البقاء في بيت دخله . وإن كان بإذن . إذا قيل ارجع بعد إذن ، فضلا عن غير إذن!

**﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾** من وقفة مسموحة أو محظورة إتما ذا من أعمال «عليهم» تواجهونه في أعمالكم دونما خفاء فلا خداع!

وعَلَّكُمْ تَتَّحِرُونَ تَجَرَّحًا مِنْ قِيلِهِمْ «ارجعوا» ولكن لا ، ارجعوا دون أن تجدوا في أنفسكم غضاظة ولا هزاة ، ولا أن تستشعروا من أهل البيت نفرة الإساءة ، فللناس أسرارهم وأعدائهم وظروفهم الخاصة ، لو

أنهم اختجلوا من طارق واستقبلوا دون استعداد تضايقوا متحرجين ، وهل أنت كمؤمن ترضى تضيقا على أخيك أن تدخل بيته ، وهل أنت تقبل أن يدخلوا بيتك دون أهبة ، لا ، إذا .  
فارجع شاكرًا لأهله كما كنت تدخل شاكرًا ، اللهم إلا إذا كان قليلهم «ارجعوا» مهانة قاصدة دونما عذر ، هنالك فارجع غير راجع إليهم إلا إذا اعتذروا ، فاقبل عذرهم كريما لكي يقبل الله عذرَكَ ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾!

هذه هي البيوت المسكونة مهما لم يكن فيها أهلها ، وأما غير المسكونة التي لكم فيها متاع؟ ف :

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ (٢٩).

ماذا تعني ﴿بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾؟ ومن ثم ﴿فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ﴾؟ هل إنها بيوت لها أصحاب خصوص خربت فلا تسكن؟ وعدم السكن لخرايها لا يخرجها عن ملك أهلها! ولا يجعلها من بيوتكم فهي غير بيوتكم!

أم عامرة لا يحتاج أهلها أن يسكنوها؟ وليس لزامه عدم الحاجة إلى بيعها أو إيجارها! وليست هي بيوت غير مسكونة بمجرد خلّوها عن أهلها! فإنها داخلية في الآية التي مضت ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا...﴾!

أم هي البيوت التي تركها أهلها إعراضا عنها لخرايها أو الاستغناء عنها؟ قد يجوز ان تعنيها الآية فيما تعنيه ، ولكن العامرة منها ليست غير مسكونة ، مهما تركت لفترة طالت أم قصرت!

أو أنها البيوتات العامة التي لا تسكن ، وإنما تدخل لاستراحة أو

متاع ، كالدكانات والخانات والحمامات والأرحية <sup>(١)</sup> أمّاذا من بيوتات ليس لها سكان خصوص ، مهما كان لها أهل يملكونها ، أم ليس لها أهل خصوص ، من موقوفات عامة ، أو أملاك خاصة جرت العادة على دخولها دون إذن فإنها كلّها بيوت غير مسكونة لكم فيها متاع : المتعة الاستراحة ، كالفنادق والمشاوي والبيوت المعدة للضيافة منفصلة عن السكن الدائم ، والخانات في الطريق ، أو متعة الاستحمام والتخلي كالحمامات وبيوت الخلاء ، أو متعة البيع والشراء كالدكاكين وبيوت التجارة ، أو أية متعة من المتع المحلّة فلا استئناس فيها ولا استئذان مهما كان في دخولها أجرة ، أم دفع ثمن للمعاملة أمّاذا؟

ف ﴿مَتَاعٌ لَكُمْ﴾ يعم المتعة المجانية كما في الموقوفات العامة ، أو ما فيها أجرة كالحمامات والسيارات ، ويعم وجود متاع لكم من أموال مودوعة فيها أمّاذا؟ أو المتعة المعنوية كالمدارس وأمثالها مما تتمتع علميا كمشروعات عامة ، دون اختصاص بمتاع دون متاع إلاّ كونه حلا ، ولا بيوت غير مسكونة دون بيوت ، إلاّ أن تكون خاصة بيّنت أحكامها في الآية التي قبلها!

لقد كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والمؤمنون المخلصون معه (صلى الله عليه وآله وسلم) أوّل من تأدّب بهذه الآداب لحدّ ما كان

---

(١) الدر المنثور ٥ : ٤٠ . اخرج ابن أبي حاتم عن مقابل بن حيان في حديث ... فلما نزلت آية التسليم في البيوت والاستئذان فقال ابو بكر يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فكيف بتجار قريش الذين يختلفون بين مكة والمدينة والشام وبيت المقدس ولهم بيوت معلومة على الطريق فكيف يستأذنون ويسلمون وليس فيها سكان ، فرخص الله في ذلك فانزل الله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾ بغير إذن. وفي نور الثقلين ٣ : ٥٨٧ ح ٩٠ القمي عن الصادق (عليه السلام) هي الحمامات والخانات والأرحية.

يدخل بيت ابنته الزهراء دون استئذان ، وكان لا يتحرّج ان لم يسمع جوابا كما حصل له في قيس بن سعد ابن عبادة قال : زارنا رسول الله (ص) في منزلنا فقال : السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد ردا خفيا ، قال قيس فقلت : ألا تأذن لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ فقال : دعه يكثر علينا من السلام ، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : السلام عليكم ورحمة الله فرد سعد ردا خفيا ثم قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : السلام عليكم ورحمة الله ثم رجع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) واتبعه سعد فقال : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إني كنت اسمع تسليمك وأردّ عليك ردا خفيا لتكثر علينا من السلام قال : فانصرف معه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وامر له سعد بغسل فاغتسل (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم ناوله خميصة مصبوغة بزعفران او ورس فاشتمل بها ثم رجع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يديه وهو يقول : اللهم اجعل صلاتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة ...!

ترى سعدا خالف الواجب من إسماع الجواب واحترام الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إذ خيّل إليه بديله زيادة رحمة من كثرة سلامه (صلى الله عليه وآله وسلم) عليه ، فلم يتحرّج الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) من ذلك حيث انصرف معه يدعو لآل سعد ، وعله استغفارا له من ترك الواجب واسترحاما له أن كانت نيته صالحة مهما أخطأ في تلك المواجهة!.

فعلينا أن نتأدب بذلك الأدب الإسلامي السامي ، فلا نطرق إخواننا في أية لحظة ، إلّا في الأحوال المناسبة استيناسا من قبل باتصال هاتفى أو



إعلام ، ثم تنقيد بالوقت الذي يقرر لنا دون تقديم ولا تأخير ، وإذا اعتذر منا ونحن وراء الباب فلا نتحرّج فنحرّج أهل البيت ليفتحوا لنا كارهين.

ولكننا . مع الأسى . لم نتأدب حتى الآن بهذه الآداب ، في الوقت الذي نرى غيرنا متأدبين بها! نطرق إخواننا في الأوقات غير المناسبة ، في غسق الليل وغداء النهار وأوقات الراحة ، فإن لم يفتحوا لنا أو لم يدعونا إلى طعام أو مبيت تحرّجنا دون تقدير لأعذارهم أو تعذير لأفذارهم ، والحق أن نوبخ أنفسنا في ذلك التخلّف عن الأدب الجماعي!

وهنا تتجلى لنا الوصية العلوية المباركة : «الله الله في القرآن لا يسبقنكم بالعمل به غيركم» وقد سبقنا المتحضرون في قسم من هذه الآداب الجماعية ، منزلية وسواها ، ونحن نعتبرها آداباً إفرنجية فنتحذرها حذرنا من المكروهات أو المحرمات ، فإذا قيل لأحدنا : لماذا الدخول دون إذن أو استئناس ، قلنا له أتفرّجت بعد إسلامك! و «شر الإخوان من تكلف له» دعنا من هذه التكاليف والسنن الإفرنجية الكافرة!.

وبعد أدب الاستئناس لدخول البيوت كسياج على الحرمات ، نجد سياجا على سياج خارج البيوت أم أيا كان يحافظ على تفلّت النظرات أو تعمدها ، حيث تثير الشهوات ، كإجراء وقائي عن اللفتات والفلتات التي هي خطوة من خطوات الشيطان ، فرب نظرة قصيرة تورث حسرة طويلة! :

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ خُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ

ما

مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْتَبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ  
النِّسَاءِ وَلَا يَضُرِّنَّ بَأْرَ جُلُوهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ  
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾.

يبدو أنها أولى آيات الحجاب نزلت بالمدينة المنورة بعد ما ذاق البعض من المبتلين  
بالنظر وبال أمرهم <sup>(١)</sup> واختصاص الأمر بالأمر ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ بالمؤمنين لا يعنى انحصار  
وجوب الغض بهم وانحصاره عن سواهم ، بل لأنهم هم المتأثرون فعلا عن أمر الله حيث آمنوا  
بالله ، وسواهم مأمورون بالفروع كما هم مأمورون بالأصول ، هنا بالفعل وهناك بالشأن.  
﴿يَغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ...﴾ فرضان مشتركان بين

(١) روضة المتقين ٨ : ٣٥٢ روى الكليني في الموثق كالصحيح عن سعد الإسكاف عن أبي جعفر (عليه السلام)  
قال : استقبل شاب من الأنصار امرأة بالمدينة وكان النساء يتقنعن خلف آذانهن فنظر إليها وهي مقبلة فلما  
جازت نظر إليها ودخل في زقاق قد سماه ببني فلان فجعل ينظر خلفها واعترض وجهه عظم في الحائط او زجاجة  
فشق وجهه فلما مضت المرأة فإذا الدماء تسيل على صدره وثوبه فقال والله لآتين رسول الله (صلى الله عليه وآله  
وسلم) ولأخبرنه قال : فأتاه (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما رآه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال له :  
ما هذه؟ فأخبره فهبط جبرئيل بهذه الآية ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ...﴾

وفي الدر المنثور اخرج ابن مردويه عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال مر رجل على عهد رسول  
الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في طريق من طرقات المدينة فنظر إلى امرأة ونظرت إليه فوسوس لهما الشيطان انه لم  
ينظر أحدهما إلى الآخر إلا إعجابا به فبينما الرجل يمشي إلى جنب حائط ينظر إليها إذ استقبله الحائط فشق انفه  
فقال والله لا اغسل الدم حتى آتي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فاعلمه امري فأتاه فقص عليه قصته فقال  
النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) هذا عقوبة ذنبك وأنزل الله هذه الآية.

المؤمنين والمؤمنات ثم عليهن فروض ومحرمات أخرى ليست عليهم ، فما ذا تعني ﴿يَغْضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ... يَغْضُّونَ ... وَيَحْفَظُونَ﴾؟

«من» هنا ليس للتعدية حيث الغض متعد بنفسه : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُّونَ أَصْوَاهَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ...﴾ (٤٩ : ٣).

أترى هي زائدة؟ وهي قوله زائدة! إذ لا زائدة في القرآن إلا كسنة أدبية جميلة ، وهي مطردة كالزائدة في خبر «ليس» وليس الغض كليس!

أم لا ابتداء الغاية؟ وهو يتطلب انتهاء لها وأين هي هنا! أم للجنس غضا لجنس الأبصار؟ والجنس لا يغض الله إلا أفراد! والعموم مستفاد من «المؤمنين وأبصارهم» دون حاجة إلى عنايته من الجنس!

أم للتبعض؟ وماذا يعني غض بعض الأبصار! حيث البصر إما مفتوح أو مغضوض ولا عوان بين ذلك!

إن الغض هو الخفض والنقصان ، فقد يكون تمام النقص كـ ﴿الَّذِينَ يَغْضُّونَ أَصْوَاهَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ (٤٩ : ٣) فلا يتكلمون إلا همسا لا صوت له ، وقد يكون بعضه كـ ﴿وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ﴾ (٣١ : ١٩) لا برفعه عاليا يزعج الآخرين ، والغض من الأبصار كالثاني ، فهل هو ألا يحرق البصر إلى ما لا يحلّ إليه النظر ، فأما اللمحة واللمحات فلا بأس؟ وهذا لا يصح بالنسبة للعورات ، حيث اللمحة إليها ممنوعة كما النظرة! أو بأن يقتسم نظر البصر إلى محظور ومسموح ، فلا يغضه عن كل منظور ، ولا يفتحه إلى كل منظور ، بل غَضَّ بكامله عن العورات ، ومن ثم غَضَّ منه عن نظرة الشهوة إلى غير العورات ، ثم لا محظور في الزاوية الثالثة. تنظر إلى وجه امرأة وتنظر هي إلى وجهك دونما تقصّد شهوة ولا ريبة.

ولأن البصر هو العين التي تبصر ، فالغض من البصر لا من العين قد يشمل الغضين ، غمضا عن المنظور إطلاقا كالعورات ولواحقها ، وغمضا عن نظرة الريبة والشهوة ، وغضا دون إحداق حيث يرى دون شهوة إلى وجوه النساء ، فهناك للعين إحداق وغض وإطباق ولكل مجال ، واقتسام النظر إلى هذه الثلاث غض لنظراتك ككل ، وكسره عن النظرة المريبة غض ، وغمضه عن العورات غض. ووجه ثان أن مفعول الغض محذوف معروف من «فروجهم وفروجهن» فليغضوا الفروج من أبصارهم غضا كاملا ، ومهما كانت الفروج هي المعلومة من موضوع ﴿يَغْضُوا... وَيَحْفَظُوا﴾ فعلى كل مؤمن ومؤمنة أن يغض من بصره نظرا إلى فروج الآخرين ، وأن يغض فروجهم من بصره ، كما عليه أن يحفظ فرجه عن نظر الآخرين فضلا عن لمسهم وفعلهم ، وأما غض النظر عن غير الفروج فلا دلالة في الغض من الفرج وحفظه عليه.

ولأن الآية لا تذكر موارد الغض من الأبصار إلا فروجهم وفروجهن ، فهي القدر المعلوم من الغض المأمور به هنا وهناك ، أن يغضوا من أبصارهم نظرا إلى عورات الرجال والنساء ، وأن يغضن من أبصارهن كذلك نظرا إلى عورات الرجال والنساء ، وأن يحفظوا فروجهم ويحفظن فروجهن عن أن ينظر إليها ، سياجا وسترا ذا بعدين عن النظر إلى العورات <sup>(١)</sup> وقد فسر حفظ الفرج هنا بأنه عن

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٨٩ ح ٩٤ من لا يحضره الفقيه قال أمير المؤمنين (عليها السلام) في وصية لابنه محمد ابن الحنفية «وفرض على البصر ان لا ينظر إلى ما حرم الله عز وجل عليه فقال عز من قائل ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ...﴾ محرم ان ينظر احد إلى فرج غيره ، وفيه ح ٩١ عن اصول الكافي في حديث طويل عن أبي عبد الله (ع) فقال تبارك وتعالى ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ فنهاهم ان ينظروا إلى عوراتهم وان ينظر المرء الى فرج أخيه ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾

النظر <sup>(١)</sup> وان كان يعمه والنظر <sup>(٢)</sup>.

فلا إطلاق في فرض الغض من الأبصار فيما سوى العورات ، أم والغض عن نظرة الريبة والشهوة هو بدليل السنة ، فأما النظر دونهما إلى وجه المرأة للرجل أو الرجل للمرأة فلا يشمل الغض ، ولولا آية الحجاب لم تكن آية الغض لتدل على حرمة النظر إلى غير العورات من مفاتن النساء ، اللهم إلا آية ﴿خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾ فإنها الناظرة إلى ما لا يحل ، والنظرة عن شهوة لا تحل ، وقد كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يمنع عنها <sup>(٣)</sup>.

﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ خُمْرَهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ...﴾.

الزينة هي الهيئة الخاصة من الزين والحسن ، من ذاتية كجمال المرأة ، أو عرضية تجمل غير الجميل منها أو تزيدها جمالا ، من ملابس جميلة ظاهرة ومستورة ، فحرام على المرأة أن تبدي زينتها وجمالها ذاتيا وسواها لغير من يحل له النظر إليها ، وليس إبداء زينة إلا المستورة بحجاب مّا.

. في احدا من الى فرج اختها ويحفظ فرجها من ان يُنظر اليها وقال كل شيء ف من حفظ الفرج فهو من الزنا الا هذه الآية فانها من النظر .

(١) وفي متظافر الأحاديث من طريق الفريقين ان «كل آية في القرآن في ذكر الفرج فهي من الزنا الا هذه الآية فانها من النظر».

(٢) فان حفظ الفرج في سائر القرآن هو حفظه عن الزنا ، وهنا الحفظ لا يخصه بل يعمه والنظر ، وتفسير الحفظ بخصوص النظر تفسير بمصداق يختلف عن الحفظ في سائر القرآن.

(٣) في فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٣ : ٢٤٥ حدثنا ابو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال : اخبرني سليمان بن يسار اخبرني عبد الله بن عباس قال : اردف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الفضل بن عباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته وكان .

وقد كانت لمن خمر قبل تمام الحجاب غير مضروب بها على جيوبهن ، كما كانت لمن جلابيب غير مدنات عليهن ، فكان ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ يشمل جيوبهن الظاهرة كما تشمل وجوههن وأيديهن وزينتهن العادية ، ثم و ﴿لِيُضْرَبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ أخرجت جيوبهن عن الظاهرة حيث أصبحت بذلك الحجاب من الباطنة ، فقيدت ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ بغير الجيوب ، من الظاهرة الذاتية كالوجه واليدين والقدمين <sup>(١)</sup> والعرضية كالملابس الفوقية والأحذية

---

. الفضل رجلا وضيفا فوقف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) للذين يفتيهم وأقبلت امرأة من خثعم وضيفة تستفتي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فطفق الفضل ينظر إليها وأعجبه حسننها فالتفت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) والفضل ينظر إليها فاخلف بيده فأخذ بذقن فضل فعدل وجهه عن النظر إليها فقالت يا رسول الله! ان فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الرحلة فهل يقضي عنه ان أحج عنه؟ قال : نعم».

(١) روضة المتقين ٨ : ٣٥٢ في الصحيح عن مروق بن عبيد عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قلت له : ما يحل للرجل ان يرى من المرأة إذا لم يكن محرما؟ قال : الوجه والكفان والقدمان ، وفي قرب الاسناد للحميري في الصحيح باسناده الى علي بن جعفر عن أخيه موسى (عليه السلام) قال : سألت عن الرجل ما يصلح له ان ينظر إليه من المرأة التي لا تحل له؟ قال : الوجه والكف وموضع السوار ، والكافي باسناده في الصحيح عن الفضيل قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الذراعين من المرأة هما من الزينة التي قال الله تعالى ولا يبدن زينتهن؟ قال : نعم وما دون الخمار من الزينة وما دون السوارين ، وفي قرب الاسناد عن الرضا (عليه السلام) قال ان أبا جعفر مرّ بامرأة محرمة وقد استترت بمروحة على وجهها فأحاط المروحة بقضييه عن وجهها. وفي الوسائل ١٤ : ١٤٠ ح ١٢ في العلل والعيون بأسانيده عن محمد بن سنان عن الرضا (عليه السلام) فيما كتبه اليه من جواب مسائله : وحرّم النظر إلى شعور النساء المحجوبات بالأزواج وإلى غيرهن من النساء لما فيه من تهيج الرجال وما يدعو إليه .

والخاتم والسوار إقما ذا من الظاهرة.

والفرق بين «لا يبدن» الأول والثاني ، ان الأول يستثني الزينة الظاهرة قبل الحجاب ، ومنها الجيوب ، والثاني يستثني من يجوز إبداء الزينة غير الظاهرة له ، الطوائف الاثني عشر بعد الحجاب بالضرب على الجيوب.

فالضرب بالخمرة على الجيوب هو إسبال الخمر ، وهي المقانع على فرجات الجيوب ، لأنها خصائصات إلى الترائب والصدور ، والثدي والشعور ، وأصل الضرب من قولهم : ضربت الفسطاط ، إذا أقمتها بإقامة أعماده وضرب أوتاده ، فاستعير هنا كناية عن التناهي في إسبال الخمر وإضفاء الأزر ، ونكاية على المسترسلات الخمر ، دون إسبال على فرجات الجيوب!

. التهيج من الفساد والدخول فيما لا يحل ولا يحمل وكذلك ما أشبه الشعور الا الذي قال الله تعالى : ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ فلا بأس بالنظر إلى شعور مثلهن.

وفي الدر المنثور ٥ : ٤١ عن عكرمة في الآية قال الوجه وثغرة النحر ، وعن سعيد بن جبير الوجه والكف ، ومثله عن عطاء ، واخرج سنيد وابن جرير عن أبي جريح قال قالت عائشة دخلت على ابنة أخي لأمي عبد الله بن الطفيل مزينة فدخلت على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) واعرض فقالت عائشة انها ابنة اخي وجارية فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا عركت المرأة لم يحل لها ان تظهر الا وجهها والا ما دون هذا وقبض على ذراع نفسه فترك بين قبضته وبين الكف مثل قبضة اخرى ، وفيه اخرج ابو داود وابن مردويه والبيهقي عن عائشة ان أسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها وقال : يا أسماء ان المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا وأشار إلى وجهه وكفه ، واخرج ابو داود في مراسيله عن قتادة ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ان الجارية إذا حاضت لم يصلح ان يرى منها الا وجهها ويدها إلى المفصل.

ولأن الحجاب المفروض لا يشمل الوجوه والأيدي وأمثالهما من الظاهرة لمكان الاستثناء ، وأنها ظاهرة لضرورة الحياة العادية الجماعية ، فهي إذا مستثناة عن فرض الستر والحجاب ، وليس لزامه جواز رؤية الرجال على أية حال ، ولا حرمتها إلا الرؤية المريبة المشبهة بدليل السنة ولحمة الكتاب ، وأما الرؤية عن غير شهوة فلا دليل على حرمتها من كتاب ولا سنة إلا على عدمها <sup>(١)</sup>.

وضرب الخمر على الجيوب لا يعني ضربها عليها وعلى الوجوه والأيدي إذ لم تذكر مع الجيوب حيث الخمر كانت لا تغطي الجيوب فتبدو مثيرة للناظرين ، كما وأنها ليست لتستر على الملابس الفوقية ، فإنها هي ، فليضرب بها على الجيوب الظاهرة وعنده كمال الحجاب!. والباء في «بخمرهن» للتبعيض حيث يعني ضرب بعض الخمر على الجيوب ، القدر الذي يستر الجيوب إضافة إلى ما كانت ساترة غيرها ، فلا وجه لإدخال الوجه في الضرب بالخمر إلا لمن يَحْتَل إليه ان الوجوه كانت مستورة قبل الحجاب ، ثم الضرب بالخمر على الجيوب حيث يعني قيد البعض منها على الجيوب حفاظا دائبا عليها ، إنه لا يناسب الوجوه حيث لا

---

(١) المصدر في الحسن عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال سألته عن قول الله عز وجل ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ قال : الخاتم والمسكة وهي القلب وهما السوار ، وفي القوي كالصحيح عن زرارة عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : الزينة الظاهرة الكحل والخاتم ، وفي تفسير علي بن ابراهيم في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية : فهي الثياب والكحل والخاتم وخضاب الكف والسوار ، والزينة ثلاث زينة للناس وزينة للمحرم وزينة للزوج فاما زينة الناس فقد ذكرناها واما زينة المحرم فموضع القلادة فما فوقها والدمليج وما دونه والخلخال وما أسفل منه واما زينة الزوج فالجسد كله.



يمكن تقييدها بالخمير ، اللهم إلا بالأغطية ، وليس هنا إلا طرف من الخمير يضرب بها على الجيوب!

لا نجد في آيات الحجاب إلا خمرا يضرب بها على الجيوب ، وجلابيب تدنى عليهن منها ، والخمر هي الأغطية التي كانت على رؤوسهن فأضيفت إلى الرؤوس الجيوب ، لا وجهه فضلا عن الأيدي والأقدام ، والجلابيب هي الأثواب الأوسع من الخمير ودون الأردية ، أم هي الأعم منها ومن الأردية ، ولا يقتضي إدناء الأردية - فضلا عما دونها - ستر الوجه وصاحبه ، إلا مفاتن البدن والجيوب ، فضرب الخمير على الجيوب يزيد حجاب الجيوب ، والإدناء من الجلابيب عليهن يزيد حجاب مفاتن البدن ، لا كل البدن حيث يشمل الوجه وصاحبه لمكان «من» ولو قال «يدنين عليهن جلابيبهن» كانت هي الأردية ما كانت لتشمل الوجه ، فلأنها لا تغطي بالإدناء بل وبالغطاء المضروب عليها ، ولكنه قال ﴿مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾ تدليلا على وجوب الستر أكثر مما كان ، وعله يعني ما يعنيه ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ فالإدناء من الجلابيب كالضرب بالخمير يعني ستر الجيوب إضافة إلى سائر الستر الذي كان قبل ذلك الحجاب.

فأين تغطية الوجه من أي الحجاب أو السنة ، إلا بقياس الأولوية ممن يحتاطون في الحجاب أكثر مما فرضه الله ، وي كانه تعالى خفيت عليه أولويتهم فخص الحجاب بغير الوجه ، فبدلا من أن يقول «وليضرن بخمرهن على وجوههن وجيوبهن» أهمل ذكر الوجه وخص الضرب بالجيوب!

إن هذه إلا من التطفلات والتكلفات دون حجة من كتاب أو سنة ، إلا قياسا مردودا بالكتاب والسنة ، أم أولوية مطرودة ، فليست جاذبية الوجه أكثر من سائر أجزاء البدن ولا مثلها ، وحتى إذا كانت مثلها

أما ذا؟ فلما ذا التكليف كله على النساء وحتى في التغطية المعسرة او الحرجة ، تلك إذا قسمة ضيزى ، فقد يكفيهن حجاب البدن كله إلّا ما ظهر منها بعد الضرب بالخمير وإدناء الجلابيب ، ثم الباقي على الرجال ألا ينظروا إلى وجوههن عن شهوة وريبة ، فإذا عرفت أن رجلا ينظر إليها عن شهوة تنهاه ، فإن لم ينته غطت وجهها عنه او ابتعدت تخيا عمليا عن المنكر ، وكما في الرجل إذا نظرت إليه امرأة عن شهوة ينهاها ، وإلا تغطي او ابتعد عنها ، وأما إذا علمت ان في جماعة من الرجال من ينظر إليها عن شهوة ولا تعرفه ، فما عليها ان تغطي وجهها إلا رجحانا دون وجوب ، إذ لا تعرف الآتي بالمنكر حتى تنهاه ثم تغطي في آخر المطاف ، وإنما الإثم على من ينظر ، وكما الرجل إذا يعلم ان امرأة من النساء تنظر إليه ولا يعرفها ، فهل عليه ان يغطي او يخرج من جموع الناس ، إذا فواجب الانعزال عن الناس او التغطية يشمل قبيلي الرجال والنساء ، مهما كان الحكم بالنسبة للنساء أغلظ ، وفرضه عليهن أحرز ، فإن مفاتنهن أحرص.

ومن الحكمة الحكيمة في آية الأحزاب ﴿يُذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَيبِهِنَّ ذَلِكَ أَذْنَى أَنْ يُعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ نزداد علما أن ذلك الحجاب رمز للعفاف ، تعرف به صاحبه فلا تؤذى ، فغير المحجوبة تؤذى ، إذ لا تعرف بعفاف حتى لا تؤذى ، والمحجوبة لا تؤذى فإن حجابها دليل عفافها فلا تتبع وتلحق رجاء إجابتها للفحشاء ، ولو لم تكن أدلة أخرى على فرض الحجاب لصحت الفتوى بترك الحجاب لمن هي معروفة بالعفاف ، وإنما فرض الحجاب دليلا على العفاف وسترا لمفاتن المرأة ، كما حرّم النظر المريب إلى المرأة وإلى وجهها ، سياجات ثلاث عن السقوط إلى هوات الشهوات!

وقد عبر عن النظر المحدث المريب بزنا النظرة ، فإنه خطوة إلى

الفحشاء<sup>(١)</sup> واما النظر دون ريبة ولا شهوة فلا محذور فيه مهما لم يكن مشكورا ، وأحاديث المنع عن اتباع النظرة النظرة غير ظاهرة في النظرة إلى الوجه ، ولا أنها كل نظرة وإن كانت دون ريبة وشهوة والتذاذ<sup>(٢)</sup>.

فالأشبه عدم وجوب ستر المرأة وجهها ويديها عن غير المحارم ، وعدم حرمة النظر إليها إلا عن ريبة وشهوة! والأحاديث المدّعى دلالتها على وجوب ستر الوجه بين مؤولة وغير ظاهرة الدلالة على الوجوب ، وعلى

---

(١) الدر المنثور ٥ : ٤١ . اخرج احمد والبخاري ومسلم وابو داود عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): ان الله عز وجل كتب على ابن آدم حفظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين بالنظر وزنا اللسان المنطق وزنا الأذنين الاستماع وزنا اليدين البطش وزنا الرجلين الخطو والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك او يكذبه ، وفي الوسائل ١٤ : ١٤١ ح ١٦ عن عقاب الأعمال عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : من اطلع في بيت جاره فنظر إلى عورة رجل او شعر امرأة او شيء من جسدها كان حقا على الله ان يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتبعون عورات النساء في الدنيا ولا يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله ويبيدي للناس عورته في الآخرة ومن ملأ عينيه من امرأة حراما حشاهما الله يوم القيامة بمسامير من نار وحشاهما نارا حتى يقضي بين الناس ثم يؤمر به الى النار موفيه اشتد غضب الله على امرأة ملأت عينها من غير زوجها او غير ذي محرم معها.

(٢) المصدر ١٣٨ ح ١ عن أبي عبد الله (عليه السلام) النظرة من سهام إبليس مسموم وكم من نظرة أورثت حسرة طويلة ، ورواه مثله عن عقبة وعن الكاهلي عنه (عليه السلام) النظرة بعد النظرة تنزع في القلب الشهوة وكفى بما لصاحبها فتنة ، وعن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليه السلام) قال : أول نظرة لك والثانية عليك ولا لك والثالثة فيها الهلاك ، وفي العيون عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا تتبع النظرة النظرة فليس لك يا علي الا أول نظرة أقول : القدر المتيقن من النظرة إلى العورة او إلى سائر الجسد غير الوجه ، او النظرة المثيرة إلى الوجه.

فرض الدلالة هي معارضة بأخرى فالرجوع إلى كتاب الله ، ولا دلالة فيه إلا على جواز إبداء الوجه والكفين <sup>(١)</sup>.

ومهما يكن من شيء ففي إرسال البصر للنظر إلى وجوه النساء الأغارب دون قيد ولا شرط نكبة جماعية ، وكما وفي إبداء النساء زينتهن إلا

---

(١) في البخاري ج ٣ : ٣٤ و ١٠٢ وتاريخ الطبري ٣ : ٦٧ عن عائشة فأصبح صفوان عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فعرفني حين رأيته وكان رأي قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه قال : اطعينة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فخرمت وجهي بجلبي« وفعل عائشة لا يثبت حكما خلاف الكتاب والسنة الا استحبابا في تغطية الوجه.

وفي الطبقات ٨ : ٧٢ رأيت حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر دخلت على عائشة وعليها خمار رقيق يشف عن جبينها فشقته عائشة وقالت : اما تعلمين ما انزل الله في سورة النور ثم دعت بخمار فكستها« وكستها هنا لا تعني الا ستر جبينها كما تدل عليه آية النور.

وفي الفائق ٣ : ٢٠ . مرط في حديث عائشة انها قالت : لما نزلت هذه الآية انقلب رجال الأنصار إلى نسائهم فتلوها عليهن فقامت كل امرأة تزفر (تحمل) الى مرطها المرحل (كسائها الملون) فصعدت منه صدعة فاختمن بها فأصبحن في الصباح على رؤسهن الغريان ولا دلالة فيه على ستر الوجه! بل «على رؤسهن الغريان» لا على وجوههن!

وفي الخصائص للنسائي ص ٢٠ عن جميع بن عمر قال دخلت مع أبي على عائشة يسألها من وراء حجاب عن علي (رضي الله عنه) وسؤال نساء النبي من وراء حجاب كما نص عليه في القرآن ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ قد يختص بنساء النبي ان عنى الحجاب الشامل ، او يعني ب «حجاب» ما فرضته آية الحجاب ولعله أشبه.

وفي طبقات ابن سعد ٣ : ٢٤٠ لما حضرت أبا سلمة الوفاة حضره النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وبينه وبين النساء ستر مستور فبكين« وهذا الستر علّه لئلا تتكلف النساء الحجاب فلا يدل على وجوب ستر الوجوه!

ما ظهر منها ، فالنظرة القاصدة الخائنة تثير ، كما الزينة والنبرة تثير ، ومن هذه الجاذبية من الجانبين سعار حيواني مجنون!

وهناك قيلة عليلة <sup>(١)</sup> ممن هوى إلى شهوة الجنس لحد جعلها أصل الحياة بكافة جنباتها في رذيلة أو فضيلة ، تقول : ألا سبيل إلى تنفيس وترويح الجنسيين وتقليل الشبق المجنون عما في هذا البين إلا إباحة النظرة ، وطلاقة المحادثة ، والخلطات الموسعة ، والدعابة المرحية ، والاطلاع على مواضع الفتنة المخبوءة ، وقاية من الكبت الجنسي ومن العقد النفسية!

ولكنها بعد ما افتعلت في بلاد الجنس والإباحية ، المتفلتة من كافة القيود ، وجدنا بعد ذلك كله أنه زاد في الطنبور نغمة أخرى ، فقد انتهى إلى سعار مجنون لا يرتوي ، وإلى تلَهف وتكالب بين الجنسيين ومعهما الشذوذ الجنسي الذي لا يخلد ببال ، كثمرة مباشرة لذلك الاختلاط الكامل!

هنا يتبين لأولى الحجى أن الطريق المأمون هو تقليل هذه المثيرات

---

. واما ما نقل مستفيضا عن ام سلمة قالت كنت عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعنده ميمونة فأقبل ابن ام مكتوم وذلك بعد ان امر بالحجاب فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : احتجبا فقلنا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : أليس أعمى لا يبصرنا؟ فقال : أفعميا وان أنتما؟ ألستما تبصرانه؟ فعليه سؤال ان الاحتجاب لا يمنع من الرؤية وإذا كانت الرؤية محظورة فغض البصر يكفيه ، والا فليحتجب الرجال حتى لا يروا النساء ، ومهما يكن من شيء فإبصار المرأة الرجل الأجنبي يحرم بالنسبة لاجزاء خاصة من بدنه ، لا رأسه ووجهه.

(١) فرويد في فصل المشكلة الجنسية.

وغض النظرات ، بحيث يبقى الميل الجنسي في حدوده الطبيعية مع تلبية طبيعية ، وهو المنهج الذي يختاره الإسلام لإنشاء مجتمع نظيف شريف ، حيولة عادلة دون هذه الاستنارات ، وتعديلا عادلا للرغبات ، وإبقاء للدافع الفطري العميق بين الجنسين سليما عن الهرج والمرج! ليست النظرة عن شهوة محرمة . فقط . في الإسلام ، ففي إنجيل (متى ٥ : ٢٧ - ٢٩) «قد سمعتم أنه قيل للقدمات لا تزن. وأما أنا فأقول لكم إن كل من ينظر إلى امرأة ليشتتها فقد زنى بها في قلبه. فإن كانت عينك اليمنى تعثر فقلعها وألقها عنك. لأنه خير لك أن يهلك أحد أعضائك ولا يلقى جسدك كله في جهنم».

... فيا عجباً للمسيحيين كيف أصبحوا إباحيين في أمور الجنس لحد يستحلون أبشع ألوان التعري والدعارة ، كأنها ليست محرمة في شريعة الناموس!

ثم وحرمة النظر إلى غير المحارم تعني أموراً عدة ١ الحفاظ على حرمان المؤمنين ٢ حفاظهم والناظرين عن التأثير الجنسي فالتعسر إلى هوات الزنا وحرمة الشهوات ٣ ألا يؤذین المؤمنين بملاحقة الذين في قلوبهم مرض من الرجال ، والوسطى من هذه تعم المؤمنين وسواهم من النساء ، فعند عدم الخوف هكذا يجوز النظر إلى غير المؤمنين ، وإذا المؤمنة لا تحترم نفسها حين لا تستر كما يجب ، ولا تنتهي إذا نهيت ، جاز النظر إليها إلا في الوسطى وكما في صحيح الأثر بالنسبة لنساء البوادي حيث يصرح بجواز النظر : «لأنهن إذا نهين لا ينتهين».

غض البصر الحادق من جانب الرجل أدب نفسي ومحاولة للاستعلاء على الرغبة في الاطلاع على مفاتن المرأة إغلاقاً وسداً للخطوة الأولى من خطوات الشيطان ، ومحاولة عملية للحيلولة دون إصابة سهم الشيطان ،

وحفظ الفرج من النظر ، ثم الحفاظ على سائر الزينة هو محاولة ثانية لسد الطريق على ذلك السهم المسموم ، و «ذلك» الحفاظ في بعدية ﴿أَزْكَى هُمْ﴾ رجالا ونساء ﴿إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾.

﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ والزينة في بعديتها لزام الأنوثة تكوينا وتشريعا ، فهي محللة للمرأة تلبية لفطرتها في حاجتها إلى التجميل وتجلية للرجال ، ولكن لمن؟ لرجلها كزوجة له ، ولحارمها كمحارم كل على حده ، لحد لا يثير شهواتهم إلا رجلها فإنها ممدوحة له ، وممدوحة له ولهم كما يناسبها ويناسبهم ، ممنوعة للأغارب ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ كما بينا.

﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ فالجيب هو فتحة الصدر حيث كانت بادئة مفتوحة قبل كمال الحجاب ، ولكي لا تفتح صدورهن إلى صدورهم منافذ الشهوة ، أمرن بسدها «بخمرهن» ضربا ﴿عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾.

وذلك التحشيم من أفضل الوسائل الوقائية عن تحشيم العلاقة الجنسية الهرجة المرجة ، يفرض في المجالات الخطرة ككل ، ثم يستثنى في المحارم حيث لا تتجه ميولهم ولا تثور شهواتهم.

﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ...﴾.

أترى «زينتهن» تشمل كل البدن بما عليها من زينة ظاهرة؟ فكيف يجوز إبدائها كلها حتى العورة لغير البعولة مثلهم على سواء؟ أو أنها تخص غير العورة إذ ليست هي من الزينة ، بل هي سوءة للناظر مهما كانت محور الشهوة للفاعل ، فالعورات كلها خارجة عن الزينة في الرجال وفي النساء ، وسنة إبداء الزينة في الجاهلية لم تكن تشمل عورات النساء وحتى الزانيات منهن ، وإنما سائر البدن ، ف «زينتهن» لا تعني فيما تعني

العورات وجيرانها من الأفخاذ إمّا ذا ، وجواز إبداء عوراتهن لبعولتهن مستفاد من أدلة أخرى!<sup>(١)</sup>.

نجد هنا اثني عشر طائفة داخلية في استثناء الحلّ خارجة عن مستثنى الحرمة رجالا ونساء ، فغيرهم . أيا كانوا . خارجون عن نص الحلّ إلى نص التحريم ، اللهم إلّا في الضرورات التي تبيح المحظورات كإنجاء الغرقى ، وعلاج المرضى ، حيث تضاف إلى الحلّ بأدلة الحرج والاضطرار ، وكذلك لمن يريد الزواج فله النظر إلى ما يطمئنه أنّها تصلح للزواج<sup>(٢)</sup> فينظر إلى شعرها ومحاسنها شرط ان تكون مستعدة للزواج به وهو مستعد للزواج بها ، ولم يبق شرط إلّا شرط الحمل المرضي من الطرفين ، فهذه النظرة داخلية في نطاق

---

(١) مضت رواية القمي في مراتب الزينة من قوله (عليه السلام) والزينة ثلاث زينة للناس وزينة للمحرم وزينة للزوج فاما زينة الناس فقد ذكرناه «الثياب والكحل والخاتم وخضاب الكف والسوار» واما زينة المحرم فموضع القلادة فما فوقها والدملج وما دونه والخلخال وما أسفل منه ، واما زينة الزوج فالجسد كله» أقول : وكون الجسد كله زينة لا يعني حقيقة الزينة وانما حكمها في جواز الرؤية زينة وسواها من كل الجسد.

(٢) كموثقة غياث في رجل ينظر إلى محاسن امرأة يريد ان يتزوجها قال لا بأس وصحيحة ابن سنان الرجل يريد ان يتزوج أفينظر إلى شعرها قال نعم ، وفي حسنة هشام وحفص وحماد وحسنة محمد عن الرجل يريد ان يتزوج المرأة أينظر إليها قال نعم ، ومرسلة الفضل أينظر الرجل إلى المرأة يريد تزويجها فينظر إلى شعرها ومحاسنها قال لا بأس بذلك إذا لم يكن متلذذا ، وعن محمد بن مسلم قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الرجل يريد ان يتزوج المرأة أينظر إليها؟ قال : نعم يشترها بأعلى الثمن ، وفي الخلاف للطوسي ٣ : ٣٥٧ روى ابو الدرداء عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) انه قال : إذا طرح الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس ان يتأمل حسن وجهها.



الاضطرار فمحدودة بما يرفع الحاجة الضرورية من النظرة ، دون تعد عنها إلى غيرها تفننا او تلذذا! <sup>(١)</sup>.

ثم اللهم إلا أزواج بناتهن أو أمهاتهن ، وأعمامهن وأخوالهن مكان النص في آية التحريم: ﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ ... وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ (٤ : ٢٣) فإنه ينقض صرح الاستثناء الحاصر في الظاهر من آية النور ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا ...﴾.

أترى لماذا لم يذكر أزواج البنات ، أو الأمهات والأعمام والأخوال هنا وهم أقرب إليهن فأحرى بالذكر من ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ أمّن ذا من بعض المذكورين في آية النور؟ علّه اعتمادا على آية النساء وهي أشمل ، فليس القرآن ليذكر الأحكام إلا تدريجيا ، لا جمعيا ، او علّهم أحلّوا بعد آية النور ، أم لأن الحكم فيهم حائر محور الرجال ، وفي النور على محور النساء ، ام هم معنيون بطيات المذكورين هنا كما يأتي.

وهل يجوز النظر إلى النساء غير المؤمنات؟ نعم حيث الأدلة كتابا وسنة لا تشملهن ، ومن السنة ما تدل على الجواز <sup>(٢)</sup> ام هل يجوز النظر إلى غير المتحجبات من المسلمات؟ علّه نعم «لأنهن إذا نهن لا ينتهين» <sup>(٣)</sup> اللهم

(١) وإذا احتاج إلى النظر إلى عورة ام مثلها مما هي قريبة إليها فلتنظر امرأة موثوق بها نيابة عنه فيما يقبل الثيابة.  
(٢) كرواية السكوني لا حرمة لنساء اهل الذمة ان ينظر إلى شعورهن وأيديهن ، ومرسلة الفقيه «انما كره النظر إلى عورة المسلم واما النظر إلى عورة الذمي ومن ليس بمسلم فهو كالنظر إلى عورة الحمار ، ومثلها مرسلة ابن أبي عمير «النظر إلى عورة من ليس بمسلم مثل نظرك إلى عورة الحمار» وابن أبي عمير ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه.

(٣) هي رواية ابن صهيب «لا بأس بالنظر إلى اهل تامة والاعراب واهل البوادي من اهل الذمة والعلوج لأنهن إذا نهن لا ينتهين.

إلا نظرة الشهوة ، ولا سيما الناحية منحى الزنا أماذا من محرمات.

### وإليكم الطوائف الاثني عشر :

١ . ﴿إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ أترى هم الأزواج بنكاح دائم او منقطع ، فلا تشمل الحلائل بغير الزواج ، كالمملك والتحليل؟ ام هم كل الحلائل أيا كانوا؟ ظاهر البعولة هو الثاني! وإلا فلما ذا لم تذكر الأزواج ، والبعل في اصل اللغة هو المستعلي<sup>(١)</sup> وهو من الرجال بالنسبة للنساء المستعلي عليهن كنساء ، وهو الاستعلاء في متع الجنس ، إذا فهم كل الحلائل من أزواج ومالكين والمحلل لهم من الإماء!

وزينتهن لبعولتهن لا تعني . فقط . ما تعنيه لسائر الاثني عشر ، بل كل البدن بما عليها من زينة دونما استثناء!

٢ . ﴿أَوْ آبَائِهِنَّ﴾ : الوالد ووالده او والد الوالدة وإن علوا ، فالجدود من طريق الآباء والأمهات تشملهم «آبائهن» كذلك والآباء من الرضاعة لمكان الحرمة الدائبة بها ، وصدق البنت بالرضاعة ، وقد تشمل «الآباء» أزواج الأمهات إذ يطلق عليهم الآباء ولا سيما بمقتضى النص في النساء ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّائِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ فهل يعقل الحجاب لمن في حجره؟ وهذا أبلغ صيغة في التعبير عن المحرمية وحرمة النكاح ، إذا فالآباء ثلاثة : صليبي ورضاعي والريب ، تشملهم «آبائهن».

---

(١) ولأن المشركين كانوا يعتقدون في بعل علوا عليهم سموه بعلا ، وبعل الدابة هو المستعلي عليها ، وبعل الأرض هي المستعلية على غيرها وبعل النحل هو فحلها وبني من لفظ البعل المباعلة والبعال كناية عن الجماع (المفردات للراغب الاصبهاني).

فلان القرآن أنكر على سنة الأدعياء ثم أبقي سنة الرضاعة بشروط ، وسنة الأبوة للربائب شرط الدخول ، إذا فهن بناتهن وهم آبائهن إلا في الميراث وكما لا ميراث في صلة الرضاعة.

ثم الأعمام والأخوال كذلك لم يذكروا ، وعلّ ذكرهم فيمن حرّم عليهم نكاحهن في النساء كاف ، فأصبح المحارم ستة عشر أربعة منهم في «النساء».

٣. ﴿أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ﴾ تعني الوالد والجد ما على ، لمكان الآباء دون الوالدين ، حيث الوالد نص فيمن ولدك دون واسطة ، وأما أن يعنيه ومن ولدك بوسائط فبحاجة إلى قرينة ، أو يعبر بالآباء فمطلق أم عام!.

وهل تعم الآباء من الرضاعة؟ علّها نعم للإطلاق ، ولكنها لا حيث النص ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾

(٤) ﴿أَوْ أَبْنَائِهِنَّ﴾ بلا واسطة أم بواسطة ، أبناء الأبناء أم أبناء البنات مهما نزلوا ، وسواء كانوا أبنائهن أو من الرضاعة بدليل قوله تعالى ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾.

(٥) ﴿أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ﴾ وهكذا الأمر فيهم مهما نزلوا ، أو من الرضاعة.

(٦) ﴿أَوْ إِخْوَانِهِنَّ﴾ من أب أو أم ام الأبوين ، أترى تشمل «إخوانهن» الأخوة من

الرضاعة؟

علّه لا تحلل الحلائل من أبناء الرضاعة ، فهن إذا غير ذوات محرم لآباء أزواجهن من الرضاعة ، ولا نصّ في القرآن يحمل حكم الآباء من الرضاعة إلا هذا ، وحديث «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» لا إطلاق

فيه يشمل مورد المصاهرة ، وحرمة الحلائل ليست إلّا للمصاهرة <sup>(١)</sup> ولو كان مطلقا لم يعارض نص الكتاب المحلل للحلائل من غير الأصلاب!

والقول أن «من أصلابكم» لإخراج الأدياء قول دعيّ ، فان صيغته «من غير أدياءكم» و «من أصلابكم» تخرج غير الصلبي من الدعي والرضاعي ، وليس من الفصح ولا الصحيح ذكر الخاص لإخراج الأعم من الخارج به.

إذا فكما تحل حلائل الأبناء من الرضاعة ، فتحرم كذلك . عليهن إبداء زينتهن لآباء بعولتهن من الرضاعة ، فالحرمة المؤبدة هي التي تجعل المرأة من المحارم في جواز إبداء الزينة ، ألهم إلّا في المفضاة المطلقة ، والملاعنة التي ردت لعان زوجها الرامي لها بالزنا ، فإنها تنفصل دون طلاق في حرمة أبدية وليست إذا من المحارم!

وعله نعم حيث حرمت الأخوات من الرضاعة أبديا ولزامها أنهن من المحارم

﴿وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ﴾.

(٧) ﴿أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ﴾ بينهم مهما نزلوا ولكن من النسب ، وأما بنوهم من الرضاعة فلعلهم لا ، فإن آية التحريم إنما حرمت الأخوات من الرضاعة ، وأما بناتهن فلا ، ولكنه نعم لصدق الأخوات فبناتهن بنات الأخوات ولعموم التنزيل في السنة «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب».

(٨) ﴿أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ﴾ كذلك الأمر من نسب أو رضاع ، دون فصل أم بفصل ،

أبناء بنوهم أو أبناء بناتهم.

(٩) ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾ تعني النساء المسلمات قريبات أو غريبات ما دمن مسلمات ،

وأما غير المسلمات فلا تبدي المسلمة زينتها لها إلّا ما ظهر

(١) قد يقال انه مطلق لان هذه المصاهرة ليست إلّا من الرضاع و «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب». يشملها.

منها ، كما الرجال غير المحارم «فإنهن يصفن ذلك لأزواجهن» <sup>(١)</sup> وحتى إذا لم يصفن ، حيث الآية مطلقة غير معللة ، فغير نسائهن من النساء داخله في النهي ، وقد تكون الحكمة احتشامهن عن إبداء زينتهن لغير من يؤهل لرؤيتهن عليها حتى إذا لم تكن هناك نظرة سوء ناقله ، وكما لا يجوز لأجنبي مسلم أن يرى منهن ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ وإن كانت نظرة مؤمنة أمينة ، فبأحرى عدم الجواز لغير نساءهن!

(١٠) ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ترى أنه كل مملوك لمن عبدا أو أمة لظاهر الإطلاق؟ والعبد أحرى بالحجاب عنه من النساء الأغارب ، ولا سيما غير المؤمن! وقد وردت فيه روايات متهافتة <sup>(٢)</sup> والرجوع إلى كتاب الله

---

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٩٣ ح ١٢٣ في من لا يحضره الفقيه روى حفص بن البختري عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : لا ينبغي للمرأة ان تنكشف بين يدي اليهودية والنصرانية فإنهن يصفن ذلك لأزواجهن.

(٢) الدر المنثور اخرج ابو داود وابن مردويه والبيهقي عن انس ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها وعلى فاطمة ثوب إذا قنعت به رأسها لم يبلغ رجلها وإذا غطت رجلها لم يبلغ رأسها فلما رأى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ما تلقى قال : انه ليس عليك بأس انما هو أبوك وغلأمك» أقول يعني انه من غير اولى الاربة من الرجال فلا اطلاق ، ويؤيده ما أخرجه عبد الرزاق واحمد عن ام سلمة ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : إذا كان لاحداكن مكاتب وكان له ما يؤدي فليحتجب عنه ، وعن مجاهد «لا ينظر المملوك لشعر سيدته ، وعن عطاء سئل هل يرى غلام المرأة رأسها وقدمها؟ قال ما أحب ذلك إلا أن يكون غلاما يسرا فاما رجل ذو لحية فلا ، وعن سعيد بن المسيب قال لا تغرنكم هذه الآية ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ انما عني بما الإمام ولم يعن بما العبيد ، وعن ابراهيم قال تستتر المرأة من غلامها ، وما اخرج عن مجاهد كان العبيد يدخلون على ازواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يعارض رواية النهي عنه «لا ينظر المملوك...» وانه خلاف نص الآية في اختصاصها بما ملكت إيمانهم ، والعبيد هنا أعم منهم ، وفي المجمع قيل معناه العبيد والإماء وروى ذلك عن أبي عبد الله ، وهو مطروح بضعف السند ومخالفة المتن للكتاب والسنة.

كما تفهمناه ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ تقييد الإطلاق إن كان بغير أولي الأربة من العبيد كسواهم! واختصاص الإماء بالذكر بعد نسائهن يعني شمولهن لغير المسلمات! وقد تكون ﴿مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ مطلقة كما هي في نفسها وإن كانت مقيدة بالإماء فلتكن إمائهن وهي أخصر مما ملكت إيمانهن! وتتقيد في حل العبيد برؤية الشعر كما في متظافر الروايات <sup>(١)</sup> فالعبيد غير أولي الأربة أو في النظر إلى الوجه والشعر ، حل لهن وهو أشبه بالكتاب والسنة والفتوى ، إذا فلعبدها منها بعض ما للمحارم كالشعر وليس إلا ، اللهم ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ حيث يحل لغير المحارم ككل.

وهل يتقيد هذا الحل بعبد مؤمن؟ ظاهر الإطلاق كتابا وسنة : لا ، إلا يكون مأمونا فحرام وإن كان مسلما!.

### (١١) ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾

الإربة فعلة من الأرب : فرط الحاجة المقتضي للاحتيال في دفعه ، فهي هيئة خاصة من الأرب ، فكل أرب حاجة وليست كل حاجة أربا ، كما أن كل إربة حاجة مفرطة ، وليست كل مفرطة إربة ، فهي هنا الحاجة المفرطة إلى الجنس ، الدافعة إلى النظر المهادف المحقق إلى ذوات الجنس.

فليست الرجولة بنفسها منعة عن النظر إلى زيتتهن ، بل مع الإربة غير

(١) ففي رواية البصري وابن عمار والهاشمي ومرسلة الكافي ورواية الفضل وأكثرها صحيحة عن أحدهما عن المملوك يرى شعر مولاته قال : لا بأس ، والأخرى لا بأس أن يرى المملوك الشعر والساق ، والثالثة المملوك يرى شعر مولاته وساقها قال لا بأس والرابعة في المملوك لا بأس أن ينظر إلى شعرها إذا كان مأمونا ، والمروي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في قصة مملوك فاطمة لا يدل على أكثر من ذلك بل وهو ادل على اختصاص الحل بالشعر ، قضية الضرورة الدائمة ، وكمل في صحيحة ابني عمار ويعقوب يحل للمرأة أن ينظر عبدها إلى شيء من جسدها غير متعمد لذلك.

التابعة ، ف ﴿التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ﴾ هم الرجال الذين لا أصالة لهم في المجتمع ، وإنما يعيشون حياة التبعية ، أم لا أصالة لهم في جوّ خاص فيه نساء : تبعية خاصة هنا وان كانوا أصلاء في غيره ، ثم لا حاجة لهم مفرطة إلى الجنس تقتضي احتياهم في دفعه ، بنظرة مريبة او لمسة وقبله او وطئة كغاية ، إما لفقد الشهوة ، أو قلتها ، أو احتشام فيها عن نساء قضية التبعية ، فليس إذا ليشتهي المرأة المتبوعة ، ولا يرى لنفسه منها إربته ، ولا يخطر بخلده أن ينالها بشيء ، تبعية آيسة عن مس كرامة من المتبوعة!

إما لفقد المعرفة من بلاهة أو جنون تتناسى فيهما الشهوة أم أنوثية المرأة ، أم لخصاء أو عنن أماذا مما تصدق فيه حياة التبعية دون إربة من حاجة مفرطة إلى الاحتيال لدفعها. فإذا لم يكن الرجل من التابعين وليست له إربة ، أو كان ولكن له إربة ، فهل هو بعد محرم؟

الأصل هنا عدم الإربة ، والتبعية كمقدمة لعدم الإربة ، فإن لم تكن له حاجة إلى النساء أبدا فهو محرم إذ ليست له رجولة الجنس كالخنثى والعنّين وأمثالهما ، وأما إن كانت له حاجة غير مفرطة وليس من التابعين حتى تمنعه عنهن التبعية فما هو بمحرم ، والأصل هنا عدم المكنة من الغلبة الجنسية مهما كانت له شهوة أم لم تكن ، وإن كان في محرّمية من له شهوة ممنوعة بالتبعية تردد ، حيث الأصل في عدم الأربة استقلاله أمام التبعية ، دون الإربة المنفية بالتبعية ، إذ لا تمنع حينئذ عن نظرة الشهوة<sup>(١)</sup>.

(١) الدر المنثور ٥ : ٤٣ . اخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد ومسلم وابو داود والنسائي وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي عن عائشة قالت كان رجل يدخل على أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مخنث فكانوا يعدونه من غير اولى الإربة فدخل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوما وهو عند بعض نساءه وهو ينعت امرأة قال : إذا أقبلت أقبلت بأربع وإذا أدبرت أدبرت بثمان فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لا .

فالشيخ الكبير الذي ليست له رغبة إلى النساء ، او الذي لا يقوم زبه ، والخنثى والعنين ، والأحمق والمجنون الذي لا يعرف امر النساء وأمثالهم هم من مصاديق هذه الآية.

واما الذي له حاجة إلى النساء ولكنه تمنعه مانع التبعية أمّاذا تمنعه من حاجته ، فقد لا يكون هو من مصاديق الآية ، حيث الإربة لعلّها اصل الحاجة ١ المنفية ، لا شدتها او بروزها في ظروفها المقتضية ، وان كان بينه وبين ذي الإربة الفعلية الفعالة بون بين!

فلأن الإربة بين معان خمسة : حاجة ، وتوفر الحاجة ، والفرج ، والعضو الكامل ، والعقل ، لا يؤخذ من الثاني المتزايد إلا اصل

. أرى هذا يعرف ما هاهنا لا يدخلن عليكم فحجبه ، وفي نقل آخر فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) لا اسمع هذا يعلم ما هاهنا لا يدخلن عليكم فأخرجه فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم ، وفي الكافي عن أبي عبد الله (ع) قال : كان بالمدينة رجلان يسمى أحدهما هيت والآخر مانع فقال الرجل ورسول الله (ص) يسمع إذا فتحت الطائف إنشاء الله فعليكم بآبنة غيلان الثقفية ، فانها شموع بخلاء مبتلة هيفاء شبناء إذا جلست تثنت وإذا تكلمت غنت ، تقبل بأربع وتدبر بثمان بين رجلها مثل القدح فقال النبي (ص) : أراكما من اولي الاربة من الرجال ، فأمرهما رسول الله (ص) فغرب بهما إلى مكان يقال له العرايا فكانا يتسوقان في كل جمعة.

أقول : الشموع المزاح والمبتلة الجميلة القائمة الخلق والهيف ضمير البطن ورقة الخاصرة ، والشنب عدوبة في الأسنان ، والثني رد بعض الشيء على بعض ، والأربع اليدان والرجلان ، والثمان هي مع الكتفين والأليتين ، وإقبالها بأربع كناية عن سرعتها في الإتيان وقبولها الدعوة ، وادبارها بثمان كناية عن بطوئها وبأسها من حاجتها فيها.

وفي الكافي عن الباقر (ع) في تفسير غير اولي الاربة قال الأحمق الذي لا يأتي النساء ، وعن الصادق (ع) الأحمق المولى عليه الذي لا يأتي النساء ، والقمي هو الشيخ الفاني الذي لا حاجة له في النساء وفي صحيحة ابن بزيع عن قناع الحرائر من الخصيان فقال : كانوا يدخلون على بنات أبي الحسن ولا يتقنعن قلت فكانوا أحرارا قال : لا ، قلت فالأحرار يتقنعن منهم؟ قال : لا.



الحاجة وتتايد بالآية ﴿وَلِي فِيهَا مَآرِبٌ أُخْرَى﴾ ثم سائر الخمسة ، تعم كل إربة معنية : الحاجة الجنسية إلى النساء في أية مرتبة فالشيخ الفاني والعاجز الذي لا يستطيع الوطي هما من غير أولى الإربة ، والفرج : فمقطوع الذكر والخنثى ، هما من غير أولى الإربة ، والعضو الكامل : فالذي لا يقوم زبه لعنن ام لأية علة دائبة او مؤقتة هو من غير أولى الإربة ، والعقل : فالجنون والأبله الذي لا يعرف النساء هما من غير أولى الإربة ، وفي ذلك تجاوب متين بين الكتاب والسنة!

ثم ﴿غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ﴾ قد تعم من لا إربة له فيها وإن كانت له اربة في سواها ، كما تعم من لا إربة له إطلاقا ، وزوج البنت قد يكون ممن لا إربة له في أم الزوجة وهو من التابعين ، ف ﴿غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ﴾ عنوان عام يشمل كل من لا حاجة له في النساء ، إما لنقص في شهوة او آلة ، ام لاحتشام بالنسبة لمرأة ، فالأعمام والأخوال وأزواج الأمهات وأزواج البنات قد تشملهم ﴿غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ﴾ إضافة إلى ثبوت عدم الحجاب عنهم بدليل تحريم زواجهم.

(١٢) ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾.

إنه لا تختص حرمة إبداء الزينة بما هو أمام البالغين ، حتى يحل للطفل الظاهرين على عورات النساء كغير الظاهرين ، أترى ما هو الظهور على العورات ، أهو الاطلاع . فقط . عليها ، دونما شهوة أو إمكانية عملية جنسية؟ وهذا يعم الأطفال منذ يميزون ذكورتهم والأنوثة ، من خمس سنين أو ستة فما فوقها!

أم هو القدرة على العملية الجنسية؟ فلما ذا ﴿لَمْ يَظْهَرُوا﴾ بدل «لم يقدروا»! وقد يقدر الطفل بشهوة أو دونها على الوطي ، وهو بعد لم يميز ما عند النساء عما عند الرجال!

الظهور هو الغلبة في العلم والعمل<sup>(١)</sup> فالطفل العارفون عورات النساء لماذا هيه ،  
القادرون على ان يفعلوا فيهن ، هم من أولى الإربة مهما لم يصلوا حد البلوغ والرجولة ، فإنما  
يعنى من الرجولة . في حرمة إبداء الزينة . الظهور على عورات النساء ، لذلك يستثنى من  
الرجال غير أولى الإربة ، ويلحق بالرجال الطفل الظاهرون على عورات النساء ، وهم الطفل  
أولوا الإربة ، فالإربة هي الأصل الذي يتبنى الحرمة وسلب المحرمية ، في الرجال أم الطفل ،  
وفي سلبها . في أيّ كان . محرمية ، وهو في الطفل الذين لا يثير جسم المرأة وزينتها فيهم  
الشعور بالجنس ، كما في الرجال مهما اختلفت مراتب الإثارة!.

والزينة التي يجوز إبداءها لهؤلاء ثلاث ، ١ كل البدن بملابسه وهو خاص بالبعولة ، ٢  
ما دون العورة وجيرانها وأقاربها وهي للمحارم نسبيا أم سببيا أم رضاعيا ٣ شعر الرأس اضافة  
إلى الزينة الظاهرة أو وشيء من جيرانها وهي لسائر الطوائف الثمان ، اللهم إلا الطفل غير  
الظاهرين ، والإماء ولا سيما المسلمات منهن وبعض التابعين غير أولى الإربة ، فلعلهم  
كالثانية أو يتلوّهم ، بما في كلّ من الطائفة الثانية والثالثة من مراتب قربا وبعدا وأمنا وسواه ،  
فإبداء الزينة في كلّ يقدر بقدره ، و ﴿لَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا...﴾ لا تعني كل زينة في كلّ من  
الاثنى عشر!

﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ

(١) «إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ» فانه لا يعني فقط الاطلاع قرب مطلع لا يقدر على الرجم ، ولا العمل  
قرب قادر لا يعمل إذا لا يعلم موضعه. «كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ...» «٩ : ٨» اي يغلبوا حيث يعنهما  
«وَمَعَاجِرَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ» (٤٢ : ٣٣) اي يتكئون قادرين ، لا فقط يعلمون «لِيُظْهَرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ» (٩ :  
٣٢) أي ليغلبه فالأصل في الظهور الغلبة عمليا وهي بحاجة إلى غلبة علمية. فلا العلم فقط ولا الغلبة فقط يكتفى  
به لا يفاء معنى الظهور.

**جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾.**

... الضرب بالأرجل هو قوة المشي وشدته بحيث تسمع قعقة خلخالها ، أو ترى من زينتها الخفية بجلابها ف «يعلم» يعم علم السمع والبصر ، وهو منفذ لإثارة الشهوة وإحضار الريبة ، وأما صرف العلم بأن لها زينة خفية فغير محظور ، وإنما إظهار زينة خفية سمعاً لها وإبصاراً أو شماً أَمَّاذا من خَفِيَّةٍ تظهر بالإبداء ، وكضابطة عامة تستفاد من ﴿لَا يَضُرُّنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ﴾ كل مثير للشهوات ومجلب للنظرات ، وحتى إذا كانت زينة ظاهرة غير ضرورية ، أم حركات غير عادية تحت الحجاب التام دون إظهار لزينة ، أم رائحة عطرية تجذب ، أم صوت يغنج ، أَمَّاذا من المثيرات غير الضرورية ، إنها محرمة على النساء أن يبدنها ، ومحرم على الرجال أن يتعرضوا لها ، إذا كانت مثل النظرة المثيرة ، والنبرة المغيرة ، وأما ما دون ذلك مما لا يتجنب فغير محظور ولا محبور ، فسماع وسوسة الحلي أو شمام شذى العطر <sup>(١)</sup> قد يثير حواس أناس ، ويهيج أعصابهم ويفتنهم فتنة جازفة جارفة لا يملكون لها رداً ، والقرآن يسد الطريق على كل هذه المثيرات من الجانبين ، لأن منزله هو الذي خلقهما ، وهو الذي يعلم ما خلق وهو اللطيف الخبير.

﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ وي كأن لجميع المؤمنين نصيباً قلّ أو أكثر من هذه الإثارات والتأثرات الشهوانية ، قلما يخلو منها ذكر أو أنثى لهم الرغبات الجنسية ، من خطوة إلى خطوة ، من نبرة إلى نظرة وإلى شهوة وريبة وإلى ما لا تحمد عقباه ، أعاذ الله جميعاً من خطوات الشيطان.

(١) استفاض عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : «أما امرأة خرجت واستعطرت ليوجد ريحها فهي زانية وكل عين زانية.

والإفلاح هو شق الطريق إلى النجاح ، ولا بد من توبة إلى الله ليتوب الله علينا في طريقنا الصعبة الملتوية ، المليئة بالشهوات والإثارات ، لعلنا نفلح حيث نفلح الرغبات غير المشروعة ، والطرق إلى الله بعدد أنفاس الخلائق ، ولا متطرق فيها إلّا متزلقا قل أو كثر ، فلا بد من توبة إلى الله وإنابة دائبة إليه ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾!

ثم التوبة ليست فقط عن معصية حاصلة <sup>(١)</sup> بل وعمّا قد تحصل لولا تسديد او عصمة ربانية ، وذلك للعدول وأولي التقى ، ومن ثم توبة للحفاظ على روح العصمة! وتكاملها إلى القمة ، كما كان لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : «فإني أتوب إليه كل يوم مائة مرة» <sup>(٢)</sup>.

إلى هنا قدّمت علاجات وقائية مؤقتة سطحية ليست بالتي تبحث الثورة النفسية الجنسية ، وتحصن المتجاذبين عن أية تخلفات اللّم أَمّاذا ، ولكي يحصل الحصان الجذري تخفيفا لهذه الثورة ، شرع مشروع الزواج ما طاب

(١) المصدر اخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في شعب الايمان عن أبي رافع ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سئل كم للمؤمنين من ستر؟ قال : هي اكثر من ان يحصى ولكن المؤمن إذا عمل خطيئة هتك منها سترًا فإذا تاب رجع إليه ذلك الستر وتسعة معه وإذا لم يتب هتك عنه منها ستر واحد حتى إذا لم يبق عليه منها شيء قال الله تعالى لمن يشاء من ملائكته ان بني آدم يعيرون ولا يغفرون فاحفوه بأجنتكم فيفعلون به ذلك فان تاب رجعت إليه الأستار كلها وإذا لم يتب عجبت منه الملائكة فيقول الله لهم أسلموه فيسلموه حتى لا يستر منه عورة ، وفيه اخرج ابن المنذر عن عبد الله بن مغفل سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : الندم توبة.

(٢) الدر المنثور ٥ : ٤٤ . اخرج احمد والبخاري في الأدب ومسلم وابن مردويه والبيهقي في شعب الايمان عن أبي رافع قال سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يقول : ايها الناس توبوا إلى الله جميعا فاني ... وعن حذيفة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) اني لا استغفر الله في كل يوم مائة مرة وأتوب إليه.

وتيسر دائما أو مؤقتا ، كفريضة بالقدر الذي يحول دون تخلفات محتومة ، وكمندوبة تحول دون احتمالاتها القريبة والغريبة :

﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٣٢) وَلَيْسَتَعَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ...﴾

يأتي النكاح في سائر القرآن في ثلاث وعشرين موضعا بمختلف صيغه ، أمرا ونهيا إنشاء ، وإخبارا ، تعني مطلق النكاح عقدا للزواج إلا بقرينة تدل على معنى الوطي عن عقد ك ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ (٢ : ٢٣٠) فإن نكاح الزوج ليس عقده ، بل وطئه عن عقده ، أم تدل على انقطاع في عقده : ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (٤ : ٢٤) أم على دوام كالتى تقرر بطلاق أماذا من اختصاصات الدائم.

ف «أنكحوا» هنا نعم المنقطع كما الدائم ، حيث المنقطع نكاح كما الدائم ، فالأمر يعمهما حسب مختلف الظروف والإمكانات والمتطلبات ، فلو لم تكن هناك دلالة خاصة من كتاب وسنة على مشروعية النكاح المنقطع لأفتينا بها سنادا إلى هذه المطلقات ، وكما البيع دائم ومؤقت ، بأحرى أن يكون النكاح دائما ومؤقتا.

ولأن التشريع نسخة متجاوبة مع التكوين ، فلتكن شرعة النكاح كافلة لقضاء وطر الجنس ، ولا يقضيه النكاح الدائم حيث الأكثرية الساحقة من ذوي الإرية وذواتها لا يجدون نكاحا ، فليجبر بالنكاح المؤقت كضرورة جماعية دائمة بين المستضعفين ، فحتى إن لم يكن دليل خاص او عام من كتاب او سنة على سماح هكذا نكاح لكننا نفتي به بحكم الضرورة ، كيف والأدلة متوفرة متواترة على ذلك ، وقولة النسخ خرافة وهراء والله منها براء!.

وهذه الآية من بينها هي اليتيمة في نوعها ، آمرة بالإنكاح في متطلباته واجبة وراجعة ، الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم ، دونما تحوُّف عن فقرهم حالاً أو استقبالا لحمل النكاح ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ وهذا حينما يجدون نكاحاً على فقرهم ، ثم يأمر الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله ريثما يجدوه ... فالناكحون والمنكوح لهم هم عوان بين الأمرين ، ولكي يحصل لهم أمر بين أمرين ، لا يظلوا عزّبا يعدّون ، ولا أن ينكحوا فقراء فيتعذبون ويعذبون!

الأيامى جمع الأيم وهو من لا زوج له ذكراً أو أنثى ، كان تزوج قبل أم لم يتزوج<sup>(١)</sup> مهما كان غير المتزوج أولى ، ولقرنهم بالصالحين من عبادكم وإمائكم فهم الأحرار ، من أقارب وهم أخرى بالكفالة الولاية الخاصة ، أم أغارب بولاية الكفالة العامة ، ف «منكم» يعني من المسلمين أجمع إلا الرقيق ، والمخاطبون بالإنكاح طبعاً هم أولياء الأيامى من خاصة وعامة ، وهذه . فقط . ولاية الإنكاح فلا تشترط فيها سائر الشروط في سائر الولايات ، اللهم إلا في البنت العزباء التي لم تتزوج قبل ف «أنكحوا» فيها تختص في ولاية الأب والجد ليس إلا ، على شروطها المذكورة بطيات آياتها.

ولأن الأمر وارد مورد الحاجة الجنسية ، وفيما لا تكفي الوقايات السطحية من إخفاء الزينة وترك النظرة ، فلا يعم كل الأيامى ، وإنما ذووا الإربة اللازمة لفريضة ، أو الراجعة فمندوبة ، فلا فرض هنا مطلقاً ،

(١) لسان العرب : والحرب مأئمة للنساء اي تقتل الرجال فتدع النساء بلا أزواج ، وأمت المرأة إذا مات عنها زوجها او قتل وأقامت لا تتزوج وفي حديث علي (عليه السلام) مات قيمها وطال يأيمها ورجل أيمان عيمان هلكت امرأته ، وفي الحديث ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كان يتعوذ من الأئمة ، والعيمة وهو طول العزبة.

ولا رجاجة مطلقا ، فإنما المتطلبات على اختلافها تقتضي وتتقاضى أمر الفرض أحيانا وندبه أخرى ، أم لا هذا ولا ذاك.

وهل الإعراض عن سنة النكاح في إربه الراجح محرم؟ مهما لم يحرم تركه دون إعراض؟  
الظاهر نعم لأنه إعراض عما أمر به الله وعمل به رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كما يروى عنه «النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني»<sup>(١)</sup>.

(١) في الوسائل ١٤ : ٣ عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : تزوجوا فاني مكاثر بكم الأمم غدا في القيامة حتى ان السقط يجيء مذبذبا على باب الجنة فيقال له : ادخل الجنة فيقول : لا حتى يدخل ابواي قبلي ، وفيه ٦ ح ١ قال ابو عبد الله (عليه السلام) ركعتان يصليهما المتزوج أفضل من سبعين ركعة يصليها أعزب ، وعنه (عليه السلام) قال (صلى الله عليه وآله وسلم) رذال موتاكم العزب ، و ٨ : ح ٩ علي بن الحسين المرتضى في رسالة الحكم والمتشابه نقلا عن تفسير النعماني عن علي (عليه السلام) قال : ان جماعة من الصحابة كانوا حرموا على أنفسهم النساء والإفطار بالنهار والنوم بالليل فأخبرت ام سلمة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فخرج الى أصحابه فقال : أرغبون عن النساء؟! إني آتي النساء وأكل بالنهار وأنام بالليل فمن رغب عن سنتي فليس مني وأنزل الله : ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ، فقالوا : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) انا قد حلفنا على ذلك فانزل الله ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ... ذَلِكَ كَفَّارَةٌ أَيْمَانِكُمْ...﴾.

وفي صحيح البخاري باب الترغيب في النكاح ، عن انس بن مالك يقول : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يسألون عن عبادة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا : وأين نحن من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحدهم : أما أنا فأنا أصلي الليل ابدا وقال آخر : انا أصوم الدهر ولا أفطر ، وقال آخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوج ابدا فجاء إليهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ اما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج .

أترى ماذا تعني ﴿وَالصَّالِحِينَ...﴾؟ هل هم المتقون؟ وليس فرض النكاح او رجاحته بشرط التقوى ، وهي لم تذكر للأيامى ، بل وغير التقى أخرى بالنكاح لكيلا يطغى!

ام هم الصالحون للزواج كفوا رجالا ونساء؟ والصلوح له كما يجب شرط في كل نكاح دون اختصاص بغير الأحرار! أم هم المسلمون منهم؟ ولغير المسلمين نكاح كما لهم نكاح!

لأن ﴿الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ أمر بإنكاحهم للأحرار لأنفسهم ، وفيهم مسلمون كما فيهم غيرهم ، لذلك تذكر من شريطة صلاح النكاح : الإسلام ، فلا يصلح كافر لمسلمة ولا كافرة لمسلم ، مهما صلح التناكح بين مسلم ومسلمة وكافر وكافرة ، وإنكاح ﴿عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ يشمل هذا المثلث ، وقيد «الصالحين» يخرج . فيما يخرج . غير المسلمين ﴿مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ في إنكاحهم للمسلمين منهم ومن الأحرار منكم ، اللهم إلا كتابية لمسلم لآية المائدة : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾.

وأما ﴿الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ فشريطة صلاح الإسلام واردة في «منكم».

---

. النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني ، وفيه عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : من استطاع الباءة فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج ، وفيه عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء.

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سيأتي زمان على امتي لا يسلم لذي دين دينه الا من يفر من شهاق إلى شهاق ومن حجر إلى حجر إذا لم تنل المعيشة الا بمعاصي الله فعند ذلك حلت العزوبة قيل يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) اما أمرتنا بالتزويج؟ قال : نعم ولكن إذا كان ذلك الزمان فهلاك الرجل على يدي أبويه فان لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وجيرانه يعيرونه بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق حتى يوردنه موارد الهلكة.



فإذا صلح عبد أو صلحت أمة فالإِنكاح - بينهما ، أم هما بحر أو حرة - صالح ، وأما الكافر فغير صالح إنكاحه بمسلمة ، وأما بمثله فقد لا يشملُه أمر الإِنكاح حيث الصلاح هنا شرط الإِنكاح كواجب أو راجح ، مهما صح التناكح بينهما دون صلة بالموالي المسلمين ، وإن رقيّة الكافر في حساب الإسلام كمدرسة داخلية عسى أن يسلم في جوّ اسلامي يعيشه ليل نهار ، ومما يشوقه إلى الإسلام وعد النكاح ، إن صلح بإسلامه ، فمآيز الإسلام «منكم» والكفر «مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ» يتطلب شرط الصلاح في أولاء دون هؤلاء!

وترى إذ يعني «الصالحين» المسلمين فلما ذا الصالحين العام بدلا عن نص المسلمين؟ علّه لأنه يعنيهم وصلوح الزواج من عبء تكاليف الزواج ، فإذا لم تكن لهم نفقة مضمونة بتكسّب أماذا فتكفف على أبواب الناس ، وتنجيل لكم أو حمل عليكم ، وهذا ليس صالحا من الإِنكاح! ومن ثمّ صلاحيات أخرى تسمح أو ترجح إِنْكاحهم من شرعية تعرف من كتاب وسنة ، أو عرفية والإنسان على نفسه بصيرة ولو ألقى معاذيره.

ولماذا يؤمر غير الأيامي أن ينكحوا الأيامي ، والبالغ مبلغ النكاح بإمكانه ذلك ، ولا سيما الذكران ، دونما حاجة إلى الأولياء؟

لأن البالغين والبالغات في أكثريتهم الساحقة لا يستطيعون نكاحا لفقر مالي أم عدم استقلالهم في حياتهم الجماعية ، ولا سيما في النكاح الباكر ، وهم أحيانا بحاجة ضرورية إلى النكاح أم راجحة ، فلا بد لأوليائهم محاولة الإِنكاح دونما تخوف من فقرهم الحالي فضلا عن الاستقبالي لحمل النكاح وعبأه ، فنفقة النكاح من الواجب على الأولياء بحق المولّى عليهم ، إلّا إذا كانوا هم أغنياء ، فمن غير جهة المال!

﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ﴾ بالفعل إذ لا مال لهم وحتى للصدّاق وسائر متطلبات

النكاح البدائية ، فضلا عن تداوم الإنفاق ، فعليكم أنتم فعليه التكليف ، ومن ثم ﴿يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ «فالتمسوا الرزق بالنكاح» <sup>(١)</sup>.

ف ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ﴾ بعد ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى﴾ لزامه وجوب إنفاق الأولياء قدر الإمكان ، فان لم يتمكنوا منه ولا الأيامي و ﴿لَيْسَتْغَفِرِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فعدم وجدان النكاح يعم ما إذا لم يتمكن أحد منهما على الإنفاقات البدائية المفروضة ف ﴿لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ منهم ولا من أوليائهم ، أم لا يتمكن أحد منهما للحصول على كفوء «فليستغفف» ...

فمحاولة نكاح الأيامي مشتركة بينهما معا ، فإذا لا سبيل منهما «فليستغفوا» بتصبر أم صوم <sup>(٢)</sup> وفي محاولة تحصيل المال ابتغاء من فضله ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ كشرط اصيل لبداية النكاح ، ومن ثم كما وعد الله ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ﴾ اتكالا على الله ، وكما كان يأمرهم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) <sup>(٣)</sup>.

(١) الدر المنثور ٥ : ٤٥ . اخرج الديلي عن ابن عباس ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : التمسوا واخرجوا عن عائشة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) انكحوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال ، وعن جابر عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يشكو إليه الفاقة فأمره ان يتزوج.

(٢) صحيح البخاري قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه اغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء.

(٣) نور الثقلين ٣ : ٥٩٥ ح ١٢٠ عن الكافي عن إسحاق بن عمار قال قلت لابي عبد الله (عليه السلام) الحديث الذي يرويه الناس ان رجلا أتى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) .

ثم ﴿يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ليس وعدا من الله محتوما فقد لا يغنيهم ، وإنما يعدهم ترغيبا لهم وفي الأكثر يغنيهم «من فضله» حيث يسعون أكثر مما كانوا يسعون ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ ثم الله يزيدهم من فضله لسدّ ثغرة الأهل في نفقته .  
على الأيا مى النكاح وعلى أوليائهم إنكاحهم ، فإن اشتدت الحاجة . كما يتفق نزرا .  
ولا سبيل إلى البقاء فالفراق جمعا بين الأمرين نكاحا وفراقا <sup>(١)</sup>

. وآله وسلم) فشكى إليه الحاجة فأمره بالتزويج حتى امره ثلاث مرات فقال ابو عبد الله : هو حق ثم قال : الرزق مع النساء والعيال ، وفيه عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من ترك التزويج مخافة العيلة فقد أساء ظنه بالله عز وجل ان الله يقول ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وفيه ح ١٣٥ عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) شاب من الأنصار فشكى إليه الحاجة فقال له : تزوج فقال الشاب اني لأستحي ان أعود إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فلحقه رجل من الأنصار فقال : ان لي بنتا وسيمة (حسنة الوجه) فزوجه إياه قال : فوسع الله عليه فأتى الشاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأخبره فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : يا معشر الشباب عليكم بالباه (النكاح).

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٩٥ ح ١٣٠ في الكافي بإسناده إلى عاصم بن حميد قال : كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فأتاه رجل فشكا إليه الحاجة فأمره بالتزويج قال فاشتدت به الحاجة فأتى أبا عبد الله (عليه السلام) فسأله عن حاله فقال له : اشتدت بي الحاجة قال (عليه السلام) ففارق ثم أتاه فسأله عن حاله قال : اثريت وحسن حالي فقال ابو عبد الله (عليه السلام) اني امرتك بأمرين امر الله بهما قال الله عز وجل ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى...﴾ وقال ﴿إِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾.

وقليل ما هو ، وفي النكاح إحراز الدين <sup>(١)</sup> وفي العزوبة الرذالة <sup>(٢)</sup> إلا لغير أولي الإربة ، او الذين لا يخافون الفتنة من العزوبة!

وقد يعني ﴿وَلَيْسْتَغْفِرَ...﴾ إضافة إلى ترك النكاح ريثما يغنوا فينكحوا ، استغفاهم بفعل النكاح حتى يغنيهم الله من فضله <sup>(٣)</sup> فمن لا يجد نكاحا حتى الصداق او الكفو فاستغفاه تركه ، ومن يجد الكفو والصداق ويخاف عيلة النكاح وفقره فاستغفاه بفعله حتى يغنيه الله من فضله ، وكما قد يعم «وليسْتَغْفِرَ» من ينكح ومن ينكح له بكلا المعنيين ، فمن لا يجد إنكاحا فليطلب عفاً للأيامى إن استطاع بإنكاحهم ، وإن لم يستطع فبحملهم على العفاف بوسائله ، كمن لا يجد لنفسه نكاحا فليطلب عفاً بأحد الوجهين كما يستطيع ، ف ﴿لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ يعم عدم وجدانه لأنفسهم وللأيامى سواهم ، وجدانا ماديا أم سواه ، فالمهم في هذا البين هو الاستغفاف للأيامى ، منهم ومن أوليائهم ، بفعل النكاح تحصيلاً للعفاف ، ام في تركه تعفيفاً للنفس بوسائل أخرى.

فتحصيل وسائل العفاف عن التخلف الجنسي واجب جماعي كما يجب على الأفراد لتطهير الجو الإسلامي من الشذوذات الجنسية ، من عفاف ذاتي بغض النظر المريب ، وبإنكاح ونكاح قدر المستطاع ، ثم بمحاولات أخرى

(١) المصدر ح ١٣٧ عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من تزوج فقد احرز نصف دينه فليتنق الله في النصف الآخر.

(٢) المصدر ح ١٣٨ عن أبي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) رذال موتاكم العزاب.

(٣) المصدر ح ١٥٤ عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عز وجل «وليسْتَغْفِرَ قال : يتزوجوا حتى يغنيهم الله من فضله وفيه ١٥٢ في الحاصل باسناده إلى زيد بن ثابت قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): يا زيد تزوجت؟ قلت : لا . قال : تزوج تستعف مع عفتك.

تقضي على شبق الجنس ، من صوم وابتعاد عن مثيرات للجنس أماذا؟  
ومن السنن الضرورية للحيلولة عن التخلفات الجنسية النكاح المنقطع ، لو لم يكن فيه  
نص لحكمنا بحله بمطلقات أدلة النكاح ، كيف وفيه نص الكتاب ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ  
فَاتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ ومختلف الحديث حول نسخه وبقائه معروض على نص الكتاب  
فمفروض نسخه ، ومنسوخ قوله القائل به أيا كان ، ف ﴿مَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ  
هُمْ الْكَافِرُونَ﴾! ...

المحور الرئيسي في هذه الأوامر الوقائية هو العفاف عن الشذوذ الجنسي مهما كلف  
الأمر ، فأولو الإربة من الذكور والأنث ، من الأيامى والصالحين من عبادكم وإمائكم ،  
عليهم النكاح وعليكم إنكاحهم ما وجدوا ووجدتم إليه سبيلا ، وفي سبيل ذلك العفاف  
الجنسي عليهم العفاف الاقتصادي ما أمكن ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ﴾ حتى يغنيهم الله من فضله  
ومنه الكفاف بالنكاح المنقطع ، وهذا استعفاف بالنكاح لم لا يجد نكاحا كما يجب ، ومن  
ثم استعفاف إذا لم يجد نكاحا قط وإن منقطعا وبِعفاف اقتصادي صارم ، وهذا هو الجانب  
السليبي في طلب العفاف بصوم أماذا من كواسر شبق الجنس.

ف «وليستعفف» كما تشمل مع الأيامى من أمروا بإنكاحهم ، كذلك تشمل على  
هامش العفاف الجنسي ، عفافا اقتصاديا ، كمقدمة ميسرة للجانب الإيجابي من الاستعفاف  
، وكذلك العفاف سلبيا إن لم يجدوا نكاحا قط بأية صورة منه ، ف ﴿لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾  
يشمل مطلق عدم الوجدان في أصله أو كما يناسبه ويجب ، و ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾  
تعم الفضل في صورة النكاح من انقطاع إلى دوام ، والفضل اقتصاديا أماذا؟  
فالواجد المطلق للنكاح من يجده اقتصاديا وجنسيا وشرفيا ، وغير

الواجد مطلقاً من لا يجده أياً كان ، وبينهما عوان ، يستعفف غير الواجد بصوم أما ذا ،  
ويستعفف الواجد الناقص بما حضر ﴿حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾!  
ومن النكاح الذي قد يعتبر غير موجود امرأة سخابة ولّاجة همّازة تستقل الكثير ولا  
تقبل اليسير <sup>(١)</sup> كرب مقمع وغل قمل <sup>(٢)</sup> وخضراء الدمن <sup>(٣)</sup> او شهيرة . لهيرة . نهيّة . هيدرة .  
لفوتا <sup>(٤)</sup> وان كن فيما سوى الأول قد يصلحن لقضا الحاجة وكسر الشبق!

(١) نور الثقلين ٣ : ٥٩٨ ح ١٤٦ في حديث عن أبي عبد الله (عليه السلام) في تعديد النساء وهن ثلاث :  
فأمرأة ولود ودود تعين زوجها على دهره لدنياه وآخرته ولا تعين الدهر عليه وامرأة عقيم لا ذات جمال ولا خلق ولا  
تعين زوجها على خير وامرأة سخابة ... أقول وهذه الثلاث على الترتيب : شديدة السياح . كثيرة الدخول  
والخروج . العيابة الطعانة.

(٢) المصدر ح ١٥٠ عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى  
الله عليه وآله وسلم) النساء اربع جامع مجمع وربيع مربع وكرب مقمع وغل قمل ، أقول : وهن على الترتيب :  
كثيرة الخير مخضبة . التي في حجرها ولد وفي بطنها آخر . سيئة الخلق مع زوجها . هي عنده كالغل القمل وهو غل  
من جلد يقع فيه القمل فيأكله فلا يتهيأ له ان يحك منه شيء وهو مثل للعرب.

(٣) المصدر ١٤٥ في معاني الاخبار عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : إياكم وخضراء الدمن قيل  
يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وما خضراء الدمن؟ قال : المرأة الحسناء في منبت السوء.

(٤) المصدر ١٥٤ . الخصال بإسناده إلى زيد بن ثابت قال (صلى الله عليه وآله وسلم) في حديث معه لا تتزوجن  
... قال زيد يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ما عرفت مما قلت شيئاً واني بأمرهن لجاهل ، فقال رسول  
الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أأستم عرباً؟ اما الشهيرة فالزرقاء البذية ، واما الهيرة فالطويلة المهزولة واما النهيرة  
فالقصيرة الذميمة ، واما الهيدرة فالعجوزة المدبرة ، واما اللفوتا فذات الولد من غيرك.

﴿... وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ...﴾ (٣٣).

هل يعني شرط الخير . فقط . المال <sup>(١)</sup> أن تعلموا بإمكانية أدائهم مال الكتاب حسب الكتاب؟ والخير لا يختص بالمال مهما كان من الخير ، فلو أريد منه فقط فليكن «مالا» ثم المال ليس فيهم ، بل لهم ، ف «إن علمتم لهم مالا» حاضرا ام بتكسب! لا ﴿فِيهِمْ خَيْرًا﴾. ثم وما لم يعلم المالك أنه يؤدي مال الكتاب ليس ليكاتبه بطبيعة الحال ، فلا يحتاج إلى شرط! ثم وحتى إذا دفع كل المال نقدا فضلا عن مقدرة الآجال فلا يجوز تحريرهم ما لم يؤمنوا ، حيث التحرير وجوبا وجوازا مشروط بالإيمان ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ حيث الرقية في حساب الإسلام لا تعني أسر إنسان وحصره عن حريته ظلما وزورا حتى إذا دفع الخير المال يحرر وإلا فلا ، فإنما هو ثقافة إجبارية إسلامية وتربيته في مدرسة داخلية ريثما يؤمنوا فيحرروا بأسبابه : دية أو كفارة ، او دفعا لقيمة كتابة وسواها . او من بيت المال زكاة أماذا ، أو أن خيرا هو الإيمان؟ ولا يكفي لوجوب المكاتبه مهما كان شرط جواز العتق ، أو أنه الاطمئنان ألا يصبح عيبا على مولاه وعبئا على المجتمع ، أن يلقي كله على الناس؟ وهذا رغم اشتراطه لا يكفي شرطا ، فليكن «خيرا» خير الحال الإيمان والاطمئنان وخير المال <sup>(٢)</sup> وفاء بمال الكتابة ، وإلا فلا مكاتبه ، فإن هذه المدرسة

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٠ ح ١٥٦ في تهذيب الأحكام عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : كاتبوهم ان علمتم لهم مالا ، وعن محمد بن مسلم عن أحدهما مثله.

(٢) المصدر من لا يحضره الفقيه عن أبي عبد الله في الآية قال : الخير ان يشهد ان لا اله إلا الله وان محمدا رسول الله ويكون بيده عمل يكتسب به او يكون له حرفة وعن الحلبي عنه (عليه السلام) قال : ان علمتم ديننا ومالا.

الداخلية التربوية يقصد منها تحول المماليك الكفار إلى مسلمين أبرار حتى يصلحوا للدخول في متن الجماهير المسلمة أحرارا.

فحتى إذا لم يستطيعوا على كل المال ﴿وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ وأقله الزكاة ، فإن من أهلها ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ فان دفعها لغيره أم لا تكفي وفاء بكتابة فمن عنده كما يقدر ويكفي قضية الإطلاق في ﴿مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ حيث الأموال كلها مما آتاه الله دون اختصاص بالضرائب ، وهذا الإيتاء مساعدة لمن خدمكم لزمن وإكرام لمن أسلم عندكم أو هو مسلم ، وترغيب له إلى مبادئ الإسلام ، وتأکید أن الإسلام لا يشجع على تعبيد الناس إلا كمدرسة داخلية لصالحهم ...

وأفضله ما أضمر عليه في كتابه <sup>(١)</sup> فعلى المولى ان يكتتب مملوكه الذي علم فيه خيرا «وان كان يسأل الناس ولا يمنعه من أجل أن ليس له مال فان الله يرزق العباد بعضهم من بعض والمؤمن معان ويقال : المحسن معان <sup>(٢)</sup> وطبعا السؤال غير المحرم كأن يسأل من مال الله ضرائب وسواها.

وهل عليه المكاتبه ولا مال عنده ولا هو قادر على تحصيل

(١) المصدر ح ١٦٢ محمد بن مسلم عن أحدهما (عليه السلام) قال سألت عن قول الله عز وجل ﴿وَأَتَوْهُمْ...﴾ قال : الذي ان تكتتب عليه لا تقول : أكتابه بخمسة آلاف واثرك له ألفا ولكن انظر إلى الذي أضمر عليه فأعطه ، وفي الفقيه عن أبي عبد الله (عليه السلام) سمعت أبي (عليه السلام) يقول : لا تكتتب على الذي أراد ان يكتتبته ثم يزيد عليه ثم يضع عنه ولكنه يضع عنه ما نوى ان يكتتبته عليه ، وفي الدر المنثور ٥ : ٤٧ اخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم والحاكم وصححه والديلمي وابن المنذر والبيهقي وابن مردويه من طريق عبد الله بن حبيب عن علي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في قوله : وآتوهم من مال الله ، قال (صلى الله عليه وآله وسلم) يترك للمكاتب الربع.

(٢) المصدر في الكافي عن سماعة سألت عن العبد يكتتب مولاه وهو يعلم انه ليس له قليل ولا كثير قال يكتتب وان كان يسأل ...



المال؟ «فكاتبوهم» لا تشمل من لا مال له فليست المكاتبه إلا لأجل النجوم المقسطة لدفع مال المكاتبه! ﴿وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ﴾ ليست لتعني كل مال المكاتبه ، اللهم إلا بعضا كما يتمكن المكاتب ويكفي للمكاتب له ، اللهم إلا إذا كان مال الله من الضرائب الكافية لثمنه.

ولماذا «آتوهم» بدل ألا تأخذوا ، أو تنقصوا من حق المكاتبه؟ لأن ذلك أدخل في المحبة ، أن يرى المملوك عليه حقا ، ثم يدفع إليه من هذا الحق ما هو ينتظره ، فيدفع منه ما أخذه!

وهل يكفي من خير الرقيق الإيمان وإمكان دفع حق المكاتبه ، وقد يصبح كلاً على الجماعة المؤمنة ، أو يلجأ إلى أخط الوسائل ليعيش ويكسب ما يقيم أوده ، كوسيلة التكف على أبواب الناس أو السرقة والخيانة ، أم البغاء في الفتيات! كلا ثم كلاً أن يرضى الإسلام كلاً هكذا وعبثاً وعبثاً ، فإنما الأمن مع الإيمان ، كيلا تصبح حرته وصمة على كتلة الإيمان. فكما ليس التخرج . فقط . من المدرسة والجامعة مرغوبا للجماعة المؤمنة ، إلا بكفاءة أمينة ثقافية وأديبة ، كذلك وبأحرى للمماليك وهم أبعد من ذلك ، ف ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ يعني الإيمان الأمين والتربية الصالحة لحد يصلح أن يلج الجماعة المؤمنة في حرية التصميم والإرادة ماديا ومعنويا! فكما أن عتقه يعني إسلاميا أن يعيش دور التربية الإسلامية ، كذلك تحريره تخرج لمن يصلح أن يكون من ضمن الجماعة المؤمنة ، ونعم ما يروى عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في تفسير الآية «إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا» ولا ترسلوهم كلاً على الناس»<sup>(١)</sup>.

(١) الدر المنثور ٥ : ٤٥ . اخرج ابو داود في المراسيل والبيهقي في سننه عن يحيى بن أبي كثير قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ قال : ... وعن ابن عباس وعبيدة السلماني وقنادة وإبراهيم وأبي صالح ومجاهد .

فان كن فتيات لا تفتكروا أنهن بما يقدرن على البغاء أو بإكراههن عليها ، هن أموال  
فلا حاجة لهن إلى إيتاء مال ، حيث البغاء ولا سيما في إكراه المؤمنات عليها ليس مالا  
يصلح لأية معاملة ف :

﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ  
يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٣٣).

صحيح ان البغاء محرمة بكل صورها وظروفها من مشركة او مسلمة وعلى أية حال ،  
ولكن أبشع صورها إكراه الفتاة المؤمنة على البغاء وهي تريد تحصن.

وقد كانت سنة سيئة لئيمة بين الجاهليين احترام الإماماء للبغاء ، حتى جاء الإسلام  
المانع من البغاء في الإماماء وسائر النساء ، ولكنما الجاهلية ما كانت لينسى سراعا ، فناشبة  
باقية منها أنهم اقتصروا على الاحتراف ببغاء الإماماء ، كأنهن لا حرمة لهن لأنهن إماء ، وحتى  
إذا أسلمن ، وقد كان لعبد الله ابن أبي جارية تدعى معاذة ، فكان إذا نزل به ضيف أرسلها  
إليه ليواقعها إرادة الثواب منه والكرامة ، فأقبلت الجارية إلى أبي بكر فشكت ذلك إليه فذكره  
للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فأمره بقبضها فصاح عبد الله بن أبي من يعذرنا من محمد  
يغلبنا على ممالكنا فنزلت الآية <sup>(١)</sup>.

.وطاوس والحسن قالوا : امانة ووفاء.

(١) الدر المنثور ٥ : ٤٥ . اخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال : كان لعبد الله ... وفيه اخرج سعيد بن منصور  
وعبد بن حميد عن أبي مالك في الآية نزلت في عبد الله بن أبي وكانت له جارية تكسب عليه فأسلمت وحسن  
إسلامها فأرادها ان تفعل كما كانت تفعل فأبى عليه ، وفيه عن الزهري ان رجلا من قريش أسر يوم بدر وكان  
عند عبد الله بن أبي أسيرا وكانت لعبد الله جارية يقال لها معاذة وكان القرشي الأسير يريدتها على نفسها وكانت  
مسلمة فكانت تمتنع منه لاسلامها وكان عبد الله بن أبي يكرهها على ذلك ويضربها رجاء ان تحمل للقرشي  
فيطلب فداء ولده فانزل الله الآية.

ف ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ ليست شرطا لحزمة الإكراه ، فإن البغاء لا تحصل عند ارادة التحصن إلا بالإكراه ، وإنما تعني تغليظ الحزمة ، ف «لا تكرهوا» نهي خاص في أخرج ظروفه وأعوجه ، فلا يفهم منه إن لم يردن تحصنا فلا بأس بإكراههن إذ لا يحصل فيه إكراه ، فمثلها كمثله قوله تعالى ﴿لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ إذ لا تختص الحزمة بالأضعاف ، وإنما تعني إضعاف الحزمة في الأضعاف!

فنفس البغاء محرمة ، وهي من المسلمة أشد ، والإكراه عليها أشد من الأشد ، وابتغاء عرض الحياة الدنيا من هذه الدنيا بالغ أشده في الحزمة ، حزمة مربعة تعنيها ﴿وَلَا تُكْرِهُوا...﴾ فيما تعني الأمة ، ثم وخامسة إذ تشمل الحرة ، فالفتيات تشملهما.

وهي محرمة على «من يكرهن» ولكن المكروهة عليها ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ للمكروهة دون المكروه ، مما يدل على أن البغاء دون إكراه محرمة لا غفران بعدها دون شرط من حد وتوبة وإصلاح!

ف ﴿مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ﴾ تعطف بالغفران إلى المكروهات ، وإلا فلتكن «من بعد إكراههم»! ثم البعد يخص الغفران بحالة الإكراه دون الاختيار ، فقد جمعت الآية بين حل البغاء للمكروهة ، وأغلظ الحزمة للمكروه ، وأصل الحزمة للبغايا غير المكروهات!

وذلك النهي المغلظ كان جزء من خطط القرآن في تطهير البيئة الإسلامية ، وإغلاق السبل القذرة للتصريف الجنسي ، أيا كانت غايته ، والصلة القريبة لهذا النهي بأمر المكاتب ، علّها الفكرة الخاطئة من بعض الموالى ، من سماح البغاء أو الإكراه عليها توفية لنجوم الكتابة ، حيث المال المحصل من حرام . فضلا عن حرام الإكراه على البغاء . لا يفني نجوما للكتابة ولا لأي نجم أمّاذا؟

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً  
لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (٣٤).

﴿آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ﴾ حسب الحاجيات والمتطلبات طول الزمان وعرض المكان حتى  
القيامة الكبرى ، ثم ﴿وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ﴾ من أهل التقوى والطغوى ، ومن ثم  
﴿مَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ فيما أنزلنا من البينات ومثلا وسواهما من ذكريات في القرآن.

﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ  
الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ  
وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ  
شَيْءٍ عَلِيمٌ (٣٥) فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ  
(٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ

يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ (٣٧) لِيَجْزِيَ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٣٩) أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ (٤٠) أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْخِجُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَافَاتٍ كُلِّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ (٤١) وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٤٢)

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ (٤٣) يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ (٤٤) وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤٥) لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤٦﴾

الآيات الأربع الأولى مثل للهداية الإلهية على درجاتها ، واثنان بعدها مثل للضلالة على دركاتها ، ثم الباقية بينات من الهدى أمثالا للهدى العامة الشاملة لعامة الكون طوعا أو كرها ولكن لا يفقهون!

وآية النور هي المحور الأصيل فيها ، ليس لها مثيل بين آياتها التسعة والأربعين بمختلف صيغها : النور - نورا - نوركم - نورنا - نوره - نورهم - المنير - منيرا ، عدد أبواب الجنة النور ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ...﴾!

في هذه الأنوار لا تجد إلا أربعا تحنّ إلى المحسوس <sup>(١)</sup> والباقية لا تعني إلا سواء من نور الهدى والهادي ونور الوحي ، وآية النور هي الوحيدة في وجهات ، منها توصيفه سبحانه بـ ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

أجل فيها نور الرب ﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ (٣٩ : ٦٩) ونور الله ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ﴾ (٦١ : ٨) ونور من الله ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ (٥ : ١٥) و ﴿نُورٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ (٣٩ : ٢٢) حيث يجمعها مثلث النور : هدى وهاديا ووحيا!.

وأما ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾ فليست إلا ناصية لهذه اليتيمة المنقطعة النظير ، ولذلك سميت سورتها نورا وكما هي نور بين السور وكلها نور : نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء! ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾ في إطلاقها دون إضافة كما ﴿اللَّهُ عَلِيمٌ﴾ ﴿اللَّهُ قَدِيرٌ﴾ «الله حي» : صفات ذاتية ثلاث ، وكما ﴿اللَّهُ خَالِقُ﴾ «الله رازق» أماذا من صفات فعلية ، فذاته نور وفعله نور وصفاته نور ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ...﴾!

---

(١) وهي «وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ» ٦ : ١ «وَالْقَمَرَ نُورًا» ١٠ : ٥ «وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا» (٧١ : ١٦) و «ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ» (٢ : ١٧).

أترى أن توصيفة ب «نور» يجعله كسائر النور؟ وتوصيفه بالوجود لا يجعله كسائر الوجود كما توصيفه بأنه شيء لا يجعله كسائر الأشياء! فالله باين الأشياء بينونة ذات وأفعال وصفات ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ مهما تشابها في تحبير اللغات «لا هو في خلقه ولا خلقه فيه . لا هو من خلقه ولا خلقه منه» : تباعض الذات أو الصفات! فإنما إبداع وخلق لا من شيء ، أو من شيء خلقه وأبدعه ، لا من شيء ذاته فإنه ولادة ، ولا من غيره إذ لا خالق غيره! هنالك بون بين ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾ و «النور الله» فالأول يعني حقيقة النور التي لا ظلام فيه ولا حد ولا حدود ، أزلي ، أبدي ، سرمدي ، غني ، بينه وبين سائر النور أبعد من البون بين سائر الظلمة والنور!

ولكنما الثاني قد يعني ان كل نور هو الله ، وحدة حقيقة النور بمراتبها كوحدة حقيقة الوجود! والآية هي الأول : ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾ لا كل نور ، وإنما النور الإلهي الذي لا مثيل له ، مهما كان له مثل في صفات غير ذاتية وأفعال!

ولأن النور هو الظاهر بذاته المظهر لغيره ، وهو بين مطلق ومحدود ، سرمدي وسواه ، غني وسواه ، ما يناسب الله وما لا يناسب إلا سواه ، فمما يعنيه ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾ : أنه ظاهر بذاته رغم خفاءه ، ومظهر لغيره في أي من مراحل الظهور .

أترى بعد أنها صفة ذاتية له سبحانه كمثلاث الصفات؟ وهو قبل غيره لم يكن إلا ظاهرا لذاته لا مظهرا ولا مظهرا لغيره ، فلمن يظهر غيره قبل خلقه؟ أنفسه؟ وكل شيء ظاهر له في العلم دون إظهار! أم لغيره؟ وقد كان الله ولم يكن معه شيء! فإنما الإظهار بالخلق فظهور له لا بذاته كما



عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) «نور إني أراه» <sup>(١)</sup> رؤية البصيرة معرفيا بعد رؤية البصر لدلالاته الأفاقية والأنفسية! «وقد خرق له في الحجب مثل سم الإبرة فرأى من نور العظمة ما شاء الله أن يرى» <sup>(٢)</sup> ف ﴿اللَّهُ نُورٌ...﴾ كذلك الله عز وجل <sup>(٣)</sup>.

هو نور ومثله نور آخر ، ولا مثيل له في نوريته كما في سواها من صفاته تعالى ، إذا فلا يعني ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾ ظهوره بذاته وهو مستحيل إلا لذاته ، وإظهاره لغيره وهو من صفات فعله لا ذاته!

فالنور إذا هي من صفاته الفعلية ، كما تعنيه ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فليس هو قبل السماوات والأرض نورا إلا ظهورا لذاته دون أي إظهار! إلا ان يسمّى نورا بمجرد ظهوره لذاته ، وليس إلا عبارة أخرى عن

---

(١) الدر المنثور عن أبي ذر قال : سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هل رأيت ربك؟ قال : نور إني أراه ، ورواه في م إيمان ٣٩١ ت تفسير سورة ٥٣ ، ٧ حم ١٥٧٢٥ ، ١٧١ ، ١٧٥ .

وفيه ٥ : ٤٧ . اخرج البخاري مسلم والنسائي وابن ماجة والبيهقي في الأسماء والصفات عن ابن عباس قال كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا تمجد في الليل يدعو : اللهم لك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيام السماوات والأرض ومن فيهن أنت الحق وقولك حق ووعدك حق ولقاءك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت إلهي لا أله إلا أنت.

(٢) القمي بإسناد متصل عن الإمام الرضا (عليه السلام) في حديث.

(٣) فضيل بن يسار عن الصادق (عليه السلام) سألته عن قوله تعالى ﴿اللَّهُ... نُورٌ...﴾ قال : كذلك الله عز وجل ثم سألته عن ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ فقال : محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)

علمه الذاتي ، فليست إذا رابعة لصفات الذات! بل صفة فعل حيث يعرفه خلقه بالنورانية ، ولذلك سمى نفسه فيما سمى «نورا» «يا نور يا نور النور يا منور النور ...» «اللهم إني أسألك بنور وجهك الذي أضاء له كل شيء» وأما «نور وجهك الباقي بعد فناء كل شيء» فهو ذاته النورانية حياة وعلمًا وقدرة ، في ذاته ، وإمكانية الظهور لمن سواه قبل فناء كل شيء.

وقد كانت تدعو فاطمة النور بدعاء النور قائلة : «بسم الله النور بسم الله الذي يقول للشيء كن فيكون بسم الله الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور بسم الله الذي خلق النور من النور بسم الله الذي هو بالمعروف مذكور بسم الله الذي أنزل النور على الطور بقدر مقدور في كتاب مسطور على نبي محبور<sup>(١)</sup>.

ولأن ﴿السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ في المصطلح القرآني هي صيغة التعبير عن الكون كله بما فيه ومن فيه كما في سائر القرآن ، إذا ف : ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يعني أنه نور الكون كله ، كصفة فعلية له سبحانه ، لا ذاتية فإنها متحللة عن الكون ، وهذه حلّة الكون : السماوات والأرض!.

أترى ان الظلمات أيضا نور كما النور نور وقد ﴿جَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ (٦ : ١)؟ أجل إنها تحمل من النور نور الوجود ، قبال النور التي تقابلها ، حيث تحمل من الوجود وجود النور!.

فمن ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تكوّنهما بعد مطلق العدم والعدم

(١) سفينة البحار ٢ : ٦١٧ دعاء النور لفاطمة (عليه السلام) عانو ١٩٣ وعالو ١٢٢ وى ج ٢١ ايضا دعاء النور لها برواية للدلائل للطبري.

المطلق <sup>(١)</sup> حيث أوجدهما من مادتهما ، كما أوجد لا من شيء ، فالعدم المطلق ظلمات مطلقة لا حظ لها من الوجود ، فالإيجاد لا من شيء إنارة عن الظلمة المطلقة إلى نور تجمع ﴿الظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ﴾ حيث الوجود فيهما نور! «اللهم إني أسألك بنور وجهك الذي أضاء له كل شيء» فضاء كل شيء هو ضوء الوجود وتقديره وهدايته التكوينية!

ومن ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الهداية التكوينية لزاما وغير لازم <sup>(٢)</sup> «الذي أحسن كل شيء خلقه ثم هدى» (٣٢ : ٧).

ومن ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أنهما دالتان ببارع الصنع فيهما على خالقهما ومدبرهما ، فهما ظاهرتان ومظهرتان!

ومن ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الهداة إلى الله ، الأدلاء على مرضات الله بوحى من الله ، وحملته الرسل المصطفون : ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ (٢٢ : ٧٥) وهي كلها ظاهرات بينات ، مظهرة للخفيات ، وهذه هداية تشريعية وشرعية.

إذا فتكوينهما وتدبيرهما وهدايتهما تكوينية وتشريعية وشرعية ، والتدليل بهما على خالقهما ومدبرهما ، كل ذلك نورهما حيث أنار الله تعالى.

﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ إضافة النور إليه دليل أنها لا تعني . فيما تعني . ذاته ، كما دلت إضافتها إلى السماوات والأرض ، فلو أنها من صفات ذاته السرمدية ،

(١) مطلق العدم قد يناسب وجودا ما كما السماوات والأرض كانا موجودين في مادتهما الأولية إذ لا سماوات ولا أرض ، والعدم المطلق لا يناسب أي وجود فهو إذا كان الله ولم يكن معه شيء.

(٢) الهداية الأولى هي الضرورية الاضطرارية التي هي لازم كل كائن ، والثانية هي التي قد تتحول باختيار السوء إما ذأ؟

فلما ذا خصوص الإضافة إلى السماوات والأرض ، فإنما ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾ قبل الخلق وبعده ، وإنما هي من صفاته الفعلية ، . دون الذاتية . كالحالقية والمديرية وأنه الهادي بمظاهرها الثلاثة <sup>(١)</sup> .

وكما ليس لذاته مثل ، كذلك ليس لأفعاله وصفاته ، فليس . إذا . لنوره الفعلي مثل فضلا عن ذاته : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فهل ليس له مثل كما ليس له مثل؟ ﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٣٠ : ٢٧) فإن المثل هو الآية ، وفي كل شيء له آية ، من أدنى فأدنى ، ومن أعلى فأعلى ، آية على ألوهيته وربوبيته وهديته أما إذا من شئون رحمته الرحمانية والرحيمية .

أترى أن لنورانيته في التكوين والتشريع مثالا كما لسائر إلهيته؟ آية له في التشريع والتكوين مثالا ، وإن لم يكن له مثالا؟ اللهم لا ، إذ لا يتمثل أحد من خلقه فيهما فلا مكوّن سواه ولا مشرّع سواه ، إلّا في هداية شرعية تمثّل هداة ، فكل شيء مثل له آية على ربوبيته ، ولا شيء مثالا في تكوينه وتشريعه ، اللهم إلّا على وحدته فيهما ، إلّا في الهداية الشرعية ، فوجيه تعالى وحملته المعصومون هم مثل نوره فيها ، دون تمثّل في تكوين ولا تشريع: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ (٣ : ١٤٤) ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (٢٨ : ٥٦) ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ (٣ : ١٢٨) ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ (٤٢ : ٤٨)! ولأن المثل هو الآية ، وفي الكون له مثلث الآية تكوينا وتشريعا وشرعة ، فقد يعمها ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ ولكنه في مثاله «كمشكاة» يعني ثالث ثلاثة وهم حملة الشرعة بوحى الرسالة .

(١) تكوينية . تشريعية . شرعية .

و ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ في هدايته الدلالية «كمشكاة» وليس المثل هو المشكاة! بل هو آية نوره.

ف ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾ وجاه ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ لا يعني إلّا الهداية الشرعية ، فكما الله «هاد لأهل السماوات وهاه لأهل الأرض» <sup>(١)</sup> كذلك الهداة - المعصومون - إليه بدلالته هم مثل لنور هدايته ، فقد «ضرب لكم مثلاً من نوره» <sup>(٢)</sup> لا كل الأمثال «فالنبي والأئمة صلوات الله عليهم من دلالات الله وآياته التي يهتدى بها إلى التوحيد ومصالح الدين وشرايع الإسلام والسنن والفرائض ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» <sup>(٣)</sup> فقد «بدء بنور نفسه» <sup>(٤)</sup> ثم مثلاً مثلاً من نوره.

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٠٢ ج ١٧١ في كتاب التوحيد في آية النور عن الرضا (عليه السلام).

(٢) المصدر ح ١٧٠ عن أبي جعفر (عليه السلام) حديث طويل فيه ان الله تعالى بعث الى اهل البيت (عليهم السلام) بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من يعزيهم فسمعوا صوته ولم يروا شخصه فكان في تعزيته «جعلكم أهل بيت نبيه واستودعكم علمه وأورثكم كتابه وجعلكم تابوت علمه وعصى عزه وضرب لكم مثلاً من نوره

(٣) المصدر ح ١٧٢ عن الصادق (عليه السلام) في الآية قال هو مثل ضربه الله لنا فالنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ...

(٤) المصدر ح ١٧٩ عن الباقر (عليه السلام) في الآية قال : بدأ بنور نفسه ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ مثل هدها في قلب المؤمن.

وفي سفينة البحار ٣ : ٦١٥ القمي عن أبي خالد الكابلي قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قوله تعالى : فأمنوا بالله ورسوله والنور الذي أنزلنا فقال : يا أبا خالد! النور والله الأئمة من آل محمد إلى يوم القيامة هم والله نور الله الذي انزل وهم والله نور الله في السماوات والأرض والله يا أبا خالد لنور الإمام في قلوب المؤمنين أنور من الشمس المضيئة بالنهار وهم والله ينورون قلوب المؤمنين ويحجب الله نورهم عمن يشاء فتظلم قلوبهم والله يا أبا خالد لا يحبنا عبد ويتولانا حتى يطهر الله قلبه ولا يطهر الله .

وحيث الأنوار الدلالية في هداية الخلق تختلف بين خليطة بظلمة وخليصة عنها هي نور الأنوار ، هنا الله يضرب مثلاً من نور هدايته ليس نورا على ظلمة ، بل هو ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ ليس فيها ظلمة ، حجة من الله في الدلالة التامة التي لا قصور فيها ولا نقصان يعتريها!

وكما لله أمثال في الكون ، والكون كله أمثاله وآياته ، دون مثل واحد ، كذلك له أمثال في نور هداه ، وهم الدعاة المعصومون . إليه ، فلما ذا ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ لا أمثال نوره؟ لأنه يعني هنا المثل الأعلى لنوره وهو الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فانه يجمع كافة الأمثال النورانية فهو النبيون أجمع ، وكافة الأمثال النورانية الإلهية مندكة في ذلك المثل الأمثل ، فلذلك ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ لا «أمثال نوره» كما ﴿لَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ لا «الأمثال العليا» فالكون كله أمثاله تعالى ولكنما العليا هو الرسول محمد الذي فاق العالمين في حمل الهدى الإلهية كما يمكن ويجب!

﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ...﴾

و «نوره» في مثلث من الأنوار متتالية متعالية ، فمحمد هو نور الأنوار <sup>(١)</sup> وعترته المعصومون ويتلوهم النبيون أجمع ، ومن ثم المؤمنون <sup>(٢)</sup>.

---

. قلب عبد حتى يسلم لنا ويكون سلماً لنا فإذا كان سلماً لنا سلمه الله من شديد الحساب وآمنه من فزع يوم القيامة الأكبر .

(١) نور الثقلين ٣. ٦٠٣ ح ١٧٣ عن الصادق (عليه السلام) قال : مثل نوره : محمد .

(٢) المصدر ح ١٧٩ عن الباقر (عليه السلام) مثل نوره «مثل هداه في قلب المؤمن ...» .

والمشكاة هنا هي مشكاة النبوة : مجمع الأنوار كلها ومصدرها : الرسول الأقدس محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)! فإنه النبيون أجمع وهو الهداة والصالحون أجمع ، والمشكاة هي الكوة الزجاجية غير النافذة التي يوضع فيها المصباح ، لتمنع شعلته عن الرياح ، وتحتصر نوره وتجمعه فيبدو قويا متألقا ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ تقيّة الريح ، وتصفية النور ، وزيادة التألق ، لا سيما ﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ : عظيم كثير النور ، ثم المصباح داخل الكوكب الدرّي داخل المشكاة ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ فزيته من ﴿شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾<sup>(١)</sup> وهي «زيتونة» لا كسائر الزيتون شرقية وغربية وهي ليست بالتي ترام بل هي ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ فإنما الشرق أوسطية وهي أصلح زيتونة على وجه الأرض وأطيبها ، وهي في صفائها لحد : ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ إذا فنورها ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾.

أترى لماذا يمثل النور المحمدي وهو نور الأنوار ، يمثل هو أدنى منه بدرجات ، والمثل أمثل . دوما . من الممثل؟ لأن القصد هنا من المثل تقريب المثل من النورانية المحمدية إلى أفكار من لا يعرفونه حق المعرفة ، تمثيلا من المحسوس لغير المحسوس ، لأن المحسوس أقرب إلى معرفتهم ، مهما كان غير المحسوس أعلى منه بما لا يعد أو يحد ، فهنا تكفي من الأولوية واجهة الإحساس .

ثم الأولوية المطلقة في المثل ، هي فيما إذا كانا مثلين ، محسوسين أو غير محسوسين ، وهذه سنة الله في تقريب الحقائق إلى الأذهان .

(١) الدر المنثور ٥ : ٥٠ . اخرج عبد بن حميد في مسنده والترمذي وابن ماجه عن عمران رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ائتمدوا بالزيت وادهنوا به فانه يخرج من شجرة مباركة.

وترى أن المشكاة أخرى من الشمس مثلاً في هذه النورية؟ كلاً ولكنما الجهات المعنية من هذه النورية لا تعرف من نور الشمس الواحدة ، بل من «مشكاة ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ...﴾» أنوار سباعية بعضها فوق بعض تقريباً للحالة النورية في روحه و صدره وقلبه أمأهيه؟ وترى مثال مثل نوره مسبباً من النور بمثلث المشكاة المصباح الزجاجية ومربع الشجرة المباركة . زيتونة . لا شرقية ولا غربية . يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسه نار! فهو نور على نور ثنائياً وسباعياً ، وهذه السبع تخترق دركات الظلمات إلى درجات أنوار الجنات . نور زيت الزيتون كان أصفى نور يعرف زمن نزول القرآن ، إضافة إلى قدسية شجرته المباركة بالواد المقدس في الطور : ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ وَصَنِغَ لِلْأَكَلِينَ﴾ (٢٣ : ٢٠) شجرة معمرة بكل أجزائها : زيتها وخشبها وثمرها ، نورا وإداما وشفاء!

ذلك المثل الأعلى لنوره هو الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد مثل له بمثال المشكاة والشجرة الزيتون ف «إن الله لم يضرب الأمثال للشجر إنما ضرب الأمثال لبني آدم» <sup>(١)</sup> لكي يعتبروا بها الحق الممثل . فالمشكاة هي الروح المقدسة المحمدية ، والزجاجة صدره ، والمصباح قلبه الفؤاد حيث يتفأد بنور المعرفة الربانية ، يوقد مصباح قلبه الفؤاد المنير من شجرة الرسالة القدسية الإبراهيمية «لا شرقية» : يهودية ﴿وَلَا غَرْبِيَّةٌ﴾ :

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٠٥ ح ١٧٦ في الكافي بإسناده عن إسحاق بن جرير قال سألتني امرأة ان ادخل على أبي عبد الله (عليه السلام) فاستأذنت لها فأذن لها فدخلت ومعها مولاتها فقالت يا أبا عبد الله! أقول الله «زَيْتُونَةٌ لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ» ما عني بهذا؟ فقال أيتها المرأة ان الله ...



نصرانية ، يكاد زيت هذه الشجرة : الروح القدس الرسالي في قلبه ، يضيء بنور الوحي ولو لم تمسسه ناره : «القرآن» فناره نور على نور حيث مهبطها النور : القلب القدسي الفؤاد ، يتقبل نور الوحي في قمة المجانسة!

قلبه المصباح أصبح زيتا يضيء لشدة صفائه ، بما أخلصه بخالص الطاعة والتسليم لربه حتى أصبح ﴿أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ ثم اصطفاه ربه أن أسكن في قلبه وألقى الروح القدس الرسالي ، لحد يكاد يضيء بالوحي ولما يوح إليه ، ثم أنزل على قلبه محكم القرآن في ليلة مباركة هي ليلة القدر ، فكاد يضيء بمفصله ولما يوح إليه : ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ (٢٠ : ١١٤) ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ...﴾ (٧٥ : ١٦). فوحي القرآن المفصل إليه نور على نور قلبه بالقرآن المحكم ، كما وحي المحكم إليه نور على قلبه بالروح القدس الرسالي ، وكما إلقاء الروح إليه نور على قلبه بما أخلصه ، ومربع النور في قلبه مستكن في صدره الذي شرحه الله : ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ وخمس النور ما كن في روحه القدسي ، ومسلس النور يعيش في بدنه النورانية الذي هو أشرف وألطف من أرواح من سواه ، أنوار سبع تحرق الظلمات إلى النور المطلق حيث لا ظلام فيه إلا أنه خلق! ز أحمد تا أحد يك ميم فرقست. همه عالم در آن يك ميم غرقست. <sup>(١)</sup>

(١) المصدر ح ١٨٠ عن الامام الرضا (عليه السلام) في حديث «قفلنا في كتاب الله عز وجل «كمثل مشكاة» المشكاة في القنديل فنحن المشكاة ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ المصباح محمد ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ من عنصره ﴿الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا...﴾ لا دعية ولا منكرة ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ القرآن ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ إمام بعد إمام.

إنه (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ : «يكادون أن يتكلموا بالنبوة وإن لم ينزل عليهم ملك» <sup>(١)</sup>.

«ويكاد العلم يخرج من فم العالم من آل محمد من قبل أن ينطق به» <sup>(٢)</sup> و «يكاد العالم من آل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) يتكلم بالعلم قبل أن يسأل» <sup>(٣)</sup> وكما يقول صادقهم . وكلهم صادقون . : «أنا فرع من فرع

(١) المصدر ح ١٧٨ في روضته الكافي باسناده المتصل عن أبي جعفر (عليه السلام) في حديث طويل : ثم ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وضع العلم الذي كان عنده عند الوصي وهو قول الله عز وجل ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يقول : انا هادي السماوات والأرض مثل العلم الذي أعطيته ونوري الذي يهتدي به «مثل المشكاة فيها مصباح فالمشكاة قلب محمد والمصباح النور الذي فيه العلم ... «توقد من شجرة مباركة» فاصل الشجرة المباركة ابراهيم ... يكاد زيتها يضيء ...» ﴿يَكَادُونَ...﴾.

(٢) المصدر ح ١٧٣ عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) «كمشكاة» صدر محمد ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ فيه نور العلم يعني النبوة ﴿الْمِصْبَاحُ فِي رُجَاجَةٍ﴾ علم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الى قلب علي ... يكاد زيتها يضيء ... «يكاد العلم ... ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ الامام في أثر الإمام.

(٣) المصدر ح ١٧٤ عن الباقر (عليه السلام) في الآية قال : المشكاة نور العلم في صدر النبي ﴿الْمِصْبَاحُ فِي رُجَاجَةٍ﴾ الرجاجة صدر علي (عليه السلام) صار علم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الى صدر علي ، علم النبي عليا ﴿الرُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ...﴾ نور العلم ﴿لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ لا يهودية ولا نصرانية «﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ...﴾ يكاد العالم ... ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ إماما مؤيدا بنور العلم والحكمة في أثر الإمام من آل محمد وذلك من لدن آدم إلى أن تقوم الساعة فهؤلاء الأوصياء الذين جعلهم الله عز وجل خلفاءه في أرضه وحججه على خلقه لا تخلوا الأرض في كل عصر من واحد منهم ، وفي ملحقات الاحقاق ٣ : عن ابن المغازلي في المناقب في كفاية الخصام من ٤٤ روى بسنده عن علي بن جعفر (عليه السلام) قال سألت موسى بن جعفر (عليه .

الزيتونة وقنديل من قناديل بيت النبوة وأديب السفارة وريب الكرام البررة ومصباح من مصابيح المشكاة التي فيها نور النور وصفوة الكلمة الباقية في عقب المصطفين إلى يوم المحشر».

فالمشكاة هو روح محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وفيها صدره وقلبه ، وهي «قلب محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) و «صدره»<sup>(١)</sup> فإنهما فيها ، وكذلك «نور العلم في صدره»<sup>(٢)</sup> كما المصباح القلب هو «النبوة»<sup>(٣)</sup> لأنها بالروح الملقى إليه والوحي النازل عليه ، هي في قلبه.

والشجرة الزيتونة الأصل زمننا هي الشجرة الرسالية الإبراهيمية وهي في الرتبة القمة الشجرة المحمدية ، ﴿شَجَرَةٌ مُبَارَكَةٌ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ﴾<sup>(٤)</sup> يهودية (٤) بلشوية اشتراكية ، او دعية<sup>(٥)</sup> ﴿وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ : نصرانية<sup>(٦)</sup> امبريالية رأسمالية ، او منكرة<sup>(٧)</sup>.

. السلام) عن قول الله تعالى : كمشكاة فيها مصباح ... قال. المشكاة فاطمة والمصباح الحسن والحسين والزجاجة كأنها كوكب دري فاطمة بين نساء العالم يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية لا : لا يهودية ولا نصرانية . يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور . يوجد من فاطمة إمام بعد إمام يهدي الله لنوره من يشاء ، ورواه مثله ابو بكر العلوي الحضرمي في رشفة الصادي ٢٩ وصاحب كتاب المناقب الفاخرة في العترة الطاهرة.

وفي الدر المنثور ٥ : ٤٩ . اخرج ابن مردويه عن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في قوله تعالى ﴿زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ قال (صلى الله عليه وآله وسلم) : قلب ابراهيم لا يهودي ولا نصراني . (١). المصدر ح ١٧٨ في امالي الصدوق باسناده إلى الامام الصادق (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه ...».

(٢) المصدر ح ١٨٠ القمي عن الامام الرضا (عليه السلام) ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ : لا دعية ولا منكرة . (\*) هذه الاعداد مكررة حسب مدلولات الروايات فلا تخلط.

ولأن محمدا هو النبيون أجمع فالمشكاة في المثال هي النبيون أجمع وسائر المعصومين ،  
 ف ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ في الهدى الخالصة غير الخليطة بسواها «كمشكاة» ... في مسبِّع النور  
 الخارق لمطلق الظلمات ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾! كل في نفسه وكل تلو الآخر نبي بعد نبي و «إمام  
 بعد إمام».

إن ل ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ درجات عدة من أعلاها المحمدية ومعه المعصومون من عترته ، ثم  
 سائر الخمسة من أولي العزم ، ثم سائر الرسل على درجاتهم ، ثم المؤمنون على درجاتهم ،  
 فكما أن هذا المثل ينحو منحى الأمثال ، كذلك المؤمن يشمل على ضوئه المثل «فالمؤمن في  
 خمسة من النور : مدخله نور ، ومخرجه نور ، وعمله نور ، وكلامه نور ، ومصيره يوم القيامة  
 إلى الجنة نور»<sup>(١)</sup>.

وقد تعني المشكاة كافة الرسالات الإلهية ، وزيتها المضيء لمصباحها هو الرسالة  
 المحمدية (صلى الله عليه وآله وسلم) فمصباحها هم أهل بيت العصمة ، والزجاجة هي سائر  
 الخمسة من أولي العزم (عليهم السلام).

﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ «في كل من هؤلاء ، وكل تلو الآخر ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾  
 وهم السالكون سبل الهدى ، كل قدر همته واهتمامه ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

(١) المصدر ح ١٧٩ علي بن ابراهيم القمي عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليه السلام) في الآية قال : بدأ بنور  
 نفسه ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ مثل هداه في قلب المؤمن ﴿كَمْشَكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ والمشكاة جوف المؤمن والمصباح النور  
 الذي جعله الله في قلبه ... ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ يكاد النور الذي جعله الله في قلبه يضيء وإن لم يتكلم ﴿نُورٌ  
 عَلَى نُورٍ﴾ فريضة على فريضة وسنة على سنة ... فهذا مثل ضربه الله للمؤمن فالمؤمن ...

﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ (٣٧).

أترى بماذا تتعلق «في بيوت» ظرفا؟ هل ﴿اللَّهُ نُورٌ﴾؟ وهو نور السماوات والأرض دون اختصاص ببيوت! وإن ذاته النور وصفات ذاته النور لا تحويها السماوات والأرض فضلا عن بيوت! علّه ﴿مِثْلُ نُورِهِ﴾ و «كمشكوة» و ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ و ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ و ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ و ﴿يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ و ﴿اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ فكل من هذه السبع تصلح متعلقا به لذلك الظرف الظريف!

فمثل نوره في بيوت ، كمشكوة في بيوت ، يكاد زيتها يضيء في بيوت ، نور على نور في بيوت ، يهدي الله لنوره من يشاء في بيوت ، ويضرب الله الأمثال للناس في بيوت ، والله بكل شيء عليم في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ...! (١)

وما هي هذه البيوت؟ أهى بيوت الله؟ وهي دون شرعة الله وهدايته ليست لترفع ويذكر فيها اسمه ، وإن كان المسجد الحرام ، إذ كان مجال المشركين ، رجال تلهمهم كل شهوة فضلا عن تجارة أو بيع عن ذكر الله!

أم هي بيوت الرسائل الإلهية وفي قمتها وقلبها بيت الرسالة المحمدية حيث تحوي الأنوار الأربعة عشر؟ أجل! فبيوت الله إنما تعمّر وترفع ويذكر فيها اسمه ببيوت الرسائل ، فهي أفضل من المساجد ، حيث الشرعة الإلهية تصدر من تلكم البيوت إلى المساجد وسواها ، فبيت

(١) تلخيص مع تحرير عما حققه (هنشو) المكتوب عنه في مجلة (هاربر) الاميريكية ١٩٣٦ وكما نشرت في مجلات اخرى ايضا.

الرسالة المحمدية أفضل من المسجد الحرام فضلا عن سائر المساجد ، مهما كان المسجد الحرام أفضل من مسجد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إنها بيوتات الأنبياء والرسل والحكماء وأئمة الهدى <sup>(١)</sup> بدرجاتها ، وبيت علي وفاطمة (عليهما السلام) من أفاضلها ، وقد يسأل أبو بكر رسول الهدى يا رسول الله! هذا البيت منها لبيت علي وفاطمة؟ فيجيبه: نعم من أفاضلها» <sup>(٢)</sup> أو «أفاضلها»

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٠٨ ح ١٨٤ في كتاب كمال الدين وتمام النعمة في باب اتصال الوصية من لدن آدم بإسناده إلى محمد بن الفضيل عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه (عليه السلام): أما الحجة في آل إبراهيم لقول الله عز وجل «ولقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما» والحجة الأنبياء وأهل بيوتات الأنبياء حتى تقوم الساعة لأن كتاب الله ينطق بذلك ووصية الله جرت بذلك في العقب من البيوت التي رفعها الله تبارك وتعالى على الناس فقال : ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ وهي بيوتات الأنبياء.

(٢) الدر المنثور ٥ : ٥٠ . أخرج ابن مردويه عن انس بن مالك وبريدة قال قرأ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هذه الآية ﴿فِي بُيُوتٍ...﴾ فقام إليه رجل فقال : اي بيوت هذه يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟! قال : بيوت الأنبياء ، فقام إليه أبو بكر فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ... وأخرجه مثله الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل (ح ١ ص ٤٠٩ ط بيروت) قال حدثني أبو بكر ابن أبي الحسن الحافظ ان عمر بن الحسن بن علي بن مالك أخبرهم قال أخبرنا أحمد بن الحسن الخزاز أخبرنا أبي عن حصين بن محارق عن بحر السلمي عن أبي داود عن أبي برزة قال : قرأ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿فِي بُيُوتٍ...﴾ وقال : هي بيوت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قيل : يا رسول الله أبيت علي وفاطمة منها؟ قال : من أفاضلها ، وأخرج نص المذكور في الدر المنثور بسندين متصلين عن انس بن مالك وبريدة قال قرأ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ... ومثله العلامة البدخشي في «مفتاح النجا» ص ١٣ مخطوط عنهما قال قرأ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عليه وآله .

ليس بيت علي وفاطمة وسائر البيت لآل البيت (عليهم السلام) أدنى من بيوت الأنبياء ولا كبيوت الأنبياء بل من أفاضلها ، ولأن الأفضل المطلق هو بيت الرسالة المحمدية . إذا . فبيت علي وفاطمة من هذا المطلق وكذلك سائر العترة الطاهرة كما يقول عنهم تاسعهم : «خلقكم الله أنوارا فجعلكم بعرضه محققين حتى من علينا بكم وجعلكم ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ !

ومن ثم بيوت الله على ضوء أنوار الوحي من بيوت الأنبياء ، هي أيضا من ﴿بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ...﴾ ﴿وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (٢٢ : ٤٠) ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ

. (وسلم) : ... وفيه «بيت علي وفاطمة» بدون اللام ، وابن حنبل يروي في در بحر المناقب ١٨ مخطوط عن ابن عباس قال : كنت في مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وقد قرأ القارى ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ...﴾ فقلت يا رسول الله ما البيوت؟ فقال : بيوت الأنبياء وأوماً بيده إلى منزل فاطمة (عليها السلام) وروى الثعلبي في الكشف والبيان مخطوط عن أنس وبريدة قالا : قرء رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) هذه الآية فقام إليه أبو بكر فقال يا رسول الله هذا البيت منها يعني بيت علي وفاطمة؟ قال : نعم من أفاضلها . ورواه مثله الأمر تسري في أرجح المطالب ٧٥ .

وفي نور الثقلين ٣ : ٦٠٧ ح ١٨١ عن تفسير القمي عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية قال : هي بيوت الأنبياء وبيت علي منها ، وفيه ١٨٥ عن روضة الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن الآية قال : هي بيوت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وفيه عن كتاب المناقب ح ١٨٢ أبو حمزة الثمالي في خبر «لما كانت السنة التي حج فيها أبو جعفر محمد بن علي (عليه السلام) ولقيه هشام بن عبد الملك اقبل الناس يتساءلون عليه فقال عكرمة من هذا عليه سيماء زهرة العلم؟ لأخزيته فلما مثل بين يديه ارتعدت فرائصه وأسقط في أيدي أبي جعفر (عليه السلام) وقال : يا بن رسول الله (ص) لقد جلست مجالس كثيرة بين يدي ابن عباس وغيره فما أدركني ما أدركني أنفا فقال له أبو جعفر (ع) ويلك يا عبيد اهل الشام انك بين يدي بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه .

**يُذَكِّرُ فِيهَا اسْمَهُ ﴿٢﴾ (١١٤) ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (٧٣ : ١٨).**

فالبيت هو محل البيتوتة الراححة ، إن بدينا فبيت حجر وشجر ومدر <sup>(١)</sup> بمن فيه من نساء آمن ذا ممن يساعدون في تلك الراححة ، وإن روحيا معنويا فبيت هداية وتربية ، وقد تعنيه «في بيوت» فإنه مثل لنور الهدى ، فليس بيت النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كمسكن لأهله من هذه البيوت ، ولا أهله النساء أهل بيته إلا من القبيل الأول ، فإنما الثاني محال معرفة الله ومنازل سر الله ، ومسكن بركة الله ، بيوت حل فيها أهل الله ، فإنما هم هم أهل الله <sup>(٢)</sup> وقد أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه من مساجد وبيوت

---

(١ ، ٢) نور الثقلين ٣ : ٦٠٨ ح ١٨٦ في اصول الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) انه قال : وصل الله طاعة ولي امره بطاعة رسوله وطاعة رسوله بطاعته فمن ترك طاعة ولاية الأمر لم يطع الله ولا رسوله وهو الإقرار بما انزل من عند الله عز وجل ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ والتمسوا البيوت التي اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه فانه أخبركم انهم ﴿رَجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ...﴾.

وفيه ١٩٠ عن الكافي عن أبي حمزة الثمالي قال قال ابو جعفر (عليه السلام) لقتادة من أنت؟ قال : انا قنادة ابن دعامة البصري فقال له أبو جعفر (عليه السلام) أنت فقيه اهل البصرة؟ قال : نعم . فقال له ابو جعفر (عليه السلام) : ويحك يا قنادة ان الله خلق خلقا من خلقه فجعلهم حججا على خلقه فهم أوتاد في ارضه قوام بأمره نجباء في علمه اصطفاهم قبل خلقه ، أظلة عن يمين عرشه قال : فسكت قنادة طويلا ثم قال : أصلحك الله والله لقد جلست بين يدي الفقهاء وقدامهم فما اضطرب قلبي قدام واحد منهم ما اضطرب قدامك فقال له ابو جعفر (عليه السلام) أتدري اين أنت؟ بين يدي ﴿بُيُوتٍ أَدْنَى اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ...﴾ فأنت ثم ونحن أولئك فقال قنادة : صدقت والله جعلني الله فداك والله ما هي بيوت حجارة ولا طين».



الأنبياء ، ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾! فهل هم - إذا - نساء النبي آمن ذا من أهل بيت المسكن بدنياً؟ كلا! إنهم هم المعنيون بآية التطهير : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ (٣٣ : ٣٣) وتصديقه في مواصفاته واهله :

﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ فمن رفع المساجد تعميرها لعبادة الله ، وتطهيرها وإبعاد كل قذارة عنها وكل ذكر فيها إلا ذكر الله ، وإن الصلاة فيها تعدل مضاعفات في غيرها أمتاذا من ميّزات؟

ومن رفع بيوت الأنبياء أنها تقصد كقبلة للمقبلين السائلين وقد تعنيه ﴿وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ (١٠ : ٨٧) وكما الكعبة البيت الحرام قبلة المصلين ومطاف الطائفين.

بيوت السكن البدنية لا تحتاج في رفعها إلى إذن ، فإنما هي بيوت الهداية لا ترفع إلا بإذن ، فليس لأي بيت دعوى الدعوة إلى الله ، وأن يقصد للسؤال عن شرعة الله ، إلا ما أذن الله ، وهي بيوت النبوة والوحي حيث لا تصدر إلا عن الله ، ولا تدعو إلا إلى الله ، معصومة عن القصورات والتقصيرات ، تلقياً لوحي الله وإلقاء ، وتطبيقاً لشرعة الله ، فلذلك ﴿أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾ على سائر البيوت رفع النار على المنار والشمس في رابعة النهار ، مهما كانت بناياتها متواضعة ، و ﴿أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾ تلمح أنها بيوت قبل رفعها ، فهي ترتفع بشريا بجهود متواصلة مستطاعة كأفضل ما يمكن ، ثم الله يأذن برفعها في عصمة إلهية!

فبيت النبوة رفيعة على بيت الخلافة ، وهي رفيعة على سائر بيوت العلم على درجاتها ، وبيوت العلماء رفيعة على سائر البيوت ، رفعة الرتبة والدرجة حيث تقصد للسائلين عن شرعة الله!

ف ﴿إِذَنْ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعَ﴾ إذن تكويني حيث جعلها معصومة عن الخطأ ، ومن ثم تشريعي حيث جعل لها الولاية الشرعية على الآخرين ...

ثم ﴿وَيَذْكُرُ فِيهَا اسْمَهُ﴾ كذلك الأمر ، فذكر اسم الله زمانا ومكانا ومكانة وكيفية بحاجة إلى إذن من الله دون فوضى كما يريد الذاكرون الله في مثلث القلب واللسان والأركان ، تجمعها شرعة الله في كل دقيق وجليل ف «لا قول ولا عمل ولا نية إلا بإصابة السنة»

﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ...﴾ ترى الغدو والآصال هما . فقط . الأصباح والأعصار؟ ولا يخصهما التسييح لا في المساجد ولا في بيوت الأنبياء؟ علمهما . بما أتحما ركنا النهار . يعينان ليل نهار ، أم لأن الغدو جمع الغدوة والغداة تعني من أول النهار ، فهي إذا تسييحة مستمرة منها إلى الآصال ، وهي جمع الأصيل : القاعدة ، ولأن العصر قاعدة النهار نهاية وقاعدة الليل بداية ، فالغدو منذ الأصباح حتى الأعصار ، والآصال هي منذ الأعصار حتى الأصباح ، فالغدو والآصال تعينان أصلي الأوقات بما بينهما ، فالمعنى : ليل نهار ، تسييحا في سائر درجاته.

أو «رجال» هل هم الذكور فقط دون الأنثى؟ وفيهن فاطمة الصديقة ومريم ابنة عمران (عليهما السلام)! أم يعنيهما تغليا لقبيل الرجال كما في ﴿لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ وقد شملت فاطمة الصديقة! فالرجال الموصوفون هنا أكثر عددا وأكمل عددا من نساءهم بأوصافهم ، أم تعني رجولة التسييح بالغدو والآصال رجالا ونساء وأطفالا ، فيحيي الذي أوتي الحكم صبيا ، وصاحب الأمر (عليه السلام) الذي ولى أمر الأمة وهو ابن خمس ، وجده الجواد (عليه السلام) وهو ابن تسع ، هم من «رجال» وأرجلهم تسييحا ، كما وفاطمة الصديقة ومريم الصديقة وأضرابهما هن من «رجال» وأرجلهم تسييحا ، ف «رجال» تعني رجولة التسييح لا . فقط . الذكورة!

وقد تعني كما تعنيه ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ (٩ : ١٠٨) و ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ (٣٣ : ٢٣) ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ﴾ (٧ : ٤٦).

وقد تعني «رجال». فقط . هنا وهناك ، دون أناس ، سنة التستر في النساء مهما كن معصومات ، وأن نور الهدى لا تظهر منهن على رؤوس الأشهاد كما يظهر من الرجال ، فلا نبوة ولا إمامة ولا مرجعية ولا قضاء ولا أي منصب جماهيري يؤتى لمن وإن كانت فاطمة الصديقة آمن هي؟.

﴿لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ حيث يعيشون ذكر الله ، ويتعاملون في ذكر الله ، ومهما كانت لهم تجارة أو بيع أماذا من الأشغال الدنيوية ، فهي ليست لتلهيهم ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ فلا يلتهمون عن واجبهم تجاه الله : ﴿ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ﴾ ولا عن واجبهم بأمره تجاه الخلق : ﴿وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ ، إذ ﴿يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾.

وفي مقابلة ﴿إِقَامِ الصَّلَاةِ﴾ وهي أفضل ذكر الله ، و ﴿إِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ وهو ذكر عملي لله ، في مقابلتهما ب ﴿ذِكْرِ اللَّهِ﴾ إشعار لموقفهم تجاه الله بذكرين : عام يعم الغدو والآصال على أية حال ، في أحوال وأقوال وأفعال ، وذكر خاص يعني الصلاة للخالق والزكاة للخلق! ولماذا البيع بعد التجارة وهي تشمله؟ لأن البيع أريح تجارة ، فالريح فيه يقين ناجز ، والريح في سائر التجارة . من شراء أماذا . مستقبل قد يحول دونه حاجز ، فهو في الإلهاء أدخل ، فعدم إلهاءه عن ذكر الله أعضل ، فقد تعني ﴿لَا تُلْهِهِمْ...﴾ ألا ملهي لهم في تجارة من سهل وعצל ، من محتمل الفائدة ولا مقطوعها ، فلا ملهي لهم عن ذكر الله ، فهم في شغل عن كافة الملهيات ، لا يلتهمون بها في

شغلها أو تركها ، فإن كان إلهاءه لزاما تركوه كخاصة الملهييات ، وإن لم يكن لزاما تغلبوه ، ف ﴿لَا تُلْهِيْهُمْ...﴾ أي مله عما يتوجب عليهم من ذكر الله ، وهم يعيشون ذكره دائبين ، ومن إقام الصلاة وإيتاء الزكاة!

فهم هنا يقبلون قلوبهم عما سوى الله إلى الله ، وأبصارهم عن الملهييات إلى آيات الله ، فلا ترى بصائرهم وأبصارهم إلا ما يذكرهم الله : «ما رأيت شيئا إلا وقد رأيت الله قبله وبعده ومعاه وفيه» ولا تحن قلوبهم إلى شيء ، ولا تكن إلا حب الله ومعرفته ، ولأنهم يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار ، فهم يقبلونها هنا كيلا تتقلب هناك ، فهم وافدون إلى رحم متقلبين إليه ومنقلبين وكما أمروا «موتوا قبل أن تموتوا»!

فالأبصار هي التي تبصر أنوار الهداية الإلهية بصرا وبصيرة ، والقلوب هي التي تتلقى تلك الأنوار ، وهؤلاء الرجال هم أصول تلك الأنوار ، إذ هم ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ فليكونوا دائبين في ذكر الله ، حيث أذن الله لبيوتهم أن ترفع ويذكر فيها اسمه!

ولأن القيامة ﴿خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ﴾ بروزا للحقائق كما هي ، فقد تعني تقلب القلوب والأبصار . فيما تعنيه . : أن قلوبا فرحة من الكفار تتقلب إلى قرحة ، كما قلوب فرحة للمؤمنين تتقلب فرحة ، وتتقلب أبصار منفتحة إلى الشهوات ، منغمزة عامية ، أو شاخصة خاشعة ، وأبصار خاشعة من خشية الله ، منغمزة عن حرمان الله ، تتقلب منفتحة ناظرة ناضرة.

ثم قلوب خاوية عن اليقين تتقلب إلى يقين ، إذ تكشف الغطاء عن أبصارها ، دونما فائدة إلا إثبات الحجة وخوض اللجة ، وأبصار أبصرت إلى الدنيا . دون أن تبصر بها . فعमित ، تتقلب هناك بصيرة تبصر ما عميت عليها.

وقلوب المؤمنين تتقلب إلى يقين أعلى ، وأبصارهم إلى بصائر أظهر

وأسمى ، تقلبات وتقلبات ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾!

فهناك تقلب لأحوال القلوب من الخوف والرجاء ، والسرور والعناء ، إشفاقا من العقاب ، ورجاء للثواب ، والأولى صفة أعداء الله ، والأخرى صفة أولياء الله .  
وكما تقلب الأبصار من تكرير لحظ الكافرين إلى مطالع العقاب وتكرير لحظ المؤمنين إلى مطالع الثواب .

ثم وليست الرجولة ترك البيع والتجارة ، إنما هي ألا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله «وإن للذكر لأهلا أخذوه من الدنيا بدلا ، فلم يشغلهم تجارة ولا بيع عنه يقطعون به أيام الحياة ، ويهتفون بالزواج عن محارم الله في أسماع الغافلين ، ويأمرون بالقسط ويأتمرون به ، وينهون عن المنكر ويتناهون عنه قطعوا الدنيا إلى الآخرة وهم فيها ، فشاهدوا ما وراء ذلك ، فكأنما اطلعوا غيوب أهل البرزخ في طول الإقامة فيه وحققت القيامة عليهم عذابها فكشفوا غطاء ذلك لأهل الدنيا ، حتى كأنهم يرون ما لا يرى الناس ويسمعون ما لا يسمعون» (١).  
وكما أن نورهم أضوء الأنوار ، كالشمس في رابعة النهار في مثلث الذات والأفعال والصفات ، كذلك جزاءهم بين العالمين عند رب العالمين هو أحسن الجزاء :

﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ

حِسَابٍ﴾ (٣٨)

(١) نور الثقلين ٣ : ٦١٠ ح ١٩٢ عن نهج البلاغة عند تلاوته (عليه السلام) «رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ

هنالك تقدمات لهم إلهية وبشرية كأحسن ما يمكن ، ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ،  
 ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ ... يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ ... نُورٌ عَلَى نُورٍ ... فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ ...  
 يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ ... يَخَافُونَ ... تَتَقَلَّبُ <sup>(١)</sup> ... لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ  
 أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ ذلك نور أول في الجزء ، ثم ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ نور ثان ، فجزاءهم  
 نور على نور كما هم نور على نور!

وماذا تعني ﴿لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾؟ هل هو الجزء الأحسن مما عملوا؟  
 ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ يعنيه! ثم ولا يعنيه إلا الأحسن مما عملوا لا أحسن ما عملوا ، حيث  
 الجزء بالعمل وليس نفس العمل : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ (٤٦ :  
 ١٦) فإنه قبول للعمل الأحسن لا الجزء فإنه فعل الرب؟ ثم الجزء يعم الحسن دون  
 اختصاص بالأحسن؟.

أم يعني أن أعمالهم هي الأحسن وجاه العالمين فإنهم رجال بيت النور ، وأحسن ما  
 عملوا هو جزاءهم حيث الجزء هو العمل بظهور حقيقته ﴿إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾  
 (٦٦ : ٧) بفارق أن السوء يظهر قدره عدلا والحسن بمزيد من فضله رحمة زائدة.

ثم العمل الأحسن قد يكون مطلق الأحسن كما لرجال النور ، أم نسبيا كما ﴿الَّذِينَ  
 آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٢٩ :  
 ٧) ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْؤُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ  
 الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ  
 وَلَا

(١) إذا فجزاءهم هو عن ثمانية كعدد أبواب الجنة.

يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ (١٢١).

فجزاء الأحسن هو الأحسن ، وجزاء الحسن هو الحسن ﴿وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ثم  
جزاء السيئ والأسوء هو هو دونما زيادة فإنه خلاف فضله وعدله!  
رجعة إلى آية النور

ترى ماذا أراد الله بهذا مثلا والشمس أمثل الأمثال لأنوار الهدى ، فهي أخصر تعبيرا  
وأشمل تفسيرا مدى هذه الأنوار؟

أنوار الهدى في أهلها ولأهلها أنور من الشمس في رابعة النهار ، فالشمس آفلة كل  
يوم ومكورة أخيرا ، ونور محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) والمحمديون لا أقول لها ولا تكدير  
ولا تكوير ، ونور الشمس محدودة بمنظومتها وتلكم الأنوار تعم كافة المنظومات فإنها هدى  
للعالمين منذ وجدوا إلى يوم الدين ف :

«إن الله كان إذ لا كان ، فخلق الكان والمكان ، وخلق نور الأنوار الذي نورت منه  
الأنوار ، وأجرى فيه من نوره الذي نورت منه الأنوار ، وهو النور الذي خلق منه محمدا وعليا  
عليهما السلام ، فلم يزالا نورين أولين إذ لا شيء كَوْن قبلهما ، فلم يزالا مجريان طاهرين  
مطهرين في الأصلاب الطاهرة حتى افترقا في أطهرين عبد الله وأبي طالب (عليهما  
السلام)»<sup>(١)</sup>.

وكيف تمثل المشكاة بسراجها ، وهي محدودة ، تمثل أنوار الهدى أكثر

---

(١) سفينة البحار ٣ : ٦١٦ . الكافي عن أحمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن عمر بن علي بن أبي طالب عن  
أبي عبد الله (عليه السلام) قال : ...

من الشمس في رابعة النهار؟ إن مشكاة كهذه لا وجود لها في الكون إلا مثالها في الهدى ،  
 فأين الزجاجاة التي كأنها كوكب دري؟ وأين الزيت الذي يكاد يضيء ولو لم تمسسه نار؟  
 ثم و «يوقد» المضارعة توحى باستمرارية الإيقاد ، ولا استمرار لوقود الشمس ولا اي  
 سراج! و «يكاد» موحية باستمرارية هذه الحالة المشرقة الذاتية ، ولا ضوء لأي زيت فضلا  
 عن أن «يكاد» بالاستمرار ، والممثل له هو زيت الزيتون ، أهل بيت الرسالة المحمدية ،  
 بقلوبهم المنيرة بنور العصمة البشرية لحد استطلبت العصمة الإلهية القمة ، فأولاهها الزيت الذي  
 يكاد يضيء ، وثانيتها نارها ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾!  
 وكما الممثل له هنا منقطع النظير ، كذلك المثال إلا في البعض من أمثاله «مشكوة» .  
 مصباح . زجاجة . زيت» ولكن أين مشكاة من مشكاة ، ومصباح من مصابيح ، وزجاجة  
 من زجاجة ، وزيت من زيت؟ لذلك لا نجد لمثل نورهم مثالا خلق بجنبهم ، اللهم إلا تصويرا  
 لهذه بتحويل .  
 ومن التأويل لذلك المثل ما يروى عن أمير المؤمنين تطبيقا له بأهل بيت الرسالة  
 المحمدية (صلى الله عليه وآله وسلم) <sup>(١)</sup> انهم الأنوار الاربعة

(١) عن جابر بن عبد الله الانصاري قال دخلت مسجد الكوفة ورأيت عليا (عليه السلام) يكتب بإصبعه  
 متبسما ، قلت : ما يضحكك يا مولاي؟ قال : تعجبا ممن يتلو هذه الآية وهو يجهل الحقيقة التي تحويها ، قلت  
 : ما هي؟ قال (عليه السلام): ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ ف «مشكوة» محمد (صلى الله عليه وآله  
 وسلم) ﴿فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ انا في زجاجة ﴿الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ﴾ الحسنان ﴿كَأَنَّمَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ علي بن  
 الحسين (عليه السلام) ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ محمد بن علي (عليه السلام) «زيتونة» جعفر بن محمد (عليه  
 السلام) «لا شرقية» موسى بن جعفر (عليه السلام) ﴿وَلَا غَرْبِيَّةٌ﴾ علي بن موسى (عليه السلام) ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا  
 يُضِيءُ﴾ محمد بن .



عشر ، ثم خمسة ، ثم واحد هو محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ولعل خماسية النور في الآية توحى للخمسة الطاهرة ، فإنهم القاعدة الوسطى لهذه الأنوار ، مهما انتهت في وسطاها وأخراها إلى أولها «محمد» (صلى الله عليه وآله وسلم) ف «أولنا محمد . وآخرنا محمد . وأوسطنا محمد . وكلنا محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)»!

ولكنما ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تعني فقط نور التكوين والتشريع

. علي (عليه السلام) ﴿وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ علي بن محمد (عليه السلام) ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ حسن بن علي (عليه السلام) ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ القائم المهدي (عليه السلام) ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

وفي مدينة المعاجز عنه (عليه السلام) ان ﴿نُورُ السَّمَاوَاتِ﴾ ومحمد (صلى الله عليه وآله وسلم) و «مثل نوره كمشكاة» فاطمة (عليها السلام) ﴿فِيهَا مَصْبَاحٌ﴾ الحسن (عليه السلام) ﴿الْمَصْبَاحُ فِي رُجَاةٍ﴾ الحسين (عليه السلام) ﴿الرُّجَاةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ﴾ علي بن الحسين «دري» محمد بن علي ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ جعفر بن محمد «زيتونة» موسى بن جعفر ﴿لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ علي بن موسى ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ محمد بن علي ﴿وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ علي بن محمد ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ حسن بن علي العسكري ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ «حجة الله المهدي (عليه السلام)».

أقول : رموز هذه التطبيقات إن صحت عن المعصوم لا يعرفها تماما إلا المعصوم.

وفي ملحقات إحقاق الحق ١٤ : ٣٦٩ في كتاب مناقب أمير المؤمنين لابن المغازلي الشافعي بسند متصل عن علي بن جعفر قال سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن قول الله عز وجل «كمشكاة فيها مصباح ...» قال (عليه السلام):

المشكاة فاطمة (عليها السلام) والمصباح الحسن ، والزجاجة الحسين ﴿كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ﴾ قال كانت فاطمة كوكبا دريا من نساء العالمين «توقد من شجرة مباركة» الشجرة المباركة ابراهيم ﴿لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ «لا يهودية ولا نصرانية» ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ قال : يكاد العلم ان تنطق منها ولو لم تمسسه العلم ان تنطق منها نار ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ منها إمام بعد إمام ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ قال : يهدي الله عز وجل لولايتنا من يشاء.

وهما لله! و ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ هم الهداة الذين يمثلون نور الهداية الإلهية في ولاية شرعية ، و ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ هما وحي على قلب ، ثم هدى تلو هدى و ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ﴾ هو الهدى المتمثلة في رسول الهدى وأئمة الهدى ، وسائر الهدى كونيا وشرعيا ، دلالة وإيصالا أَمَّاذا من درجات الهدى وجنباَتها!

رسول الهدى وهو بكله نور يسأل ربه نورا مما يدل على شاسعة النور وكما يروى عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : «اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا ...» <sup>(١)</sup> و «أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور بصري» <sup>(٢)</sup>

ثم السماوات والأرض : الكون المخلوق كله . هو نور من جهات شتى ، حيث تدل دلالة صافية ضافية على مكوَنها ومدبرها ، فانها آياته مهما

(١) في دعوات ٩ ، م مسافرين ١٨١ . ١٨٧ . ١٨٩ . د تطوع ٣٦ مت دعوات ٣٠ حم ١ . ٢٨٤ . ٣٤٣ . ٣٥٢ . ٣٧٣ . (المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي).

(٢) نور الثقلين ٣ : ٦٠٥ ح ١٧٩ القمي عن جعفر بن محمد (ع) في الآية قال : بدأ بنور نفسه ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ : مثل هداه في قلب المؤمن «كمشكوة فيها مصباح» والمشكوة جوف المؤمن والقنديل قلبه والمصباح النور الذي جعله الله في قلبه ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ قال : الشجرة المؤمن ﴿زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ قال : على سواد الجبل لا غربية لا شرقية لا غرب لها إذا طلعت الشمس طلعت عليها وإذا غربت غربت عليها ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ يكاد النور الذي جعله الله في قلبه يضيء وان لم يتكلم ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ فريضة على فريضة وسنة على سنة ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ يهدي الله لفرائضه وسننه من يشاء ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ﴾ فهذا مثل ضربه الله للمؤمن ثم قال : فالمؤمن يتقلب في خمسة من النور مدخله نور ومخرجه نور وعلمه نور وكلامه نور ومصريه يوم القيامة إلى الجنة نور قلت انهم يقولون مثل نور الرب؟ قال (ع) سبحان الله ليس الله مثل الله قال الله ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ أقول مواضع من هذا الحديث لا ينطبق على كتاب الله او يخالفه مثل انكار المثل لله ﴿وَلَهُ الْأَمْثَالُ الْأَعْلَى...﴾ إلا أن يعني مثل المثل!.

خفيت أو جلت : ﴿سُرِّيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾؟

ثم المادة بحذافيرها هي تراكيب من نور ، فقد استطاع البشر بعد تحطيم الذرة أن يلمس إشعاعات منها منطلقة لا قوام لها إلا النور ، ولا مادة لها إلا النور ، فذرة المادة مؤلفة من كهارب واليكترونات تنطلق عند تحطيمها في هيئة إشعاع قوامه هو النور ، إذا فما هي حالة المادة إلا بسطا من الذرة وإلى المادة ألأم ، حيث التركيب فيها ثنائي كأبسط ما يمكن في المادة؟ إنما أم النور ونور النور ، فمادة الكون ﴿نُورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ وكما الهداية الإلهية نور على نور وأين نور من نور؟

ويحق لنا القول : إن الكون كله بمادته ومعناه يفسر آية النور ، فأصل الكون نور أخرج عن ظلمات العدم : إيجاد المادة الأولية لا من شيء ، والمادة من البداية إلى النهاية نور تدليلا على كونها وتركبا من إشعاعات ، وتجهزا بقوانين تربيتها ، واستعدادا تربويا للهداة إلى الله ، ووحيا إلى قلوبهم دلالة الطريق وهدى إلهية . وكلها إلهية . إيصالا إلى المطلوب : مسبع النور في السماوات السبع والأرضين السبع وما فيهن وما بينهن!

لنأخذ من المادة النور ما نعرفه ونألفه : قطرة من الماء نكبرها تحت المكبرة إلى (١٥) سنتيمترا ، فتصبح كثيرة الارتخاف ، ظاهرة عليها ألوان قوس قزح ، ثم إلى (١٧٠ سم) لا نرى فيها إلا الماء ، ثم إلى مائة ميل فحينئذ تظهر جواهر الماء الصغيرة ، وكل جوهر منه صغير أصبح كالجوزة حجما وقطره ٥ / ٢ سم ، وهذا يعني أن جوهر الماء لا يمكن قسمته إلى قسمين كل منهما ماء ، ولا تحليله إلا إلى العناصر التي تتركب منها ، وهذا

هو الجوهر المائي في حده الأدنى الذي لا يقبل القسمة إلى جزئين مائين ، بل إلى عناصر أخرى ليست ماء وهما الأكسجين والإدروجين ، وذلك الجوهر المائي المكبر لو أمسكناه وجدناه أشبه بالحجر صلابته لاتحاد الأكسوجين بالإدروجين اتحادا قويا لا يمكن انفصاله إلا بأعمال كيماوية.

هنا نجعل قطر القطرة . رابعة . مائة ألف ميل ، فقطر كل جوهر مائي من النقطة المذكورة أكثر من أربعين قدما بعد أن كان  $5 / 2$  سم ، وهذا التكبير لا يفيدنا أمرا إلا أننا نرى كل جوهر مائي مؤلفا من ثلاثة جواهر : الأوكسجين في الوسط والإدروجين بمنة ويسرة ، وهذه الثلاث لحد الآن جواهر فردة لم نسطع حتى الآن تقسيمها ، أن تبقى بعد الانقسام كما هي ، وإنما إلى أقسام أخرى علنا سوف نعلمها ، وهي تشبه خلأ ومسافات لا مادة فيها ، وجواهر الأكسوجين الوسطاني كقنديل في المركز تحيط به دوائر ست تبعد عنه (٢٠) قدما والجواهران من الهيدروجين حوله هما دائرتان من النور ، قطر كل منهما سبعة أقدام ، تدوران حول مركز من النور ، ولكي نعرف كيان الجزئين نكبر نقطة الماء هذه خامسة ألف مرة أخرى ، فتصبح أكبر من فلك الأرض حول الشمس ، فيصبح قطر الجوهر المائي ثمانية أميال ، وهنا نرى أن دوائر الأكسوجين والإدروجين ليست إلا خطوطا وهمية من النور ، ترسمها نقطة صغيرة من النور ، تدور حول مركزها في الثانية الواحدة ستة آلاف مليون مليون دورة ، وهذه النقطة الدائرة هي الكهربائية السالبة ومركزها النوري (الكهرباء الموجبة) وهذه الدوائر التي رسمتها النقطة في الذرتين ما هي إلا كالدوائر التي ترسمها شعلة نحركها نحن بسرعة فترسم دائرة بحسب ما ننظرها نحن ، وليس في الواقع إلا شعلة.

وصلنا حتى الآن إلى نور الذرة ، فما ذا ترى نور أجزاء الذرة إلى المادة



الرسول ثم سائر المؤمنين بمراتبهم وإليكم مثل الكافرين :

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَاهُمْ كَسْرَابٌ بِقَيْعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٣٩) أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ (٤٠).

بعد مثل النور لأهل النور هنا مثلاً لمن لم يجعل الله له من نور : برِّي ﴿كَسْرَابٌ بِقَيْعَةٍ...﴾ وبحري ﴿فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ...﴾ مشهد ان رئيسيان من مشاهد الظلمات للذين كفروا.

في المشهد الأول يرسم أعمالهم في واقعها المضاد لما يزعمونها يوم القيامة «كسراب» : مظهر ماء جار (١) «بقية» : أرض مكشوفة مستوية على ضوء الشمس ، حيث يبصرها الرائي من بعد كأنها تتلمع ماء مائجا صافيا هائجا ، يحسبه كل راء ماء ، ولا سيما الظمآن : شديد العطش الذي يفتش عن ماء ، فغير الظمآن لا يجيئه إذ لا يحتاجه وقد لا يعرف خطأه ، والعطشان غير الظمآن قد لا يجيئه ، ولكنما الظمآن يجيئه حتما متوقعا ربه ، فيفاجئ خلاف ما يتوقع ، فالظمآن السائر وراء الشراب يتوقع هناك الشراب ، يصله فلا يجد إلا السراب ، مفاجأة مذهلة لم تخطر ببال ، وقد تنقطع عندها الأوصال فتورث الخبال : ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ وجده في تخيُّله من بعد! ﴿وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ﴾ : عند السراب الذي هو لا شيء ، وعنده نفسه حيث لم يأت بشيء ، صفر اليد عن كل شيء يصلح

(١) السراب ما يترأى للعين وقت الضحى الأكبر في الفلوات شبيه الماء الجاري يقال : سرب الماء يسرب سروباً إذا جرى فهو سارب ك ﴿سَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾ (١٣ : ١٠) أي ماش فيه.

لحضور الرب ﴿فَوْقَاهُ حِسَابُهُ﴾ في حسابانه بعمله الحابط ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ دون تباطؤ في أصل الحساب ، ليس «فوجد الله عنده» وجدانا له بإدراك حسي فما فوقه ، إنما وجدانا لحضوره حيث لا يجدون مؤثلا سواه ، وقد كانوا غيبا عنه يوم الدنيا فهم في غفلة منه وغفوة يعملون ما يشاءون كأن لا إله ، ثم كشف عنهم غطاءهم يوم الأخرى فوجدوا الله عند أعمالهم بسراجها حاضرا حاذرا موفيا حسابهم سريعا دون إمهال!

فلأن أعمال الذين كفروا لا تهدف إلا شهوات الحياة الدنيا وزهواتها ، وهم يزعمونها هادفة نافعة رغم أنها حابطة زائفة زاهقة ، فهي إذا كسراب ببيعة الدنيا ، يحسبه ظمأها ماء الحياة رغم أنها بلاء الممات ، وهو يعيش ذلك الحسابان البعيد البعيد ما دام غارقا في تلهم اللذات وحياة الخيالات ، فهو من «الأخسرين» ﴿أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ (١٨ : ١٠٤) ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ﴾ إذ جاءت سكرة الموت ، فيرى من أعماله غير ما كان يراه إذ كانت على بصيرته غطاء : ﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ (٥٠ : ٢٢) ﴿لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ في واقعه ، رغم ما وجده أصل الحياة في حسابانه ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ : عنده نفسه وعند عمله الحابط الهابط ، فلا يملك هنالك أحد شيئا إلا الله : ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ ﴿فَوْقَاهُ حِسَابُهُ﴾ خلاف حسابانه ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ رغم ما كان يحسبه ألا حساب لا بطيئا ولا سريعا!

فأعمال الذين كفروا حابطة ﴿فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ (٣) : (٢١٧). وهي عليهم حسرة يوم يرونها كما هي : ﴿كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾ (٢ : ١٦٧) فإن ﴿أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَىٰ شَيْءٍ ذَٰلِكَ هُوَ

**الصَّلَاةُ الْبَعِيدُ ﴿١٤ : ١٨﴾.**

ولأن الإنسان يوم القيامة ليس إلا أعماله ، فإنها هو وهو هيه ، فالذين كفروا هم بأعمالهم كرماد اشتدت به الريح ، وكسراب بقية هم حابطون كما أعمالهم ﴿فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ (١٨ : ١٠٥).

والحبط ليس إلا في الأعمال الحسنة فإن السيئات باقية ، فأية السراب تجعل حسناتهم كسراب بقية يوم القيامة ، وآية الظلمات تجعل سيئاتهم ما تجعل ، فحسناتهم حابطة كسراب وسيئاتهم ثابتة كظلمات!

إن الذين كفروا يسارعون بأعمالهم التي يحسبونها خيرا لهم إلى شر لهم وهم غافلون بقصور التقصير ، يقدمون أعمالهم التي هي عدو لهم ، بكل سرعة وحماقة ، ثم يقدمون إليها فيرونها عليهم عذابا ما لهم من محيد!

هذا المشهد الأول يبرز خيبتهم في اليوم الآخر ، ثم المشهد الثاني يجعلهم في ظلمات متراكمة متراكبة ، فإن كان المؤمن متقلبا في خمسة من النور مدخلا ومخرجا وعلماء وكلاما ومصيرا ، فالكافر يتقلب في خمسة من الظلم!

«أو كظلمات» أو «هذه للتقسيم»<sup>(١)</sup> انقسامه لحالتهم إلى قسمي الآخرة كالأول والدنيا كالثاني ... «كظلمات» متراكمة متراكبة فلا شمس مضيئة ، ولا قمر منيرا ولا أنجم زاهرة ولا سرج ، والليل غاسق ، ظلمة مطلقة لا نور فيها ، فهم أعمالهم كسراب أو كظلمات.<sup>(٢)</sup>

(١) خير أبح قسم بأو وأجم واشكك واضراب بها ايضا نفي.

(٢) او هذه تعطف إلى سراب : أعمالهم كسراب او كظلمات.



وكما آية النور مثلث بمسبّع النور تخلصا عن الظلمات السبع ، كذلك آية الظلمة هذه تمثيلة بمسبّع الظلمة ، ف «كظلمات» تعني غاسق الليل ، بلا قمر ، ولا نجوم ، ثم ﴿فِي بَحْرِ جَبِّي﴾ المتردد أمواجه ظلمة رابعة ﴿يَغْشَاهُ مَوْجٌ﴾ خامسة ﴿مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ﴾ سادسة ﴿مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ﴾ سابعة «ظلمات» سبع ﴿بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ ولا تتصور ظلمة فوقها فإنها لا نور فيها ف ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ﴾ من هذه الأمواج أو فيها ﴿لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا﴾ فإن فاصل النور أيا كان هو الذي يسمح للإبصار ، فإذا لا نور فلا إبصار ، حتى يده التي هي أقرب الأشياء إليه ، ليس أنه . فقط . لا يراها بل ﴿لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا﴾ فقد لا يراها إذ لا نور ، ولكنه يكاد يراها لنور يأتي ، ولكنما الكافر صد عن نفسه كل نور فليس ليرى حتى يده.

فالذين كفروا هم خارجون ومخرجون عن كافة الأنوار آفاقية وأنفسية ، فلا يرون حتى أنفسهم ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُوهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ (٣ : ٢٥٧) ﴿كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾ (٦ : ١٢٢) ﴿كَأَلَّا بَلَّ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ، كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾.

في آية الظلمات السبع ثلاثة أنواع من الظلمات : ظلمة البحر اللجي بأمواجه ، وظلمة السحاب ، وظلمة غاسق الليل ، كما للكافر ظلمات ثلاث في القول والعقيدة والعمل خلوا من كل نور ، وحتى في حسناته إذ لا ترتبط بمعدن النور.

ولماذا «يده» دون رجله أماذا من جوارحه؟ لأنها أقرب ما يراه منها ، فإذا لا يراها فهو مسدود عن كل رؤية ، كفر غاسق وظلمة مطلقة منقطعة عن نور الهدى ، وضلال لا يرى فيه الرائي أقرب معالم الهدى! أو لأن اليد تعبير عن أعماله الحسنة على كفره ، فلا يكاد يراها يوم الأخرى لأنها حابطة غامرة!

آيات الله البينات كلها نور ، وحتى آيات الظلمات إذ تبين موقف النور من الظلمات ، ومن مواقف النور في آية الظلمات أنها قد تكون حرزا من حرق أو غرق أو سرق أو إفلات دابة من صاحبها ، أو ضالة أو آبق <sup>(١)</sup> أماذا من حاجيات لا سبيل إليها من أسباب ظاهرة!

﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ أترى إذا لم يجعل الله نور الهدى للذين كفروا فما ذنبهم إذ لا يهتدون؟ إن الله جعل لهم نور الفطرة والعقل كآيات أنفسية ، وجعل له نور الرسالة وسائر الآيات الآفاقية ، ولكنهم زاغوا عنها ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ (٦١ : ٥) فلا يعني سلب الجعل السلب المطلق ، وإنما سلبه بعد إثباته ، فإذا لم يهتدوا به سلبه الله عنهم و ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ...﴾ (٢ : ٧) ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾ (٣ : ١٧) فنور التكوين من الفطرة والعقل ، ونور التشريع ككل شرعة ، ونور الإيصال إلى هدى التشريع ، كل ذلك ليست إلا من الله ف ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ (٣٣ : ٣٤).

(١) نور الثقلين ٣ : ٦١١ ح ١٩٧ عن الكافي في الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين (ع) انه قال : والذي بعث محمدا (ص) بالحق وأكرم أهل بيته ما من شيء يطلبونه من حرز من حرق ... إلا وهو في القرآن فمن أراد ذلك فليسألني عنه قال : فقام إليه رجل فقال يا أمير المؤمنين اخبرني عن الآبق ، فقال : اقرأ «او كظلمات ... إلى قوله ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ﴾ فقرأ الرجل فرجع إليه الآبق ، وفيه في من لا يحضره الفقيه عن عبد الله بن يعفور عن أبي عبد الله (ع) قال : اكتب للآبق في ورقة او في طاس بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يد فلان مغلولة إلى عنقه إذا أخرجها لم يكذب يراها ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور ثم لفها واجعلها بين عودين ثم ألقها في كوة بيت مظلم في اللوضع الذي كان يأوي فيه.

وقد يشمل ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ في مثله الأول ، المتظاهرين بالإسلام وهم كفار ، والمضللين في عقائدهم وأعمالهم وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ، فهم يرونها حسنة وهي كسراب بقيعة ، ثم المثل الثاني يختص بالكفر المطلق.

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجِ لُهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ (٤١) وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ (٤٢).  
 هنا وفي الأسرى ﴿يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ ...﴾ : ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ...﴾ (١٧ : ٤٤) وفي سائر القرآن «يسبح أو سبح ما ...»<sup>(١)</sup> ففرق بينهما ب «من» و «ما» فهذا يعم تسبيح الكون أجمع بما فيه ومن فيه ، تكوينيا حيث يدل بكمال صنعه على كمال صانعه وهو للكون كله ، واختياريا وهو يخص بعض الكون ، ولكن «من» قد تعني ذوي العقول وأضرابهم في شعور التسبيح كالطير أماذا من حيوان سوى الإنسان والملك والجان ، أو أنها تعني كما تعنيه «ما» كما في الأسرى ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ ...﴾ ؟ ف ﴿سَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ...﴾ (٢١ : ٧٩)!

وقد يتأيد عموم «من» هنا مثل «ما» بأنها لو عنت تسبيح الاختيار القاصد من ذوي العقول الخصوص لما شملت إلا المؤمنين ، وظاهر ﴿مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ استغراقه للكل ، والكافر لا يسبح باختيار وإيمان ، وإضافة الطير قرينة أخرى أنه الكل ، فمؤمنهم العالم ﴿قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ﴾

(١) سَبَّحَ اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ٦١ : ١ و ٥٩ : ١ والأرض ٥٧ : ١ يسبح له ما في السماوات وما في الأرض ٦٢ : ١ و ٦٤ : ١ والأرض ٥٩ : ٢٤.

وتسبيحه ، وغيرهم يسبح كمن يعلم ، ف «كل» ممن في السماوات والأرض والطير أمّن ذا ﴿قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ مهما اختلفت مراتب العلم والصلاة والتسبيح ، فالكون محراب شاسع تصلي فيه الكائنات لربها وتسبح ، ولكنما الإنسان الغافل المتجاهل قد يترك تسبيح المختار وصلاته عن إيمان ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾!

و «ألم تر» قد تعني الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن يعنيه من ذويه ، فهم يرون علم اليقين وعينه وحقه أن الكون كله يصلي ويسبح لله ، يرون ما يراه سواهم من تسبيح التكوين تدليلا على المكون ، وما لا يراه سواهم مما ﴿لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ وكما يرون صنوف الصلاة والتسبيح! ولا تعني الرؤية هنا إلّا بالغ العلم والمعرفة كل حسب مستواه ومقتضاه.

ف ﴿الطَّيْرُ صَافَاتٍ...﴾ من ذا الذي يرى تسبيحها وصلاتها الجماعية في صفيها ودفيها إلّا من يوحى إليه مثل داود : ﴿سَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرُ﴾ (٢١) : (٧٩) ومن ذا الذي يعلمها أنها تعلم صلاته وتسبيحه؟

و «كل» هنا تعم من في السماوات والأرض ومنهم الطير ، حيث تذكر كمثال لكل الحيوان ، مهما اختلفت صلاتهم وعلمهم لصلاتهم وتسبيحهم! أترى ﴿عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ تشمل من يعلمها ولا يصلي كالكفار من الجنة والناس؟! اللهم لا! لمكان «يسبح» فهو إذا علم العمل ويخص الصلاة والتسبيح عن علم ، فلا يعم التسبيح التكويني فإنه ليس عن علم.

تعال معي لننظر إلى الطير صافات في صلوة وتسبيحات بعد ما رأينا

صلواتنا في جماعات ، نحن نعبد ربنا في صلوات ثابتات وأحيانا في تسبيحات وتحميدات بحركات دورانية دورية كالطواف أم بوضعية كالسعي أماذا.

والطير صافات في صفوف متحركة جوية تسبح ربها وتصلي في مختلف السرعة ، أسرعها فيما نعرف حتى الآن حشرة (سفنوميا) وهي في أمريكا الجنوبية والشمالية وبعض أنحاء أوروبا ، فهي تقطع في الساعة ٨١٥ ميلا ، فإن جناحيها يدوران كل ثانية بضع آلاف المرات ... لو أتيح للإنسان يطير مثل هذه الحشرة لخلق الكرة الأرضية في (١٧) ساعة!<sup>(١)</sup>.

وقد تعني في دلالة بدلية طولية كل من بإمكانه أن يرى كما يسطع وأقله تسبيح التكوين تدليلا على خالق ، ثم تسبيح الشعور بما أوحاه كما في آية الأسرى ، ومن ثم تسبيح التكليف ، وكل تلو الآخر مزيد لنور المعرفة الإلهية ، ولا يحرم أي عاقل مكلف من رؤية ما لتسبيح ما للكون الذي يراه قدر ما يراه.

تسبيح الكون كله تدليلا على خالق سبحانه هو نور في الكون كله ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ وتسبيح الشعور وشعور كل تسبيح هما من نور الوحي : ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾!

فهناك رؤية شاملة لتسبيح الكون قبل الوحي ، تشمل كل عاقل ، ورؤية بالوحي كما في آية الإسراء ، ورؤية مع الوحي كما للرسول ، وكذلك كان أول العابدين ، إذا مشى سمع تسبيح الحصى تحت قدميه ، ومعه داود ومن معه يرتل مزاميره فتؤوب معه الجبال والطير! ثم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا﴾

(١) كشفها (تشارلس تونسنند) الباحثة الاميركي الشهير كما في تفسير الجواهر ج ١٢ : ٣٤.

**يَفْعَلُونَ** ﴿﴾ قد ينخص أفعال العقلاء المختارين من تسبيح وسواه ، أو وأفعال الكافرين الذين هم أعمالهم كسراب أو كظلمات ، أو يعمهما وكل كائن في فعل التسبيح أيا كان أم أي فعل كان.

ولماذا لا يسبح له «من وما» ﴿فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؟ ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ «أيا كان وأيان» ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ في الختام!

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَّامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبَ بِالْأَبْصَارِ﴾ (٤٣).

هنالك نخطو خطوات معرفية إلى باري الكون من إزجاء سحب إلى تأليفه إلى جعله ركاما فتري الودق يخرج من خلاله ، أم بردا ينزل منه ، صورتان تختلفان بسيرة واحدة من مختلف السحاب! «ألم تر» أيها الرسول ثم كل من يرى ﴿أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا﴾ فالإزجاء هو الدفع للانسحاق ، والقلع شيئا فشيئا <sup>(١)</sup> كما ﴿يُزْجِي لَكُمْ الْفُلُكُ﴾ والسحاب فعال من السحب : الجرّ ، فالسحاب المزجي هو أبخرة المياه الأرضية المزجاة إلى جو السماء.

إن حرارة الشمس - وأيّة حرارة - تبخر المياه فوق الأرضية ، ولأن الأبخرة خفيفة ، تزجي وتسحب بجاذبية السماء ، وهذه العملية الفيزيائية تعني إزجاء السحاب ، ولأن الله هو المحوّل في كل تحويل والمحوّل في كل تحوير ، فهو الذي يزجي سحابا ، ليس كصدفة عمياء غير قاصدة ، بل هو سحب وإزجاء قاصد!

(١) إزجاء السير في الإبل هو الرفق بها حتى تسير شيئا فشيئا ، وكذلك أبخرة الماء الصاعدة المزجاة إلى السماء ، ومنه «بِبَضَاعَةٍ مُزْجَاةٍ» قليلة.

أترى أن مجرد إزجاء السحاب من مختلف الأبخرة يكفي لتكوّن سحاب يمطر ودقا أو مطرا أو بردا؟ كلا! فهناك التأليف بينه لينشئ سحابة ثقالا ، حيث الأبخرة المتفرقة والخفيفة لا تنزل ودقا فضلا عن برد : ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنْشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾ (١٣ : ١٢)

هنالك الرياح تجمع بين كتل البخار المسحبة المزجاة ، فتجعله ركاما : ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ...﴾ (٧ : ٥٧).

والسحاب الثقال هي التي تحمل الماء لركامها ، إزجاء ثم تأليفا ﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا﴾ سحابة ثقالا! وكل هذه عمليات قاصدة هادفة ، ونحن نرى الأفعال ولا نرى الفواعل الطبيعية فضلا عن الفاعل الإلهي أو ملكوتا من فعله.

وهناك ثقل أول للسحاب وتحت ضغوط الرياح وبرودة الهواء أماذا من معدات ، ينتج نزول الأمطار : ﴿فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ كأنها غراييل تغربل ودق المطر ، كما يتراعى لرائي الأرض! والودق هو بداية المطر ، أول ما ينزل من غراييل السحاب كأنه غبار المطر براعة استهلاله ، ثم المطر ، فالودق هو بداية المطر ومناديه ، ثم تنضم أجزاءه فتصبح قطرات بعد الغبرة ، ويسرعة بعد الفترة ، ومن ثم إذ تكاثفت السحاب بركام واندغام أكثر ، وفي برودة أوفر ، أصبحت كجبال البرد : ﴿وَيُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ...﴾.

إن مشهد السحاب الضخمة الكثيفة التي تغربل ثلجا وبردا هو مشهد الجبال حقا ، فمهما كانت لا تتراعى لناظر الأرض جبالا ، فإنها ترى لراكب الطائرة التي تحلق فوقها أو تسير بينها ، ترى جبالا بضخامتها ومساقطها

وارتفاعاتها وانخفاضاتها ، صورة هائلة لهذه السحاب لم يكدر يراها الناس إلا بعد ركوب الطائرات.

ولكنما الطائر القدسي المحمدي الذي حلّق على الكون كله ليلة المعراج ببصره ، وأحاط به علما ببصيرته ، إنه كان يراها دون طائفة : ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ...﴾!

إن نازل السماء من هذه السحاب ودق ومطر وثلج وبرد كلّها من الأبخرة المزجاة المسحبة من المياه فوق الأرضية ، وقد يعم البرد الثلج وليس في القرآن بعد الودق والمطر إلا البرد!

ف . ﴿مِنْ جِبَالٍ فِيهَا﴾ هي تلك التي تحمل البرد وهي السحاب الثقيل تشبيها بالجبال بكثائف أطواها ومشارف هضابها ، والضمير في «فيها» عائد إلى السماء دون الجبال ، و «من برد» تتعلق ب . «وينزل» <sup>(١)</sup> أنه ينزل من السماء . من جبال فيها هي السحاب البردية . ينزل من برد : بعضه لا كله ، فلو نزل كله لكانت الإصابة أخطر والفادحة أكثر ، ولكن ﴿يُنْزَلُ ... مِنْ بَرْدٍ﴾ جنسه ، ثلجا أماذا ، وبعضه لا كله! «فيصب به» البرد «من يشاء» إصابته عذابا أو تأديبا ، امتهانا أو امتحانا ... ﴿وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ﴾ صرفه عنه فلا امتهان ولا إمتحان ، فالبرد . إذا . كعذاب قل أو كثر ، يصيب الأشجار والأثمار والأبنية وأصحابها ، وقد تصبح كرصاص تخرج أو تقتل لكبرها وشدة وقعها!

﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾ والسنا هو الضوء الساطع ، فساطع

(١) فليس من برد تعني . فقط . جنس الجبال ، فانها ليست بردا كما السحاب الممطرة ليست مطرا ثم لا متعلق . إذا . ل . «ينزل» فما ذا ينزل من جبال فيها من برد ، والاولى الجمع بينهما : ان من برد تتعلق ب . «ينزل» كما تتعلق بكائن حيث توضح جنس الجبال .



الضوء من برق السحاب <sup>(١)</sup> الودق ، والمطر والبرد ، يكاد يذهب بالأبصار ، لشدة الالتماع وسرعة الإيقاع!.

أترى ﴿مِنْ جِبَالٍ فِيهَا﴾ هي المستكنة في السماء المختلفة عن سحاب الودق المطر؟ والبرد يتحول في الأرض ماء! وليس نازل السماء إلّا صاعد الأرض دون زيادة أو نقصان اللهم إلّا في طوفان نوح! ﴿يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَّمَاءُ أَقْلِعِي...﴾ (١١ : ٤٤) فللأرض ماءها المخصوص بها ، ما يتبخر منها ويرجع وما يتبقى : ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ﴾ (٢٣ : ١٨) ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الرَّجْعِ﴾ (٨٦ : ٩) حيث ترجع أماناتها الأبخرة دون إبقاء ودقا ومطرا وبردا! <sup>(٢)</sup>.

وصيغة الإصابة والصرف في البرد دليل أنه نعمة دون رحمة ، ولكنما الثلج الرخو في الأكثر رحمة إذ لا إصابة فيه وقعا ولا واقعا إلا سترة على أشجار ومخازن فوق الأرضية للمياه ، فمهما يشمل البرد في أصله ليس ليشمله في إصابته وفصله أو أنه لا يشمل الثلج الرخو أصلا.

ويا للبرد : - بندقية العذاب . من أشكال هندسية عجيبة شتى تحير العقول ، يرتفع البخار في الجو فيصبح كالهباء ثم تتجمع أجزائه لما فيه من

(١) الضمير الغائب في برقه لا يصلح رجوعا إلا إلى محور الكلام (السحاب) وأما الودق والبرد أما ذا فلا ، والسحاب اسم جنس جمعي واحده سحابة فقد يرجع إليه . كما هنا . ضمير الواحد باعتبار اللفظ ، أو الجمع باعتبار المعنى كالسحاب الثقال.

(٢) لم يأت الودق والبرد في القرآن إلا هنا ، والمطر في (٨) مواضع والذي يعني مطر الماء في موضعين «إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ» ٤ : ١٠٤ «قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُطَرُّنَا» (٤٦ : ٢٧) ولم يكن ممطرا! وإنزال الماء من السماء نجده في آيات كثيرة وهو يشمل الثلاثة.

نداوة فينزل كالعهن المنفوش أحيانا ، او تتجمع باندغام أكثر في ضغط الرياح فينزل بردا أخرى إذ تروج أجزاءه بمصاكة الرياح ، أو ينزل ماء ثالثة حيث البرودة في الجو أقل من هذه وتلك ، والرطوبة أكثر ، أو عمود النزول أطول ، فهذه إضبارة مثلث نازل السماء حسب مختلف الظروف ، والأصل واحد هو البخار دون أن تكون هناك في السماء مياه غير هذه الأبخرة الأرضية ، تمطر ، أم جبال من برد تهبط!

﴿يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ (٤٤).

آية التقليب هذه يتيمة لا مثيل لها في القرآن ، ففي آيات الليل والنهار قد يأتي اختلافهما (٢ : ١٦٤) وأخرى خلفتهما (٢٥ : ٦٢) وثالثة إيلاج كل في الآخر (٣ : ٢٧) ﴿يُغْشِي اللَّيْلُ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا﴾ (٧ : ٥٤) وخامسة ﴿اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ﴾ (٣٦ : ٣٧) ﴿اللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ (٧٣ : ٢٠) ثم لا نجد تقليبا لهما إلا هنا فما ذا يعني تقليبيهما؟

قلب الشيء هو صرفه عن وجه إلى وجه زمانا أو مكانا ، سوريا أو ماهويا أما ماذا من وجه ، فتقليبه هو كثرة قلبه عدّة وعدّة بمختلف الوجوه ، من تقليب في مكان حيث الليل يسلم منه النهار كما النهار يسلم منه الليل ، فكل يأتي مكان الآخر خلفه واختلافا ، وهذا من خلفيات تقليب الكرة الأرضية ، ومن تقليب زماني إذ ﴿يُولِجُ اللَّيْلُ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ تقصيرا من أحدهما فتطويلا في صاحبه ، وهو من خلفيات الحركة البيضوية للأرض فتحصل منها الفصول الأربعة حيث يقتضى مختلف الودق والإمطار ، وفي الشتاء الثلج والبرد ، فكل من هذه الأربع فصل فالأخيران شتويان ، ومهما عم الأولان كل الفصول ، ولكنهما في الصيف قليل ، ثم يكثر ان خريفا ثم ربيعا وفي الشتاء غزير كثير ، وهذا مما يربط آية التقليب بآية الودق والبرد! فأية التقليب تعني ما تعنيه سائر الآيات وزيادة نعم كل

تغيير وتحويل في الليل والنهار بما يحملهما من أرضهما ، تقلب مقدر قاصد دون هرج ومرج وفوضى ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ التقلب الحكيم الهادف «لعبرة» يعبر بها إلى القدرة الحكيمة لمقلبهما ﴿لأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ الذين يبصرون بهما فيبصراهم ، لا إليهما فيعميانهم كما الدنيا كلها : «من أبصر بها بصرته ومن أبصر إليها أعمته»!

﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (٤٥).

هنا خلق كل دابة من ماء ولا تشمل كل حي ، وفي الأنبياء ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ (٣٠) شاملة غير الدواب ، من ساحب البحر وطائر الجو طيرا ، وطائر السماء ملائكة آمن ذا من كائن حي ، بحياة نباتية أو حيوانية أو إنسانية أو جنية أو ملكية ، وكل حي أيا كان وأيان ، إلا الميت كالجماادات مهما كانت لها حياة التسبيح بحمد ربهم ، ثم وفي هود يعتبر الماء . وهو المادة الأم وهي تعم الماء وسواه من كائن . يعتبره مادة لخلق الكون أجمع : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ...﴾ (٧). (١) ولا تصريح في القرآن بخصوص خلق دابة أو حي من ماء إلا الإنسان : ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا

(١) انما عبر هنا عن المادة الاولى بالماء إذ لا خير عن حقيقة هذا الماء فلا اسم موضوعا يعرفه ، فاستعير لفظة الماء إذ تحمل حقيقة تشابه المادة الاولى في مسانحة الاجزاء وهي معروفة لدى الكل ، فمن المعلوم ان ذلك الماء ليس ماء السماوات والأرض لان «كان» يضرب إلى ماض قبل خلق السماوات والأرض ، وكان عرشه يعني وكان بناءه في خلقه السماوات والأرض على الماء ، خلقهما منه.

وصهرا» (٢٥ : ٥٤) ولكنه . كما الماء المادة الأولى . ليس الماء المعروف ، بل ﴿مَاءٍ دَافِقٍ﴾ (٨٦ : ٦) و ﴿مَاءٍ مَّهِينٍ﴾ (٣٢ : ٨).

فماء الكون أجمع يشمل ماء كل حي وسواه ، وماء الحياة يشمل كل دابة وسواها من حي ، مياه ثلاثة أولها المادة الأم ، وثانيها مادة الحياة ، وثالثها مادة الدواب ، أترى أن الأخيرين واحد هو الماء ، فلما ذا خصت هنا كل دابة دون كل حي كما هناك؟ علّه لأن ماء الدواب هو المني مهما كان أصله الماء ، وأما الملائكة فلا مني في خلقهم إذ لا تناسل بينهم ، وأما الطير فهي وإن كانت من ماء المني ، ولكنها . إلّا ما شذ . تخلق من بيض مهما حصلت من مني ، وأما الدواب فلا بيض في خلقها إلا توالدا من مني يمخى!

فأحياء الكون من دابة وسواها مخلوقة من ماء ككلّ ، ولكنما الدواب تخلق من ماء المني مهما كان أصله الماء ، دون غير الدواب إلّا نذرا.

وقد تلمح التنكر في «من ماء» أنه غير الماء الذي جعل منه كل حيّ أو يعمه ، كما التعريف في «من الماء» لمحة إلى أنه الماء المعروف ، أن جعل كل حي منه كما أن بقاءه به!

ثم «خلق» هنا و «جعلنا» هناك لمحة ثانية إلى الفرق بين المائين ، فالخلق هو التقدير ، والجعل البسيط كما هنا هو الإيجاد ، فقد قدر كل دابة ولادة من ماء ، كما جعل كل حيّ . تكويننا يعم الولادة . من الماء!

فالأحياء ذات أصل واحد هو الماء ، والدواب ذات أصل واحد من ماء ، والكل مع سائر الكون ذو أصل واحد سمي ماء هو المادة الأم ، فلا أصل للكون أيا كان إلّا مثلث الماء ، فلا مجرد عن المادة إلّا خالق الكون! والكون بروحه وجسمه ينتهي إلى الماء إذ ﴿كَانَ عَرْشُهُ﴾ في خلق السماوات والأرض بما هما الكون المخلوق أجمع ، كان ﴿عَلَى الْمَاءِ﴾ : المادة

الأم ، فكل شيء سوى الله ، من جماد ونبات وحيوان وإنسان وجان وملائكة آمن ذا وماذا ، إنها مخلوقة من «الماء» دونما استثناء ، فأين التجرد في روح وسواه والكل من مواليد الماء .  
إذا فآيات الخلق والجعل من الماء هي من دلالات المادية الشاملة لما سوى الله من جسم وروح ، وكما آيات أخرى وروايات وأدلة عقلية تدلنا على مادية الروح أيا كان ، وبحته الفصل تجده في آية الروح ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾<sup>(١)</sup>.

ولماذا «منهم» هنا ثلاث مرات راجعا إلى ﴿كُلَّ دَابَّةٍ﴾ و «هم» يعني ذوي العقول؟ إنه لتغليب ذوي العقول من إنس وجن آمن ذا؟ تشملهم ﴿كُلَّ دَابَّةٍ﴾.

تذكر هنا من صنوف الدواب أقسام ثلاثة «على بطنه . على رجلين . على أربع» ثم يشار إلى سائر الزائد على أربع ب ﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ معللا بالقدرة المطلقة الإلهية ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. ابتداء ب ﴿مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾ كالزواحف ، لأنها أعجب مشيا إذ تمشي دون أرجل ثم ﴿مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ﴾ وسطا في العجاف مع أنه أمتن المشي ثم ﴿مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ﴾ وهو أمكنه وأركنه ، وكلما ازدادت الأرجل نقص العجاف من ناحية وازداد من أخرى ، كالتي تمشي على ألوف الأرجل!.

﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٤٦).

هذه الآيات المبينات هي المنزلة هنا وفي ساير القرآن ، فإن آياته كلها مبينات تبين الحق كما يحق ، فمن شاء اهتدى بها ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي﴾ إيصالا إلى الحق بعد اهتداء الدلالة «من يشاء» وهو من يشاء الهدى بآياته البينات ﴿إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

(١) وكما في آية الزوجين والأزواج وأمثالهما وآية الإنشاء في سورة الحج.

﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ  
 بِالْمُؤْمِنِينَ (٤٧) وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ (٤٨) وَإِنْ  
 يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ (٤٩) أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ  
 عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٥٠) إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ  
 لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥١) وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ  
 وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (٥٢) وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَنْ تُعْرِضُوا عَنْهُمْ  
 قُلْ لا تُفْسِمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (٥٣) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ  
 تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ

إِلَّا الْبَلَغُ الْمُبِينُ (٥٤) وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ  
 كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ  
 خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٥٥)  
 وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٥٦) لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا  
 مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿٥٧﴾  
 ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ  
 بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤٧).

ليس الإيمان لعبة يتلهى بها في مقال ، إنما هو تكييف في النفس انطبعا في القلب ،  
 حالا واقعية تظهر في مقال وفي أعمال ، فأما القول . آمنا . فقط فهو لفظ الإيمان دون واقعه  
 ، وأما عقد القلب دون ظهور في عمل فهو حال الإيمان ولما يستكن في القلب ، وإلا فأين  
 عمل الإيمان؟ فإن له صورة الظاهر كما له سيرة الباطن.  
 ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ وحده لا شريك له «وبالرسول» الذي أرسله <sup>(١)</sup> «وأطعنا» الله  
 في محكم كتابه «وأطعنا» الرسول فيما أرسل به من سنته

(١) وإنما فصل الرسول بالباء للفصل بين الایمانین أصالة ورسالة ، ولكي لا يظن انهما في درجة واحدة ام هما  
 واحد ، رغم الوحدة في الاتجاه.

الجامعة غير المفرقة ، فهم يدعون مثلث الإيمان المستخلص في ثالث أضلاعه : «وأطعنا» ولكن «ثم يتولى» بعد تلك المقالة ﴿فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ الدعوى ﴿وَمَا أُولَئِكَ﴾ المتولون «بالمؤمنين» حيث التولي عن طاعة الله والرسول يكذب دعوى الإيمان ، فإنما الإيمان هو الطاعة على درجاتها فدرجاته ، ثم لا يكون إلا دعوى الإيمان! بنفاق ، أم ارتياب بعد إيمان ، أم ضعف في إيمان! ومهما كان ضعيف الإيمان مؤمنا ولكن ﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ على حد قولهم ﴿... وَأَطَعْنَا﴾ حيث عصوا ، فلم يقل «بمؤمنين» إذ فيهم قليلو الإيمان! وإنما «بالمؤمنين» الخصوص في «أطعنا» ومن توليهم عن طاعة الله ورسوله:

﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ (٤٨) وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾ (٤٩).

الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هو الحاكم بينهم بما أراه الله : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لَتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ (٤ : ١٠٥) وقد أراه الله حكمه بوحى القرآن والسنة ، ف . «ليحكم» المفرد مع سابق ذكر الله ورسوله ، يعني حكم الرسول ، بالدعوة إلى الله دعوة إلى كتابه ، والدعوة إلى الرسول دعوة إلى سنته ، والحاكم بالكتاب والسنة بينهم هو الرسول إذ الله لا يوحى إليهم ، ف . ﴿إِذَا دُعُوا ... إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ عن حكم الله والرسول الذي يحكم به الرسول ، هم معرضون عن حكم الرسول إذ يرون الحق عليهم في ميزان الحق ، ثم هم أولاء ﴿وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ في قضيتهم ﴿يَأْتُوا إِلَيْهِ﴾ الرسول «مذعنين» بطاعة الله وصدق الرسول ، مذعنين بحكمه ، وفي الحق لا يأتون إلى الرسول إذ لا يأتون إلا إذا وافق حكمه هو أهم! فهم إذا يأتون هواهم ، دون هداهم.

وقد أنزل الله هذه الآيات تنديدا بهؤلاء المتولين العصاة فقال الرسول



(صلى الله عليه وآله وسلم) «من كان بينه وبين أخيه شيء فدعاه إلى حكم من حكام المسلمين فلم يجب فهو ظالم لا حق له». (١)

(١) الدر المنثور ٥ : ٥٤ . اخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن قال : ان الرجل كان يكون بينه وبين الرجل خصومة او منازعة على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فإذا دعي إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو محق أذعن وعلم ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) سيقضي له بالحق وإذا أراد ان يظلم فدعي إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) اعرض وقال : انطلق إلى فلان فانزل الله ﴿وَإِذَا دُعُوا﴾ . الى قوله . ﴿الظَّالِمُونَ﴾ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : من كان بينه ... وفيه واخرج الطبراني عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من دعي إلى سلطان فلم يجب فهو ظالم لا حق له ، أقول يعني به سلطان المسلمين : من له سلطة شرعية عليهم من حكام الشرع والقضاة امن ذا من أجهزة الدولة العادلة الإسلامية إلا إذا تأكد ان هذا السلطان ظالم فالتحاكم إليه تحاكم إلى الطاغوت!.

وفي نور الثقلين ٣ : ٦١٥ ح ٢١٠ عن تفسير القمي حدثني ابن أبي عمير عن ابن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : نزلت هذه الآية في امير المؤمنين (عليه السلام) وعثمان وذلك انه كان بينهما منازعة في حديقة فقال امير المؤمنين (عليه السلام) نرضى برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال عبد الرحمن بن عوف لا تحاكمه إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فانه يحكم له عليك ولكن حاكمه إلى ابن شيبه اليهودي فقال عثمان لأمير المؤمنين (عليه السلام) : لا نرضى الا بابن شيبه اليهودي فقال ابن شيبه لعثمان تأمنوا رسول الله على وحي السماء وتتهموه في الأحكام؟ فانزل الله عز وجل على رسوله ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ﴾ . الى . ﴿الظَّالِمُونَ﴾ ثم ذكر امير المؤمنين (عليه السلام) ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ ... فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ .

وفي التفسير الكبير ٢٤ : ٢٠ ، قال مقاتل : نزلت هذه الآية في بشر المنافق وقد خاصم يهوديا في ارض وكان اليهودي يجره إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ليحكم بينهما وجعل المنافق يجره إلى كعب بن الأشرف ويقول : ان محمدا يحيف علينا وقال الضحاك نزلت في المغيرة بن وائل كان بينه وبين علي بن أبي طالب ارض فتقاسما فوقه .

ولماذا يتولى هذا الفريق فيعرض عن حكم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إلا إذا كان لهم الحق؟ :

﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٥٠).

هذا التردد التقسيم يقرر موقف ﴿فَرِيقٌ مِنْهُمْ ... دُعُوا﴾ أنهم جماعة بين من ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ نفاقا كبشر المنافق ، او غير نفاق حيث نفي

. إلى علي منها ما لا يصيبه الماء الا بمشقة فقال المغيرة يعني أرضك فباعها إياه وتقابضا فقبل للمغيرة أخذت سبخة لا ينالها الماء فقال لعلي عليه السلام اقبض أرضك فانما اشتريتها إن رضيتها ولم أرضها فلا ينالها الماء فقال علي (ع) بل اشتريتها ورضيتها وقبضتها وعرفت حالها لا اقبلها منك ودعاه إلى ان يخاصمه إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال المغيرة : اما محمد فلست آتية ولا أحاكم إليه فانه يبغيضي وانا أخاف ان يحيف علي فنزلت هذه الآية ، وقال الحسن نزلت هذه الآية في المنافقين الذين كانوا يظهرون الايمان ويسرون الكفر.

وفي تفسير الالوسي ١٨ : ١٩٤ . اخرج ابن المنذر وغيره عن قتادة انها نزلت في المنافقين وروى عن الحسن نحوه وقيل نزلت في بشر المنافق دعاه يهودي في خصومة بينهما إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ودعا هو اليهودي إلى كعب بن الأشرف ثم تحاكما إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فحكم لليهودي فلم يرضى المنافق بقضائه (صلى الله عليه وآله وسلم) وقال : نتحاكم إلى عمر فلما ذهب إليه قال له اليهودي قضى لي النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فلم يرض بقضائه فقال عمر للمنافق : أكذلك؟ فقال : نعم! فقال : مكانكما حتى اخرج اليكما فدخل وخرج بسيفه فضرب عنق ذلك المنافق حتى برد وقال : هكذا اقضي لمن لم يرض بقضاء الله تعالى ورسوله فنزلت وروي هذا عن ابن عباس.

أقول : قوله تعالى : ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ ... وَإِذَا دُعُوا﴾ لا يناسب شخصا واحدا سواء أكان عثمان او البشر او المغيرة ، فقد تعنيهم الآية وأضراهم دون اختصاص بشخص دون آخرين.

عنهم ذلك الإيمان ، المناسب لنفاق خلوا عن أي إيمان ، أم إيمان ناقص ، وقد ردف المنافقون بالذين في قلوبهم مرض فهم أخص منهم ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ...﴾ (٣٣ : ٦٠) ومن «ارتابوا» بعد الإيمان كمغيرة بن وائل ، ومن ﴿يَخَافُونَ أَنَّ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ وله بعض الإيمان كمن لا نسميه ،

فالتولي عن حكم الرسول المعرض عنه بعد دعوى الإيمان والطاعة ليس إلا منافقا في قلبه مرض ، أم مرتابا بعد إيمان ، أم قليل الإيمان حيث يخاف أن يحيف الله عليه ورسوله ﴿وَمَا أَوْلَيْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ... بَلْ أَوْلَيْكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ بحق الإيمان المدعى منافقا ، وبحق الإيمان الكائن مرتابا بعده ، وبحق الإيمان الباقي خائفا حيف الله ورسوله نقصا في الإيمان ، وهم الظالمون بحق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وبحق من نازعوه في حقهم ، ولم يرضوا بحكم الرسول حيث يحكم بالعدل!

و «بل» هنا إعراض عن توليهم الإعراض بمثلث الأعراض التي حالت دون الطاعة لرسول الهدى ، و ﴿أَوْلَيْكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ يعني . فقط . المعرضين ، لا كل «الذين» ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾ فمنهم الصادقون الصالحون ، ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ﴾ لا كلهم فلا يعمهم مثلث التنديد و «الظالمون»! لقد كانوا على علم ألا يحيف الله ورسوله عليهم ولا يجيد عن الحكم الحق فيهم ، إذ لا ينحرف الرسول مع الهوى حتى ينحرف ويتردى ، إن كانوا مؤمنين ، ولكنهم لمرض في قلوبهم : نفاقا أم ضعف الإيمان ، أو ارتياب بعد الإيمان ، خافوا أن يحيف الله عليهم ورسوله ، بل ليس هذا أو ذاك سببا لخوف الحيف ﴿بَلْ أَوْلَيْكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾!

ف . «بل» هذه إعراض في وجهيه ، إلى سبب واحد هو الظلم ، سواء أكان في قلوبهم مرض أو ارتياب أو خوف أم لم يكن ، فحتى المشترك

بالله لا يعرض عن حكم الله خوف الحيف فضلا عن الموحد مهما كان منافقا أمنا؟ وإنما هو الظلم الكامن في قلوبهم يدفعهم إلى الإعراض عن حكم الله!

ترى أليست هذه الثلاث من الظلم حتى يعرض عن سببيتها إلى الظلم؟ علّه يعني أعمق الظلم وأحمقه ، أنهم خلوا من هذه الثلاث يعرضون عن حكم الله ظالمين ، تعديا عن طور الإيمان المدعى ، وأنهم على واحدة من هذه الثلاث ظالمون فإن الكل ظلم ، وإنما الظلم لا سواه هنا وهناك يدفعهم إلى الإعراض عن حكم الله! فلا حكم إلا لله أصالة وإلا لرسول الله رسالة ، والتحاكم إلى غير حاكم الله تحاكم إلى الطاغوت أيا كان ، وإن مدعيا للإسلام يتردى رداءه ويتحكم أمته! ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ (٤ : ٦٠)!

إن حكم الله بحكمه فهو الوحيد البريء عن خوفا الحيف ، لأنه العدل الذي لا يظلم مثقال ذرة ، وخلق في ميزان عدله سواء ، وليس في شرعته إلا سيادة القانون الحق دون سائر السادة ، وقيادة القانون الحق دون سائر القادة ، ولا حماية ولا مصلحة إلا العدالة المطلقة التي لا يسطع لها إلا الله.

فإذ كان الله هو العدل حقا ، فالذي يجحد عن حكم الله إلى سواه هو الظالم حقا ﴿بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وليس الله وليس رسول الله ، ولا كل من يحكم بحكم الله ، وإنما هم المعرضون عن حكم الله!

قضية الإيمان الصادق ألا يقدم بين يدي الله ورسوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٤٩ : ١) فالقدمون بين يدي الله ورسوله هم المنافقون مسلمين كانوا أم سواهم ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ

وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ (٢٣ : ٣) فالمنافقون كما الكافرون ملة واحدة وأما المؤمنون :  
 ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا  
 وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٥١) وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ  
 الْفَائِزُونَ ﴿٥٢﴾.

إنما السمع والطاعة بعد القول ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا﴾ هو قاعدة الإيمان وفائدته ، فعند تقلب الأحوال يعرف جواهر الرجال ، وعند الامتحان يكرم المرء أو يهان . فالقول «آمنّا...» هو قولة الإيمان صورة لفظية ، وعقد القلب به هو صورته المعنوية ولما يصل إلى سيرته ، ف . ﴿إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ هنا تتبين سيرة الإيمان بسيرته : ﴿أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ عمليا في تجربة الإيمان ، بعد فلاحهم في حال ومقال!

ثم لا يفوز بفلاحه هذا بعد القول : سمعا وطاعة ، إلّا بمثلث الطاعة الخشية التقوى :  
 ١ ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ وَيَخْشَ اللَّهَ ۚ ۓ وَيَتَّقِهِ ۚ﴾ . ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾!

فالخطوة الأولى هي الفلاح : شق الطريق الصعبة المتتوية إلى المقصود ، ثم الثانية هي الفوز : الظفر بالخير مع حصول السلامة دنيا وعقبى ، فالقول : سمعنا وأطعنا إفلاح تعبیدا للطريق ، وطاعة الله ورسوله وخشية الله وتقوى الله ، هي اجتياز بسلامة إلى الخير المقصود ، كما الفلاح يفلح الأرض شقا وإعدادا للبذر ، ثم يبذر بسلامة ويحصد ، إفلاحا ففوزا تلو بعض!

وهكذا نرى آيات الإفلاح والفوز أن الثاني بعد الاول ومن مخلفاته : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٤ : ٧٣) ﴿فَمَنْ زُحِرَ

عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴿٣ : ١٨٥﴾ فالزحزحة عن النار إفلاح وتسوية للطريق إلى الجنة : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (٩ : ٧٢) وعلّ «ذلك» هو الرضوان أم هو الكل ، وكل ذلك فوز نتيجة الإفلاح ﴿وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (٦١ : ١٢).

وأما الإفلاح فهو التعبيد لطريق الفور ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ (٩١ : ٩) والتحلية هي بعد التزكية ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٥ : ١٠٠) ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٢٤ : ٣١).

هنالك «كان» في قول المؤمنين ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ تضرب إلى عمق الماضي تلميحا أن ذلك قضية الإيمان بطبيعته ، فالمتخلف عنه متخلف عن الإيمان الصالح مهما كان له إيمان! ثم ﴿وَإِذَا دُعُوا...﴾ تعم دعوة أحد المتنازعين ، أم أي داع إلى الله ، أو داعي الله أو داعي رسول الله ، ثم الطاعة . وهي واقعها . بعد القول ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ ومن ثمّ الخشية مع الطاعة ﴿وَيَخْشَى اللَّهَ﴾ تحكيما لرباط الطاعة ، وأخيرا «ويتقه» تقوى في الطاعة الخشية والخشية الطاعة ، أن تستخلص في الله دون سواه ، هذه الثلاث زاد فائز صالح في الطريق الفلاح ، اللهم اجعلنا من المفلحين الفائزين.

﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُفْسِمُوا طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (٥٣)

﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ﴾ مبلغ «جهد» هم في «أيمانهم» فلم يتركوا صيغة بالغة في القسم مبالغة إلا أقسموا بها : ﴿لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾ من

أموالهم<sup>(١)</sup> وإلى الجهاد في سبيل الله ، خروجاً مفروضاً.

﴿قُلْ لَا تُقْسِمُوا﴾ فلا حاجة إلى إقسام بأي من الأقسام ، فيما لكم سبيل إلى تطبيقه دون إقسام ، وإنما الواجب عليكم ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ لدى الجميع ، معروفة في الكتاب والسنة لا تحتاج في توكيدها إلى إقسام ولا في تطبيقها إلى أمر بعد أن أمرها معروف ، ثم لتكن معروفة لا منكورة كما ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ...﴾ (٤ : ٨١) ولكن طاعتكم معروفة لدينا أنها منكورة ، أن تركتموها حيث لا تخرجون رغم ما تعدون ، أم أطعتم على غير الوجه الذي تؤمرون ، إذ لا تزيدون في الخروج إلا خبالاً ووبالاً :

﴿لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِمُ بِالْمُتَّقِينَ. إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ. وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ. لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ (٩ : ٤٧).

فمثلت المعنى من ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ هنا معنية ، وما ألطفها تعبيراً أمراً ناهياً ساخراً متهمكاً متحكما! ف. ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ عن المنافقين محرمة ، و ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ لدى المؤمنين واجبة قدر المستطاع وإلى حد الكمال في خروج المهدي (صلى الله عليه وآله وسلم) لحد «يصبح أحدكم وتحت رأسه صحيفة عليها مكتوب ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾»<sup>(٢)</sup>.

(١) الدر المنثور ٥ : ٥٤ . إخراج ابن مردويه عن ابن عباس قال : أتى قوم النبي (ص) فقالوا يا رسول الله لو أمرتنا أن نخرج من أموالنا لخرجنا فانزل الله ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ...﴾.

(٢) نور الثقلين ٣ : ٦١٦ ح ٢١٣ في كتاب كمال الدين وتمام النعمة باسناده إلى عبد الله بن عجلان .

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ (٥٤).

هنا يؤمر الرسول أن يأمر بطاعة الله . طبعاً في كتابه . وبطاعة الرسول . طبعاً في سنته وفي أحكامه الرسالية ، ولم يقل «وأطيعوني» حيث لا يطرح نفسه مطرح الطاعة إلا كرسول ، ويفصل طاعته عن طاعته وهما واحد ، إشعاراً بأصالة الأولى ورسالة الثانية ، ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ عن طاعة الله أو طاعة الرسول أو طاعتهما ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ﴾ من تبليغ رسالته ودلالته البالغة حسب المستطاع ، ف . ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ هُدَاهُمْ﴾ وصولاً إلى الحق ﴿اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ وليس عليه وزرهم إن تولوا ﴿مَا عَلَيْكُمْ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكُمْ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ (٦ : ٥٢) ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾.

﴿وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ من طاعة الله والرسول بدلالته «صلى الله عليه وآله وسلم» وما حُمِّلْتُمْ من أوزاركم إن عصيتم ، أترى إذا تأمّر على المسلمين من يعصي الله فهل يحاسب المؤمّر عليهم بحسابه أو يحاسب بحسابهم؟ كلا ، فعليه ما حُمِّل من العدل ، وعليه الوزر إن ترك العدل ، كما عليهم ما حُمِّلوا من طاعة في العدل ومن تخلف في الظلم ، فلا يجوز الاضطبار على الإمرة الظالمة إلا تقيّة ، أو هجمة قاضية وكما أجمله الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بلفظ الآية حين سئل : «أرأيت إن كان علينا أمراء من بعدك يأخذونا بالحق الذي علينا ويمنعونا الحق الذي جعله الله لنا

. قال : ذكرنا خروج القائم (عليه السلام) عند أبي عبد الله فقلت له : وكيف لنا نعلم ذلك؟ فقال : يصبح أحدكم

...



نقاتلهم ونبغضهم؟ فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم<sup>(١)</sup> ولقد حملت الرعية طاعة رعاها في الحق وعصيانها في غير حق ، ولكنما الرسول لا يأتي إلا بالحق! ويقول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) «يا معاشر قراء القرآن اتقوا الله عز وجل فيما حملكم من كتابه فياني مسئول وإنكم مسئولون ، إني مسئول عن تبليغ الرسالة وأما أنتم فتسألون عما حملتم من كتاب الله وسنتي»<sup>(٢)</sup>.

ولقد «أدى ما حمل من أثقال النبوة»<sup>(٣)</sup> فعلينا أن نؤدي ما حملنا من أثقال السمع والطاعة والدعوة.

ولقد فصل خليفة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ما أجمله هو بقوله : «قد جعل الله لي عليكم حقا بولاية أمركم ولكم عليّ من الحق مثل الذي لي عليكم ، فالحق أوسع الأشياء في التواصف وأضيقتها في التناصف ، لا يجري لأحد إلا جرى عليه ، ولا يجري عليه إلا جرى له ، ولو كان لأحد أن يجري له ولا يجري عليه لكان ذلك خالصا لله سبحانه دون خلقه ، لقدرة على عباده ، ولعدله في كلما جرت عليه صروف قضاءه ، ولكنه جعل حقه على العباد أن يطيعوه وجعل جزاءهم عليه

(١) الدر المنثور ٥ : ٥٤ . اخرج ابن جرير وابن مانع والطبراني عن علقمة بن وائل الحضرمي عن سلمة بن يزيد الجهني قال قلت يا رسول الله أرايت ... وعن جابر سئل إن كان علي إمام فاجر فلقيت معه أهل ضلالة أقاتل أم لا ليس لي حبه ولا مظاهرة قال قاتل أهل الضلالة أينما وجدتهم وعلى الامام ما حمل وعليك ما حملت ، وفيه أخرج البخاري في تاريخه عن وائل أنه قال للنبي (ص) إن كان علينا أمراء يعملون بغير طاعة الله تعالى؟ فقال : عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم.

(٢) نور الثقلين ٣ : ٦١٦ ح ٢١٥ عن اصول الكافي بإسناد عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ...

(٣) المصدر ح ٢١٥ في اصول الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) في خطبة طويلة في وصف النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وفيها «وإدى ...

مضاعفة الثواب تفضلاً منه وتوسعاً بما هو من المزيد أهله ، وأعظم ما افترض الله سبحانه من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي ، فريضة فرضها الله سبحانه لكل على كل ، فجعلها نظاماً لألفتهم وعزا لدينهم .

فليست تصلح الرعية إلا بصلاح الولاية ، ولا تصلح الولاية إلا باستقامة الرعية ، فإذا أدت الرعية إلى الوالي حقه وأدى الوالي إليها حقها عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين واعتدلت معالم العدل وجرت على أذلالها السنن فصلح بذلك الزمان وطمع في بقاء الدولة ويئست مطامع الأعداء .

وإذا غلبت الرعية وإليها أو أجحف الوالي برعيته اختلفت هنالك الكلمة وظهرت معالم الجور وكثر الإدغال في الدين وتركت مناهج السنن فعمل بالهوى وعطّلت الأحكام .  
 وإن من أسخف حالات الولاية عند صالح الناس أن يظن بهم حب الفخر ويوضع أمرهم على الكبر ، وقد كرهت أن يكون جال في ظنهم أي أحب الإطراء واستماع الثناء ، ولست بحمد الله كذلك ، ولو كنت أحب أن يقال ذلك لكرهته انحطاطاً لله سبحانه عن تناول ما هو أحق به من العظمة والكبرياء وربما استحلّى الناس الثناء بعد البلاء فلا تتنوا عليّ بجميل ثناء لإخراج نفسي إلى الله وإليكم من التقية في حقوق لم أفرغ من أدائها وفرائض لا بد من إمضائها ، فلا تكلموني بما تكلم به الجبابة ولا تتحفظوا مني بما يتحفظ به عند أهل البادرة ولا تخالطوني بالمصانعة ، ولا تظنوا بي استثقلاً في حق قيل لي ، ولا التماس إعظام لنفسي ، فإنه من استثقل الحق أن يقال له ، أو العدل أن يعرض عليه ، كان العمل بهما أثقل عليه ، فلا تكفّوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل فإني لست في نفسي بفوق أن أخطأ ولا آمن ذلك من فعلي إلا أن يكفي الله من نفسي ما هو أملك به مني ، وإنما أنا وأنتم عبيد مملوكون لرب لا رب غيره ، يملك منا

ما نملك من أنفسنا وأخرجنا مما كنا فيه إلى ما صلحنا عليه ، فأبدلنا الله بعد الضلالة بالهدى وأعطانا البصيرة بعد العمى» <sup>(١)</sup>

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (٥٥).

نرى إجمالاً من هذا الوعد الصدق في آية مكية حينما الأخطار حادقة والأشعار مسيطرة على عاصمة التوحيد ، فدين الله في تقية والديتوني في تحوُّف لا يأمنون على أنفسهم شيئاً ، والمشركون مسيطرون على بيت الله وعاصمة الإسلام ، نراها تعد المضطرين المستضعفين الداعين خلافة الأرض : ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ (٢٧ : ٦٢) ولكنهم ما لمسوا في العهد المكي طرفاً من ذلك الوعد!

ثم نرى في هذه المدينة تفصيلاً لذلك الوعد ، علَّه يشير إلى الوعد المكي «وعد» على تبدل ل . ﴿الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ ب . ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وفيهما لحة باهرة أن اضطراب المؤمنين العاملين الصالحات ينتهي إلى خلافة الأرض شرط ﴿إِذَا دَعَاهُ﴾ لا فقط في المقال ، فإنه واقع لهم على أية حال دون واقع لوعدهم ، بل وفي الحال والأعمال أن يصبخوا دعاء : إيماناً حركياً وعملاً صالحاً حركياً يزعم عروش الضلالة ويتبنى عرش الحكم الحق ، فاستخلافهم في الأرض ، وتمكيننا للدين المرتضى وأمننا بعد الخوف ، وعبادة الله خالصة دون إشراك.

ذلك هو الإيمان النشيط البتاء إذ يستغرق النشاطات الإنسانية بأسرها ،

(١) نَحْجُ الْبَلَاغَةَ عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

إخراجا لها عن أسرها وحصرها ، وتحريرها لها ، إعلانا وإذاعة شاملة في مختلف صور الأعمال ، جهادا في سبيل الله ، وتحقيقا لخلافة الله على الأرض ، دون إبقاء على ما تهوى الأنفس إلا هواه ، متجها بكله إلى الله : بميول الفطرة . أشواق القلب . لفتات الروح قضاء على كافة الفلتات .

لقد قضى المسلمون الأولون عهدي الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مكيا ومدنيا في خوف واضطراب واضطرار ، تصبرا على كل أذى ولظى في مكة ، وخائفين في المدينة «يمسسون في السلاح ويصبحون في السلاح فصبروا على ذلك ما شاء الله ثم إن رجلا من الصحابة قال : يا رسول الله! أبرد الدهر نحن خائفون هكذا؟ أما يأتي علينا يوم نأمن فيه ونضع عنا السلاح؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) : «لن تصبروا إلا يسيرا حتى يجلس الرجل منكم في الملاء العظيم ليست فيه حديدة»! وأنزل الله هذه الآية فأظهر الله نبيه على جزيرة العرب فأمنوا ووضعوا فيه السلاح. <sup>(١)</sup> و «لما نزلت قال (صلى الله عليه وآله وسلم) «بشر هذه الأمة بالسنا والرفعة والدين والنصر والتمكين في الأرض فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب» <sup>(٢)</sup>.

(١) الدر المنثور ٥ : ٥٥ . اخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن أبي العالية قال كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأصحابه بمكة نحو من عشر سنين يدعون إلى الله وحده وعبادته وحده لا شريك له سرا وهم خائفون لا يؤمرون بالقتال حتى أمروا بالهجرة إلى المدينة فقدموا المدينة فأمرهم الله بالقتال وكانوا بها خائفين يمسسون ... وفيه اخرج ابن المنذر والطبراني في الأوسط والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الدلائل والضياء في المختارة عن أبي بن كعب قال لما قدم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وأصحابه المدينة وآوهم الأنصار رمتهم العرب عن قوس واحدة فكانوا لا يبيتون إلا في السلاح ولا يصبحون إلا فيه فقالوا : أترون انا نعيش حتى نبیت آمنين مطمئنين لا نخاف الا الله فنزلت ...

(٢) الدر المنثور ٥ : ٥٥ . اخرج احمد وابن مردويه واللفظ له والبيهقي في الدلائل .

فهل الآية تعني . فقط . تلك الفترة القصيرة بعد فتح مكة حيث وضعوا السلاح وأمنوا في الجزيرة العربية؟ وهي واعدة استخلافهم في الأرض ، لا . فقط . في أرض الجزيرة!

إنها تعنيها فيما تعنيه من خلافة المؤمنين على درجاتها ، وتشهد له ﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ إذ لم تسبق في الأرض كلها خلافة وسلطة إيمانية إلا زمن النبيين داود وسليمان ولم تشمل كل المعمورة ، وخلافة ذي القرنين كذلك الأمر!

خلافة الإيمان وسلطته على أرض فضلا عن الأرض تتطلب شروطا ليست هي . فقط . الإيمان وعمل الصالحات ، بل هي بشروطهما وشروط آفاقية لا تتحقق إلا بشرطي صلوح الإيمان والعمل الصالح الحركيين ، وإجابة إلهية لهؤلاء المضطرين ، ولا ظرف صالحا لهذه الإجابة إلا اكتمالا في عدة وعدة لكتلة الإيمان : ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾!

إن وعد الله مذخور لكل قائم على شروط الإيمان والعمل الصالح من هذه الامة إلى يوم القيامة ، وإنما يبطئ النصر والاستخلاف والأمن والتمكين في الأرض لتخلف شرط أو شروط في جانب من جنباته الفسيحة ، أو في تكليف من تكاليفه الضخمة حتى إذا انتفعت الأمة بالبلاء وجازت الابتلاء وتطلبت مضطرة إلى الله . بعد توفية الشروط . فهناك الإجابة التامة ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ تحقيقا لمربع الوعد كقوائم أربع لعرش الحكومة الإسلامية العالمية!

ليس على الذين آمنوا إلا ﴿طَاعَةَ مَعْرُوفَةٍ﴾ . ﴿فَاتِمَّا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾

: على القادة المسلمين ما حملوا وعلى المسلمين ما

. عن أبي بن كعب قال : لما نزلت على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ قال : بشر

...

حملوا ، فإذا تحمل كل ما حمل من فرائض الإيمان ، فهناك يتحقق النصر بإذن الله وخسر هنالك المبطلون.

إن إرادة الله في وعده . هذه . المؤمنين ، دأبة طيلة الرسالات وكتلات الإيمان :  
﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾ (٢٨ : ٦).

ولكنما المصداق الأهم والأتم لذلك الوعد إنما يتم ويطم في الأمة الإسلامية كما تعينهم آية النور هذه وآية الأنبياء : ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ. إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَابِدِينَ. وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (١٠٥ . ١٠٧ وآية الأعراف ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (١٢٨).

في طيات الرسالات الإلهية انتصارات بدرجةاتها للمؤمنين حسب الفاعليات والقابليات ، ولكنما الخلافة المطلقة في الأرض للذين آمنوا وعملوا الصالحات ، ووراثتها وسلطتها وتحقيق أمنها وزوال خوفها بتمكين الدين المرتضى لم يتحقق لحد الآن ، اللهم إلا في مستقبل منير حيث يقوم حفيد البشير النذير ، فيحقق بالمؤمنين معه الصالحين البغية القصوى لهذه الرسالة والرحمة العالمية ، فهناك الحياة ﴿الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ مهما كانت حياة السلطة قبلها لغير المتقين ، وهنالك تتحقق رحمة الرسول محمد للعالمين في شاسعة عالم التكليف ، وهنالك يرث الأرض عباد الله الصالحون ، وهنالك تتم إرادة المن الشامل على الذين استضعفوا في الأرض وتطم حين يجعلهم أئمة الأرض ويجعلهم الوارثين!

إن المصداق الصادق المكين الأمين لذلك الوعد ليس إلا في ذلك المستقبل المنير وكما استفاضت الرواية فيه عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وعترته الطاهرين.

لقد ثبت عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : « لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يلي رجل من عترتي اسمه اسمي يملأ الأرض عدلا وقسطا كما ملئت ظلما وجورا ».

والخليفة عمر لما يستشير الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) لانطلاقه لقتال أهل الفارس حين تجمعوا للحرب يقول له : « إن هذا الأمر لم يكن نصره ولا خذلانه بكثرة ولا بقلة وهو دين الله الذي أظهره وجنده الذي أعزه وأيده حتى بلغ ما بلغ وطلع حيث طلع ونحن على موعود من الله تعالى حيث قال عز اسمه ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ...﴾ (١) ».

ان ﴿الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ليسوا هم . فقط . مؤمني زمن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا . فقط . الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وخلفاءه المعصومون (عليهم السلام) فضلا عن سواهم ، فإن عموم اللفظ يأبى الإختصاص ! والتعبير عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وذويه يفوق هكذا تعبير ! وهكذا جزاء لكامل الإيمان والعمل الصالح يعم كتلة الايمان أيا كان وأيان ، فالوعد إذا يعم المجموعة

(١) نقله في نهج البلاغة عنه (عليه السلام) وتماه بعد الآية : والله منجز وعده وناصر جنده ومكان القيم في الإسلام مكان النظام من الحرز فان انقطع النظام تفرق ورب متفرق لم يجتمع والعرب اليوم وان كانوا قليلا فهم كثيرون بالإسلام عزيزون بالاجتماع فكن قطبا واستدر الرحي بالعرب وأصلهم دونك نار الحرب فانك ان شخصت من هذه الأرض تنقضت عليك العرب من أطرافها وأقطارها حتى يكون ما تدع وراءك من العورات أهم إليك مما بين يديك وكان قد آن للأعاجم ان ينظروا إليك غدا يقولون : هذا اصل العرب فإذا قطعتموه استرحم فيكون ذلك أشد لكلبهم عليك وطمعهم فيك ، فاما ما ذكرت من عددهم فانا لم نقاتل فيما مضى بالكثرة وانما كنا نقاتل بالنصر والمعونة.

المؤمنة <sup>(١)</sup> لا المسلمين أجمع ، فإن «منكم» تبعض المخاطبين المسلمين إلى ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وسواهم ، آمن ولم يعمل كما يصلح ، أو عمل ولم يؤمن كما يصلح ، أو ترك حقهما إلى ضئالة لا تتحرك أماذا؟

هذه المجموعة الصالحة لوراثة الأرض ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ والخلافة الأرض ﴿لَيْسَتْ خَلِفَتُهُمْ...﴾ بمن يقودهم من الرسول وعترته المعصومين ، ومن حذى حذوهم من الولاة الصالحين ، هم جميعهم لا بد لهم من يوم تتحقق فيهم هذه الوعود الأربع ، ففيه رجعة من محض الإيمان محضا ، ورجعة هؤلاء الأكارم لتحقيق القواعد الأربع لعرش الخلافة الإسلامية الكبرى :

١ ﴿لَيْسَتْ خَلِفَتُهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أترى ما هذه الخلافة؟ أهى خلافة الله فيها ، أن يخلفوا الله في أرضه؟ ولا خليفة لله بهذا المعنى ولا نائب ينوبه فإنه نائب في ربوبيته في سماواته وأرضه! ولا بد بين الخليفة والمستخلف عنه من مسانحة في ذات وصفات وأفعال ، فيخلفه في شأن من شئونه إذا مات أو عجز أو انعزل أو عزل نفسه ، ولا مسانحة بين الله وخلقته على أية حال ، ولا عزل أو انعزال لشأن من شئون الألوهية حتى تصح الخلافة عنه لأي كان! أم خلافة النبوة أو الإمامة إذ يقرر الله كلا منهما لخلف بعد سلفه ،

---

(١) ملحقات احقاق الحق ١٣ : ٣٢٨ في تفسير العياشي ان علي بن الحسين قرأ آية ﴿لَيْسَتْ خَلِفَتُهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ قال : والله هم محبوبون اهل البيت يفعل الله ذلك بهم على يد رجل منا وهو مهدي هذه الأمة ، وفيه عن إسحاق بن عبد الله عن الامام زين العابدين (عليه السلام) قال : هذه الآية نزلت في القائم المهدي (عليه السلام) وفيه عن العلامة الشيخ هاشم بن سليمان في المحجة على ما في الينابيع ص ٤٢٥ ط اسلامبول وروى عن الباقر والصادق (عليه السلام) انها نزلت في القائم وأصحابه.



فكل رسول خليفة الله إذ جعله الله خليفة من سبقه ، وكل إمام خليفة الله كذلك؟ وليس المؤمنون الموعودون خلفاء الله بهذا المعنى إلا الرسول والائمة المعصومون أصالة ، والولاة الصالحون تحت إمرتهم! ولم تكن للرسول السابقين هذه السلطة العالمية حتى يخلفهم الرسول وعترته المعصومون!

إنما خلافة الأرض عمن سيطروا عليها طول الزمان وعرض المكان من سلطات الجور وولاته ، سلبا لهذه السلطات الزور والغرور ، وإثباتا للسلطة الإيمانية للذين آمنوا وعملوا الصالحات كل على قدره وحدّه :

فقيادة الرسول مكان مناوئي الرسالة ، وقيادة الائمة من آل الرسول مكان المعتصمين طول حياتهم وزمن الغيبة ، وسائر القيادات والمكانات لسائر المؤمنين الصالحين مكان سواهم ، فلا تبقى سلطة جائزة إلا ويخلفها سلطة عادلة ، فالمؤمنون . إذا . كلهم مستخلفون عمن سواهم ، وكما هم يرثون الأرض عمن سواهم ﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ فلا يبقى دور ولا كور إلا للصالحين ، حسب القابليات والفاعليات ، وحسب الضوابط دون الروابط ، فالإمام المهدي (عليه السلام) بمن معه من أصحابه الخصوص والعموم من الثلاثمائة وثلاثة عشر ، ومن العشرة آلاف ومن سائر الصالحين معه ، يستخلفهم الله في الأرض على درجاتهم وقابلياتهم لخلافة الأرض ، فالمهدي يخلف كل زعماء التاريخ ، وأصحاب ألويته يخلفون سائر أصحاب الالوية في التاريخ ، وجنوده يخلفون كل الجنود في التاريخ ، وكل ذي منصب حتى زمن المهدي (صلى الله عليه وآله وسلم) يخلف مثيله الباطل في سائر الزمن.

وهل ﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ تنظير لهم بمن قبلهم على

سواء؟ ولم تسبق خلافة إيمانية عالمية قبلهم! إنه لا يعني إلا أصل الخلافة دون قدرها ، فكما كان للذين آمنوا وعملوا الصالحات من قبلهم دور الخلافة الإيمانية ، كذلك تكون لهم ، وأين خلافة من خلافة؟

﴿وَلَيَمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾ دينهم المرتضى لهم هو الإسلام : ﴿وَرَضِيَتْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (٥ : ٦) وتمكين الدين لا نراه إلا هنا دون سائر القرآن لسائر الأمم ، فدين الله كله تام مكين ولكنما التمكين يعني تثبيته دون تزعزع ، لا في أصله نسخا أو تحريفا ، ولا في سلطته وتطبيقه ، فمن مخلفات ذلك الاستخلاف للذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ، تمكين دينهم المرتضى لهم ليحكموا به صارما قاطعا ثابتا لا يتخلف ولا يتخلف عنه.

وكما مطلق الاستخلاف في الأرض يقتضي الاستخلاف المطلق دون سلطة أخرى أمامه ، كذلك تمكين الدين ، لحد لا يبقى سواه دين ، وكما وعده الرسول الأمين : ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ (٩ : ٣٣) و (٦١ : ٩) ﴿... وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ (٤٨ : ٢٨) فعند ذلك ترتفع فتنة الاختلاف في الدين وكل فتنة ولكنه بحاجة إلى جهاد ودفاع صارم ومقاتلة دائمة : ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ (٨ : ٣٩) وعند ذلك يكون ﴿لَهُ الدِّينُ وَاصِبًا﴾ (١٦ : ٥٢) ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ (٣٩ : ٣) وهنالك يقام الدين دون تفرق عنه ولا فيه : ﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ (٤٣ : ١٣).

٣ ﴿وَلَيَبْدِلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ أمن صارم بعد خوف عارم ، وتقوية دائمة طول الرسالات الإلهية ، فبعد خوف دائم على دين الله والدينين ، داخل المجموعة المؤمنة من جهل أو فسق أو نفاق وأي خلاف وتحلف هو

لزام كل أمة ، وخارج المجموعة المؤمنة من الذين يتربصون بهم دوائر السوء ، نرى أننا خالصا لا خوف فيه ، حيث الخلافة الوحيدة الإيمانية ، والدين الممكن المرتضى ، ضيقا كل مجال من مجالات التقية والتخوف ، فهناك نزول التقية إلى مجالات التقوى المطلقة ، فلا عذر لأي عاذر في تخلفه عن دين الله ، من جهل حيث العلم يخلق على الأجواء ، ومن خوف وتقية إما ذا من علل يلجأ إليها العاذرون!

هناك يتبدل خوف الإيمان إلى أمنه ، أمن الإيمان وخوف اللاإيمان ، ولا نجد الأمن المطلق إلى تمكين للدين مطلق وإلى استخلاف في الأرض مطلق إلا هنا دون سائر القرآن وسائر الأمم!

٤ ﴿يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ عبادة خالصة لله ليس فيها أية شائبة من أي شرك ، رغم سائر العصور إذ ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ (١٢ : ١٠٦) فمهما كان هناك ضروب من الشرك قصورا أو تقصيرا ، اختيارا أو اضطرارا في عصور التقية ، فلا شرك في ذلك العصر المنير ، لا في حكم الله إذ لا حاكم إلا كتاب الله ، ولا في عبادة الله ولا أي تخضع إلا لله وفي الله ، توحيدا صارما يخلق على كافة الجنابات وكافة الأجواء بمثلث الخلافة التمكين الأمن المطلقة! ... ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ كفرانا ففسقا ، أو نكرانا فكفرا ، وأعلام الحق ظاهرة ، وسلطته قاهرة! ف ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾ عن خالص التوحيد إلى سواه ﴿بَعْدَ ذَلِكَ﴾ الحكم الإلهي الوطيد الوحيد بزوال كل سلطة وكل دين وكل خوفا حين لا تبقى تقية ولا أية عاذرة في التخلف عن خالص التوحيد . ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ الخارجون عن طاعة الله ، وبواعث خالص الإيمان كائنة ، ودوافعه زائلة ، وآيات الله بينة! فسق عارم لا يبرره أو يخفف عن وطأته أي مبرر ، فهز الدرك الأسفل من الفسق.

فالناس إذا بين مؤمن مخلص وهم الأكثرية الساحقة المطلقة حينذاك ، وبين فاسق أو كافر وهم القلة القليلة لا يقدرّون على شيء من الإفساد وتكدير الجوّ ، إلّا تقيّة عن خلافة الإيمان!

نرى كلا من الوعود الثلاثة الأول في بعدين من التأكيد : لام التأكيد ونون التأكيد ، ناحية منحى سيادة الدين الحق ﴿يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ وعود أربع منقطعة النظير في تاريخ الرسالات ، فمهما شاركهم في استخلافهم في الأرض الذين من قبلهم في أصله ، فلا مشاركة في الثلاثة الباقية ، وهذه الأربعة هي قواعد عرش الخلافة الإسلامية آخر الزمن بقيادة القائم المهدي من آل محمد عليهم آلاف الصلوات والتحية! وعلى حد قول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) «زويت لي الأرض فأريت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمّتي ما زوي منها»<sup>(١)</sup> ف «لا يبقى على الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله كلمة الإسلام بعز عزيز أو ذل ذليل إما أن يعزهم الله فيجعلهم من أهلها وإما أن يذلهم فيدينون بها»<sup>(٢)</sup>.  
ذلك اليوم ليس من أيام الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا أيام علي (عليه السلام) فضلا عن الثلاثة<sup>(٣)</sup> وانما هو يوم المهدي المنتظر

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢١ ح ٢٢٧ في جوامع الجامع قال (صلى الله عليه وآله وسلم) زويت ... (اي جمعت ...)

(٢) المصدر فيه روى المقداد عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : ...

(٣) المصدر ص ١٦٧ ح ٢١٩ في كتاب كمال الدين وكمال النعمة باسناده إلى سديد الصيرفي عند أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث طويل يذكر فيه إبطاء نوح وسببه ويقول فيه «وكذلك القائم فانه تمتد ايام غيبته فيصرح الحق عن محضه ويصفو الايمان من الكدر بارتداد من كانت طينته خبيثة من الشيعة الذين يختص عليهم النفاق إذا أحسوا بالاستخلاف والتمكين والأمر .

المنتصر حيث «يظهر الله دين نبيه على يديه على الدين كله ولو كره المشركون»<sup>(١)</sup> وهل يوجد في ذلك اليوم غير من أسلم؟ آيتا الإلقاء والإغراء<sup>(٢)</sup> تثبتان تداوم العداوة والبغضاء بين اليهود والنصارى إلى يوم القيامة ، إذا فهم موجودون يوم القائم دون سلطة ، فإنهم . إذا . تحت

. المنتشر في عهد القائم قال الفضل فقلت يا بن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فان هذه النواصب تزعم ان هذه الآية نزلت في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي (عليه السلام) فقال : لا يهدي الله قلوب الناصبة متى كان الدين الذي ارتضاه الله ورسوله متمكنا بانتشار الأمر في الامة وذهاب الخوف من قلوبها وارتفاع الشك من صدورها في عهد واحد من هؤلاء وفي عهد علي (عليه السلام) مع ارتداد المسلمين والفتن التي كانت تنور في أيامهم والحروب التي كانت تنسب إليهم بين الكفار وبينهم.

(١) المصدر ح ٢٢١ في كتاب الاحتجاج عن امير المؤمنين (عليه السلام) حديث طويل يقول فيه ... ويقترب الوعد الحق الذي بينه الله في كتابه بقوله ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ وذلك إذا لم يبق من الإسلام إلا اسمه ومن القرآن إلا رسمه وغاب صاحب الأمر بإيضاح العذر له في ذلك لاشتغال الفتنة على القلوب حتى يكون اقرب الناس اليه أشد عداوة له وعند ذلك يؤيده الله بجنود لم تروها ويظهر دين نبيه ...» وفي ملحقات الاحقاق ١٤ : ٤٧٣ عن ابن حبان الاصفهاني في أخلاق النبي ٢٠٧ قال ابو بكر بن مؤمن الشيرازي في رسالة الاعتقاد عن عبد الله بن مسعود قال اختص الولاية في القرآن بثلاث . الى قوله . ويعلي حيث قال : وعد الله الذين آمنوا ... يعني آدم وداود وليمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم يعني الإسلام وليبدلهم من بعد خوفهم امنا يعني اهل مكة امنا في المدينة يعبدوني لا يشركون بي شيئا ومن كفر بعد ذلك يعني بولاية علي بن أبي طالب وخلافته فأولئك هم الفاسقون ، والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل ١ : ٤١٢ باسناده عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في آل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) وعن القاسم بن عوف قال سمعت عبد الله بن محمد يقول : هي لنا اهل البيت . (٢) هما قوله تعالى : ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ (٥ : ٦٤) فَأَعْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ (٥ : ١٤).

السلطة الإسلامية ، لا دور لهم إلا حالة الذمة والتقية ، وهالة الذلة العارمة .  
ولا تدلنا آية الوعد إلا إلى سلطة عالمية إيمانية ، دون زوال الكفر عن آخره ، وانما  
زوال سلطته ، فما دام الاختيار باقيا ودوافع الشهوات آفاقية وأنفسية باقية ، ثم لا حمل  
وتسير على الهدى ، لا يعقل اجتماع الناس جميعا على الهدى ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ جَمَعَهُمْ عَلَى  
الْهُدَى...﴾ (٦ : ٣٥) استحالة الجمع ، إذ ليس الله ليحملهم على الهدى ، ثم هم لا  
يهتدون جميعا ما دامت عوامل الضلالة باقية ، مهما شملت عوامل الهداية الباهرة مشارق  
الأرض ومغاربها .

«اللهم وضاعف صلواتك ورحمتك وبركاتك على عترة نبيك العترة الضائعة الخائفة  
المستذلة ، بقية الشجرة الطيبة الزاكية المباركة ، وأعل كلمتهم وأفلح حجتهم ، واكشف البلاء  
واللأواء وحنادس الأباطيل والغم عنهم وثبت قلوب شيعتهم وحزبك على طاعتهم ونصرتهم  
وموالاتهم ، وأعنيهم وامنحهم الصبر على الأذى فيك ، واجعل لهم أياما مشهودة وأوقاتا  
محمودة مسعودة توشك منها فرجهم ، توجب فيها تمكينهم ونصرتهم ، كما ضمنت لأوليائك  
في كتابك المنزل فإنك قلت وقولك الحق : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ  
وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾<sup>(١)</sup> وهنالك بشارات في كتابات  
النبيين بشأن الوعود الأربعة تحقيقا في القائم المهدي (عليه السلام) مذكورة بميزاته الخاصة  
ودولته المباركة ، سردناها في «رسول الإسلام في

(١) في مصباح شيخ الطائفة من زيارة الحسين المروية عن أبي عبد الله (عليه السلام)

الكتب السماوية»<sup>(١)</sup> وإليكم منها نماذج عدة :

في كتاب صفيناه ٣ : ٩ عن الأصل العبراني «كي آز إهبوح إل عميم سافاه برورا ليقروا كولام بشم يهواه لعابدوا شخم احاد»  
(٩) «لأني أجعل للشعوب شفة نقية ليدعو جميعهم باسم الرب وليعبدوه بكتف واحد».

ولم يأت حتى الآن هكذا دور تجمع فيه الأمم على عبادة الله ، إلّا في ذلك المستقبل المشرق حيث ﴿أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾!  
ومثله ما في أشعياء ٤٥ : ٢٢ - ٢٣ عن الأصل العبراني : «بنو إلى وهيووا شعوكل أفص أرض كي أني إل وإن عودبي نيشعني يا صايبي صداقاه دابار ولا يا شوب كي لي يتجرع كل برخ يتشابع كل لاشون».

«توجهوا الي فأخلصوا يا جميع أقاصي الأرض فأني أنا الله وليس آخر. بذاتي أقسمت ومن فمي خرج الصدق كلمة لا ترجع : انها ستجثو كل ركبة لي وي سيقسم كل لسان».  
وفي أشعياء ١١ : ١ - ١٠ «ويخرج قضيب من جذر يسي وينمو فرع من أصوله ويستقر عليه روح الرب روح الحكمة والفهم وروح المشورة والقوة وروح العلم وتقوى الرب (٣) ويتنعم بمخافة الرب ولا يقضي بحسب رؤية عينيه ولا يحكم بحسب سماع أذنيه (٢) بل يقضي للمساكين بعدل ويحكم لبائسي الأرض بإنصاف ويضرب الأرض بقضيب فيه ويهلك المنافقين بنفس شفتيه (٤) ويكون العدل منطفة حقويه والحق حزام كشحيه (٥) فيسكن الذئب مع الحمل ويربض النمر مع الجدي ويكون العجل

(١) ص ٢٠٥ - ٢٥٨ ، تحوي هذه الصفحات بشارات بمختلف اللغات عن مختلف كتابات السماء فراجع.

والشبل والمعلوف معا وصبي صغير يسوقها (٦) ترعى البقرة والدب معا ويربض أولادهما معا والأسد يأكل التبن كالثور (٧) ويلعب الموضع على جحر الأفعى ويضع الفطيم يده في نفق الأرقم (٨) لا يسيئون ولا يفسدون في كل جبل قدسي لأن الأرض تمتلئ من معرفة الرب كما تغمر المياه البحر (٩) وفي ذلك اليوم أصل يسي القائم راية للشعوب إياه تترجى الأمم ويكون مثواه جيذا» (١٠).

وهذه الآيات تحمل اختصاصات للقائم المهدي باسمه ولدولته دون حاجة إلى ايضاحات!

وفي دانيال ١٢ : ١٣-١ «وفي ذلك الزمان يقوم ميكائيل الرئيس العظيم القائم لبني شعبك ويكون وقت ضيق لم يكن منذ كانت أمة إلى ذلك الزمان وفي ذلك الزمان ينجو شعبك كل من يوجد مكتوبا في الكتاب<sup>(١)</sup> وكثيرون من الراقدين في تراب الأرض يستيقظون بعضهم للحياة الأبدية وبعضهم للعار والردل الأبدى (٢) ويضيء العقلاء كضيء الجلد والذين جعلوا كثيرين أبرارا كالكوكب إلى الدهر والأبد (٣) وأنت يا دانيال أغلق على الأقوال واختم على الكتاب إلى وقت الانقضاء إن كثيرين يتصفحون ويزداد العلم (٤) ... طوبى لمن ينتظر ويبلغ إلى ألف وثلاثمائة وخمسة وثلاثين يوما (١٣) وأنت اذهب إلى الانقضاء وستستريح وتقوم في قرعتك إلى الأبد»

هنا «القائم» يقوم في أضيق الأوقات التي مرت على البشرية منذ تكونها «وينجو من يوجد مكتوبا في الكتاب» من الصالحين. ويرجع عن

(١) راجع «رسول الإسلام» ٢٣٩ . ٢٤٣ تجد تفصيل هذه البشارة بآياتها وتفسيراتها.



الموت بعضهم للحياة وبعضهم للعار ، وكما في أحاديثنا «من محض الإيمان محضا ومن محض الكفر محضا»

وفي «رؤيا يوحنا اللاهوتي كما في الأصل السرياني ٢ : ٤٦ . ٢٨» «دهاب دكالب وهاب وناظر هل خرتا لبلخي دي بت بين قنوه هكم هل طايي (٢٦) وبت مارعي لون بخطرا وأخ من دكوز چي (٢٧) بت طوخطني أخ دأوب أنا قوبلي من بي وبت بين قثي لكوكب دمورس» :

«ومن غلب وحفظ أعماله إلى المنتهى فاني أوتيته سلطانا على الأمم. فيرعاهم بعضا من حديد وكأنية من خرف يتحطمون. كما أوتيته من خالقي وأعطيه كوكب الصبح. من له أذن فليسمع ما يقوله الروح للكنائس». ف «يرعاهم بعضا من حديد» هو قيام صاحب الأمر بالسيف ، اللهم عجل فرجه وسهل مخرجه واجعلنا من أصحابه وأنصاره.

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٥٦) لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ (٧٥).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَتْ أَدْنَىٰكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدُهَا

طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٥٨) وَإِذَا  
 بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ  
 وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٥٩) وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ  
 يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ هُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٦٠) لَيْسَ عَلَى  
 الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ  
 بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ  
 أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ  
 صَدِيقَكُمْ

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ  
عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٦١) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ  
آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ  
أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ  
لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٦٢) لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضاً قَدْ يَعْلَمُ  
اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ  
عَذَابٌ أَلِيمٌ (٦٣) أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ  
إِلَيْهِ

**فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٤﴾**

مثلث من الأحكام والآداب الجماعية ، داخل البيت وبيوت الأهلين وبيت الرسالة القدسية ، آداب دائبة تأخذ بها الكتلة المؤمنة وتنتظم بها علاقاتها ، في الحياة البيئية الصغيرة ، ومجالاتها الجماعية الكبيرة في حدّ شاسع مع قائد الأمة ورائدها على حدّ سواء في أصولها مهما اختلفت الدرجات ، فلبيت شانه ولسائر البيوت شئونها ولبيت الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) شانه كقيادة عليا :

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾﴾**

هنا في آية سالفة نهي الذين آمنوا عن دخول بيوت غير بيوتهم إلا باستئناس وسلام ، وهنا يؤمرون باستئذان غيرهم من **﴿الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ﴾** حيث الأمر أيا كان لا يوجّه . فيما يوجه . رأسا إلى الذين لم يبلغوا الحلم ، فليؤمر البالغون أن يأمرهم ، ولكن الذين ملكت أيمانهم . وهم أعم من البالغين وسواهم . يقتسم أمرهم بين أمرهم إن كانوا بالغين ، والأمر بأمرهم إن لم يكونوا بالغين ، فكيف أمروا بأمرهم على سواء؟ علّهم لأن البالغين منهم كغير البالغين من غيرهم ، هم بحاجة

إلى أمر الأولياء حتى يأتمروا بأمر الله ، فكما غير البالغ منا لا يبلغه أمر الله فيؤثر ، إلا بوسيط  
الولاية ، كذلك الذين ملكت إيمانهم ، إضافة إلى أن من بالغهم كافرين لا يحملون أمر  
القرآن دون وسيط.

ومن ثم لأن الحفاظ على العورات واجب الطرفين ، فعلى صاحب العورة الرقابة عليها  
تسترا ، كما على الواردين رقابة عليها استئذانا ، فليؤمر الأولياء بالأمر على أية حال ، وكما  
أمرؤا للذين بلغوا الحكم «وإذا بلغ الأطفال منكم الحكم فليستأذنوا كما استأذن الذين من  
قبلهم...»!

تنزل الآية بمناسبات عدة حصلت لرجل من المهاجرين وآخر من الأنصار آمن ذا  
حفاظا على العورات ، إذ كان الذين ملكت إيمانهم والذين لم يبلغوا الحلم يدخلون في  
الأوقات كلها بلا استئذان ، لمكان حل النظر لآية ﴿لَا يُبْدِينَ... أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ...  
أَوْ الْطِفْلَ الَّذِي لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ وكانت المفاجئة في رؤية العورة لأوقات  
تكشفها الخاصة مما تزعج المؤمنين ، فأمرؤا أن يأمرؤهم بالاستئذان في أوقات ثلاث هي في  
الأكثر عورات ثلاث ، كيلا تقع أنظارهم على عوراتهم ، وهذا أدب يغفله أو يتغافله  
الكثيرون في حياتهم المنزلية ، مستهينين بآثاره النفسية والعصبية والخلقية ، وي كأن الخدم لا  
تمتد أعينهم إلى عورات السادة! وإن مدّت فلا هوادة! أو أن الصغار لا ينتبهون لهذه المناظر  
، وعلم النفس اليوم أثبت ، وشرعة الإسلام قبل اليوم أثبتت : أن بعض المشاهد المثيرة المغيرة  
في الطفولة تؤثر في الحياة كلها ، وقد يصابون عنها بأمراض نفسية يصعب علاجها ، أو  
اندفاعات جنسية قد تعمل فيهم في حالة الطفولة انحرافات جنسية تظل دائبة إلى ربح من  
عمر البلوغ قلّ أو كثر!

ولكي يبقى البيت طاهرا ، ويبقى الأطفال والمماليك بسلامة الأعصاب والمشاعر  
والصدور والقلوب ، ونظافة التصورات والتصرفات ، لذلك تنزل

الآية أمرة الأولياء أن يأمرُوا بالاستئذان حفاظا على كرامتهم أنفسهم وإياهم ، أمرا ذا بعدين يتضمن مصلحة ذات بعدين ﴿وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ﴾.

أترى من هم ﴿الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾؟ أهم العبيد . فقط : لمكان «الذين» مذكرا؟ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ايضا مذكر ولا يختص بالرجال ، بل الدخول دون إذن على النساء أخرج ، فهو إلى الإذن أحوج! والتغليب في «الذين» سيرة دأبته قرآنية إلا للقرينة ، وهنا القرينة تؤيد فتؤكد العموم ، ف ﴿مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ تلمح بموضوعية ملك اليمين ذكرا أم أنثى! وأن دخول الإمام دون إذن علّه أقبح من دخول الرجال أم هما سواء!

وتصدّق من الروایتين المتعارضين الموافقة لعموم القرآن <sup>(١)</sup> والثالثة القائلة أنهم خصوص الإمام مطروحة لمخالفة القرآن ، ثم ﴿الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وان كانت تشمل كل الذين لم يبلغوا الحلم منهم حتى الصغار الذين لا يميزون ، ولكنها مخصصة بالمميزين من صغارهم كما في غير المملوكين!

---

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٢ ح ٢٣٢ . الكافي عن الفضيل بن يسار عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قيل : من هم؟ فقال : المملوكون من الرجال والنساء والصبيان الذين لم يبلغوا ... وفيه عن زرارة عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : هي خاصة في الرجال دون النساء ، قلت : فالنساء يستأذن في هذه الثلاث ساعات؟ قال : لا ولكن يدخلن ويخرجن ... وفي الدر المنثور ٥ : ٥٦ عن ابن عمر في الآية قال هو على الذكور دون الأنثى ، وفيه عن ابن عمر هو للإناث دون الذكور يدخلون بغير إذن ، ومثله ما عن أبي سلمة عن بعض أزواج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نزلت في النساء ان يستأذنّ علينا ، وفيه أخرج الحاكم وصححه عن علي بن أبي طالب في الآية قال : النساء فان الرجال يستأذنون ، اي على اية حال ، أقول : المرجع هو عموم الآية والثلاثة الاخيرة التي تخصص الاذن بالنساء خلاف نص الآية ، والمخصصة بالرجال خلاف عمومها!

فهل ﴿الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ تشمل الصغار غير المميزين كما تشمل المميزين ،  
 شمولاً لأبناء سنة وبناتها ومقاربي الحلم ومقارباته على حدّ سواء؟ والطفل إلى أربع أو خمس  
 وقبل أن يميز لا حرمة لنظرته! ولا يقال له «لم يبلغ الحلم» كما لا يقال لابن عشرين لم يبلغ  
 الأربعين ، فإنما هو المقارب لبلوغ الحلم من عشر فما فوقها ، أو المميز أيا كان ، فإنه مقارب  
 الحلم ولما يبلغه ، فالتميز مرقاه الحلم ومراته ، إن في الذكر أو في الأنثى مهما اختلفت سني  
 المقاربة للحلم.

وإنما واجب الاستئذان ﴿ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾ وهي ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ فذلك الوجوب  
 يتبع موارد العورات ، ولقد كانت ثلاث مذكورات ، فإن تبدلت إلى غيرها أم زادت أو  
 نقصت عدتها تبدلت موارد الوجوب أم زادت أو نقصت ، حيث الحكم معلّل يتبع علته  
 حيثما حلّت.

فإذا لم تكن لكم عورات كما الأعزب والعزباء ، ثم لا عرية لكم تتكشف فيها عورات  
 فلا استئذان ، والحكم بعلمته وارد مورد الأغلب فيتبع موارد العورة أو مظنتّها.

ف «إن رجلاً قال يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) استأذن على أمي؟ قال :  
 نعم . قال : إني معها في البيت! قال : استأذن عليها ، قال : إني خادمها فأستأذن عليها  
 كلما دخلت؟ قال : أفتحب أن تراها عريانة؟ قال : لا قال : فاستأذن عليها»<sup>(١)</sup>.

١ . ﴿مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ﴾ فإنه من أوقات النوم والاستراحة ، وفيه لمحتان ،  
 إحداها أنه ينبغي أن تصلي الغداة عند الفجر ، فلم تسمّ

(١) الدر المنثور ٥ : ٥٧ ابن جرير والبيهقي في السنن عن عطاء بن يسار ان رجلاً قال يا رسول الله ...

الغداة الشاملة بين الفجر وطلوع الشمس ، وإنما الفجر ، والثانية ألا نومة بعد صلاة الفجر وإلا لم تخصص العورة بما قبلها وتؤيده الروايات.

٢. ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ﴾ والظهير هي التي يؤتى بها ظهرا وبعدها تعود النومة ، وفيه لمحة إلى رجاحة النوم من الظهيرة ، وأنها يؤتى بها عند الظهر إلا عند العذر ، وأن صلاة العصر ليست بعدها دون فصل وإلا كان النص «من العصرية» دون «الظهيرة» فهي تبين أن الاكثية الساحقة حين نزولها كانوا يصلون الظهيرة عند الظهر ثم يضعون ثيابهم لنومة . وطبعاً . بعد الغداء ، ثم يصلون العصر ، ولو لا أن هذه فريضة أو سنة مرضية متبعة لما صدقتها الآية ، إذ تبنتها ثانية العورات الواجب فيها الاستئذان ، والظهيرة في جماعة على تحسب لزمن الرجوع إلى بيوتهم قد تتطلب ساعة ثم الغداء والنومة لا أقل من ساعتين فما زاد ، فلا تصلي العصر . إذا . إلا بعد ثلاث ساعات بعد الظهر وما زاد .

ثم الاسمان يدلان على اختصاص كل بوقته ظهراً وعصراً ، . فهل إن دقائق أم ساعة بعد الظهر عصر حتى تصلي العصر ، أم إن ساعات بعد الظهر ظهراً حتى تصلي الظهر؟ فمهما دلت الأدلة على رخصة في تقديم أو تأخير ، ليست هذه إلا عند العذر من رمضاء أو مطر أو مرض أو سفر أو تعب ، وأما في سواها حيث لا عسر ولا حرج فلما ذا تقديم العصر أو تأخير الظهر؟ فعلى أقل تقدير ليس في تأخير الظهر أو تقديم العصر إلا ذنب مغفور! وقد جمع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بين الصلاتين أحياناً<sup>(١)</sup> للتدليل على أصل الجواز.

(١) وسائل الشيعة ٤ : ٢٠٢ ح ٥٥٦ فقيه عبد الله بن سنان عن الصادق (عليه السلام) ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) جمع بين الظهر ، والعصر بأذان وإقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة بأذان وإقامتين ، ومثله في .



٣ . ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ بعد ما صليتم المغرب وتعيشيتم وتحضرتم للنومة ، وهذه لمحّة لفصل بين المغرب والعشاء ، فلو كانت السنة الجمع بينهما ، أو هو مسموح في غير عسر أو حرج ، لم تكن عورة النومة بعد العشاء ، ثم العشاء لا تصدق بعد المغرب دون فصل ، ولأن ﴿مِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ لا عورة إلا للنومة ، ولا ينام الأكثرية الساحقة إلا بعد ساعات مضت من الليل يقضون فيها حاجاتهم الليلية قبل النوم ، إذا فالسنة المتبعة هي تأخير العشاء إلى ما قبل النوم مهما لم يجب إلا أصل الفصل قدر ما تصدق العشاء وكما يروى عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : لولا أن أشق على أمتي لأخرت العشاء إلى نصف الليل ، إذا فالفصل بين كل صلاتين من الظهرين والعشائين ضابطة ثابتة حسب القرآن والسنة إلا عند الضرورة أم أية عاذرة أم دون عذر على كراهية ، اللهم إلا في جماعة فإنما فضلها أكثر من الفصل كما في روايات عدة.

ومن حكم الفصل أن الصلوات الخمس هي أركان الذكر ، فلتوزّع على أركان الأوقات المفصولة بعضها عن بعض ، حتى يطم ذكر الله في

---

. التهذيب الفضيل وزرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) وعن زرارة عن أبي عبد الله مثله بإضافة قوله (عليه السلام) وإنما فعل ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ليتسع الوقت على أمته ، وعن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) صلى الظهر والعصر مكانه من غير علة ولا سبب فقال له عمر وكان أجري القوم عليه : أحدث في الصلوة شيء؟ قال : لا ولكن أردت أن أوسع على أمتي ، وعن ابن عباس قال جمع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بين الظهر والعصر من غير خوف ولا سفر فقال أراد ألا يخرج على أحد من أمته ، وفي آخر أراد التوسع لامتة ، أقول : وقد تواتر الجمع هكذا عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) معللا ودون تعليل ، وكلها تدل على سنة الفصل المتعددة زمنه ، وإنما جمع أحيانا تدليلا على أصل الجواز بعلّة ودون علة.

الأوقات كلها ، ويتم أمر الذكر في أمره : ﴿اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ .  
وكما الحفاظ على الصلوات فرض : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ كذلك الحفاظ على  
أسمائها : صلاة الفجر والظهر والعشاء ، والعصر والمغرب ، وأما صلاة الغداة بدل الفجر أو  
العتمة بدل العشاء فلا ، وكما يروي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : «لا يغلبنكم  
الأعراب على اسم صلاتكم قال الله ومن بعد صلاة العشاء وإنما العتمة عتمة الإبل<sup>(١)</sup> ولأن  
«الاستئذان من أجل النظر»<sup>(٢)</sup> فلا استئذان لمكفوف البصر ، كما لا يجوز النظر قبل  
الدخول ، ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ هذه ، ولأجل ذلك فرض الاستئذان على الداخلين ممن  
ملكتم أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم ، فضلا عن الذين بلغوا الحلم.

﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ ففيهين دونما استئذان  
جناح عليكم وجناح عليهم ، أترى كيف الجناح على الذين لم يبلغوا الحلم وهم غير بالغين؟  
علّه يعني الجناح العائلي تخلفا عن أمركم بأمر الله ، وأما جناح البالغين فهو تخلف عن أمر  
الله!

(١). الدر المنثور ٥ : ٥٧ . اخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله  
(صلى الله عليه وآله وسلم) قال ...

وفيه اخرج ابن أبي شيبة وابن مردويه عن ابن عمر قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لا  
تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم العشاء وإنما هي في كتاب الله العشاء وإنما يعتم بجلاب الإبل .  
(٢) نور الثقلين ٣ : ٦٢٢ ح ٢٣٣ في امالي شيخ الطائفة باسناده الى الزهري انه سمع سهل بن سعد الساعدي  
يقول : اطلع رجل في حجرة من حجر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ومعه مدري يحك بها رأسه فقال (صلى  
الله عليه وآله وسلم) : لو اني اعلم ان تنظر لطعنت به في عينك انما جعل الاستئذان من اجل النظر .

ولماذا ليس جناح بعدهن وقد تتكشف عورات في غيرهن؟ لأنكم ﴿طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ قضية الضرورة والحاجة البيئية ، فالاستئذان على كل حال حرج للطوافين على بعض ، ثم لا حرج للداخلين البيوت أن يستأذنوا على أية حال ، ولذلك أمروا باستيناس وسلام على أية حال : ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا...﴾!

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ فلأنه عليم بنياتكم وطوياتكم وحالاتكم ، حكيم فيما يأمركم وينهاكم ، كذلك الواضح الناصح يبين لكم الآيات! أتري آية الاستئذان يعمل بها؟ قليل ما هم العاملون بها! وقد «ترك الناس ثلاث آيات فلم يعملوا بها ، آية الاستئذان هذه وآية النساء : ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ...﴾ وآية الحجرات : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٦٠).

لقد سبق النهي عن إبداء الزينة للنساء أمام غير المحارم إلا ما ظهر منها ﴿... وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ خُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ منعا لإثارة الشهوات ، وهنا تستثنى من هذا الحكم القواعد من النساء دون تبرج بزينة ، فمن هنّ قواعدهن اللاتي لا يرجون نكاحا؟

(١) الدر المنثور ٥ : ٥٦ . اخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : ترك الناس ...

كلّ من الرجل والمرأة له قيام في رجولة أو أنوثة وله قعود ، ومن اختصاصات الأنثى الحيض والولادة وجاذبية الجنس ومقدماته المملّدة ، فالقواعد من النساء هي اللاتي يقعدن عما يرغب من النساء في جاذبية الجنس ، قد يئسن من المحيض ورغبات الرجال ، فارغات النفوس عن عشرة الرجال ، وفارغات الأجسام من إثارة الرجال ، قعدة ذات بعدين ، أم قعدة عن بعد الإثارة فلا يرغب فيهن الرجال مهما بقيت رغبتهن في الرجال ، ولكنهن لا يرجون نكاحا إذ لا يرغب فيهن الرجال ، حيث النكاح من فاعلية الرجال والنساء تبع لها! فقد تكون قاعدة عن ميّزات الأنوثة ولكنها تحب عشرة الرجال وفعلهم فيها ، ولكن الرجال لا يرغبون فيها ، فهي ممن لا يرجون نكاحا ، كالتى لا تحب عشرتهم كما لا يحبونها ، فهما على سواء من القواعد اللاتي لا يرجون نكاحا.

وأما التي لا تحب عشرة الرجال ولكن الرجال يحبونها ، فليست هي من القواعد ما دامت فيها جاذبية الأنوثة إذ هي في حالة رجاء النكاح وإن لم ترغب في الرجال ، فمهما قعدت هي ليست لتقعد قومة الرجال ، والمهم هنا زوال إثارة الجنس ، بخلاف التي تحبهم ولا يحبونها إذ لا إثارة فلا ترجوا نكاحا.

فالركن الركين في هذا الحكم ﴿لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ لزوال جاذبية الأنوثة ، مهما رغب في الرجال أم لا يرغب ، أو رغب فيهن الرجال لمال أو منال أما إذا دون جاذبية جنسية ، أم لم يرغبوا حيث لا مال ولا منال ، وإنما رجاء النكاح فقط من قبلهن عن جاذبية الجنس هو الموضوع للحكم ليس إلّا!

فالراغبة في النكاح ولا راغب إليها ، أو التي يرغب في نكاحها لسبب

غير الجاذبية ، هما والتي لا ترغب ولا يرغب فيها على حد سواء في أنهن ﴿لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ وعَلَّه سواء في ذلك الشائبة الهرمة الدميمة العرمة أمن هي؟ ما دامت هي من اللاتي لا يرجون نكاحا»!

أترى «لا يرجون» تختص بغير ذوات الأزواج؟ و «نكاحا» هنا الفائدة الجنسية؟ وهي منفية فيهن وإن كن ذوات الأزواج! فهن إذا من لا جاذبية جنسية فيهن من أزواجهن ، أو غيرهم! (١).

﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ...﴾ تفريع على «لا يرجون» فهي هي العلة للحكم يدور معهما حيثما دارت ، أترى «ثيابهن» هي كل ثيابهن حتى الساترة لعوراتهن؟ والثياب هي الملابس الفوقانية التي تلبس على الدثار ، وهي على الشعار المباشرة للأبدان! ومن الفوقانية الخمر والجلابيب ، وقد أمرت النساء بضرب خمرهن على جيوبهن ، وإدناء جلابيبهن عليهن سترًا للصدر والثغور والشعور ، والمسموح لوضعه من ثيابهن ليس أكثر من خمرهن وجلابيبهن شرط أن تكون تحتها ساتر نسائي لا فقط ساتر العورة! (٢)

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٢ ح ٢٣٤ في عيون الاخبار في باب ذكر ما كتب به الرضا (عليه السلام) الى محمد بن سنان في جواب مسأله في العلل «وحرّم النظر الى شعور النساء المحجوبات بالأزواج الى غيرهن من النساء لما فيه من تهيج الرجال وما يدعو التهيج اليه من الفساد والدخول فيما لا يحل وكذلك ما أشبه الشعور الا الذي قال الله عز وجل «والقواعد ... ثيابهن» غير الجلباب فلا بأس بالنظر الى شعور مثلهن ، أقول علّه يعنى الجلباب الذي ليس تحته ساتر فان ثيابهن تشمل الثياب الفوقانية وشهد له الحديث الآتي.

(٢) حيث الملابس النسائية ثلاث ، شعار ودثار متعدد للنساء فوق الشعار ، وملابس للحجاب من خمر وجلابيب وچوادير.

﴿غَيْرَ مُتَّبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ وليس الوضع هو الإبقاء على الخمر والجلابيب دون ضرب أو إدناء ، ومختلف الأحاديث هنا ترجع إلى الآية فتقبل المطلقة الموافقة لها وتحمل غيرها عليها<sup>(١)</sup> .  
فهؤلاء القواعد لا حرج عليهن أن يضعن ثيابهن الخارجية الخاصة بالحجاب المفروض دون تبرج بزينة وتظاهر بها كالبرج ، فالبرج هو الظهور المعتاد لزينة ، وهو محرم على غير القواعد إلا ما ظهر منها وحلّهن ، والتبرج وهو التكلف لإبراز زينة من محاسن البدن أو ما يتزين به من زينة ، هذا التكلف على القواعد حرام كما على غيرهن. ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ﴾ ألا يضعن ثيابهن ، وأما التبرج فمحرم عليهن على أية حال ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ مقالاتهن ومقالات الرجال والنساء فيهن «عليم» بمصالحهن.

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالَكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ أَيْمَانُهُ أَوْ صَدِيقَكُمْ لَيْسَ

(١). منها السابق المقيد بغير الجلباب ، ومنها المقيد بالجلباب كما رواه القمي عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : تضع الجلباب وحده ، ومثله ما رواه محمد بن مسلم عنه (عليه السلام) في الآية ما الذي يصلح لهن أن يضعن من ثيابهن؟ قال الجلباب أقول : قد يعني ما إذا كان تحت الجلباب ثوب ساتر فلا يجوز وضع الساتر أو أي ثوب تحت الجلباب وأما الخمار فلا ريب في جواز وضعه بل هو الأولى ويدل على ذلك ما رواه القمي عنه (عليه السلام) أنه قرأ ﴿أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ قال الجلباب والخمار إذا كانت المرأة مسنة ، وفي أخرى رواه عنه (عليه السلام) قال : الخمار والجلباب قلت بين يدي من كان؟ قال : بين يدي من كان غير متبرجة بزينة فإن لم تفعل فهو خير لها والزينة التي يبدن لهن شيء من الآية الأخرى.

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً فَإِذَا (٢) دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾.

الآيات (٥٨ : ٦١) استثناءات عما مضت من واجب الاستيناس لدخول بيوت غير بيوتكم ، وواجب التحجب للنساء عن غير المحارم وسائر التصرفات المحرمة في بيوت غير بيوتكم.

آية البيوت هذه تنزل بمناسبات عدة تنفي الحرج . مطلقا . عن الأعمى والمريض والأعرج ، ثم تنفي الحرج في الأكل من بيوت عن غير الثلاثة ، وبأحرى عنهم أيضا ، والحرج ينفي عن هؤلاء في الجهاد في آية الفتح : ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَاباً أَلِيماً﴾ (١٧) كما ينفي عن ﴿الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرْجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (٩ : ٩١) ثم ينفي الحرج في الدين على أية حال : ﴿هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ﴾ (٢٢ : ٧٨) ! (١)

والحرج هو حالة ضيق فوق الطاقة ، نفسيا أم سواها ، تستأصل الطاقات كلها لحد يضيق كل مدخل ومخرج : ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَمَّا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ﴾ (٦ : ١٢٥) (٢).

والعسر هو دون الحرج ، وهما منفيان في التكليف غير الموضوع على عسر أو حرج ، بل لا عسر أو حرج فيما يتعسر منها أو يتحرج ، فإنها أهم

(١) وكما نفى في باب الطهارة «ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرْجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ» (٥ : ٦).

(٢) راجع تفسير آية الفتح ج ٢٦ : ١٨٤ . ١٨٧ تجد فيه بحثا فقهيا عن الحرج.

من مصلحة اليسر في الحياة أو البقاء فيها كقتال من يستطيعه في سبيل الله ، فإنه يقدم على استئصال نفسه ، إبقاء على دين الله ، وليس يرفع العسر عن التكليف الموضوعة على العسر كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد والدفاع والخمس والزكاة إِمَّا ذا من عسر حالي أو مالي أو مقالي ، وإنما العسر المرفوع يخص ما فيه يسر وفيه عسر كالصوم على صحة أو مرض فعسره مرفوع!

وكما لا حرج على الأعمى والمريض والأعرج في الجهاد إذ لا يأتون فيه بشيء أثمن من حياتهم ، كذلك لا حرج عليهم في مواكلة من سواهم ، رغم ما كانوا يتخرجون عنها أو يتخرج عنهم ، أو عن مصاحبتهم إلى بيوت أقاربهم ، كما كان من سواهم متخرجين عن الأكل من هذه البيوت إلَّا بدعوة أو صراح الإذن ولا سيما بعد ما نزلت آية ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ...﴾ فأصبحوا في حساسية مرهفة حذرا أن يقعوا في فخ النهي فيلموا بالخطور مهما كان بعيدا ، فنزلت آية البيوت نافية لأخراج من ذويها المحتاطين <sup>(١)</sup>.  
ومن قضية الرباط بين ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ وبين ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا...﴾ نتلمح بينا أن «أن تأكلوا» تشملهم مع «أنفسكم» فلا حرج في استصحابهم معكم في هذه البيوت لأنهم فقراء ، ولا في تركه دون

---

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٤ في تفسير القمي في رواية عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية وذلك ان اهل المدينة قبل ان يسلموا كانوا يعزلون الأعمى والأعرج والمريض ان يأكلوا معهم ، كانوا لا يأكلون معهم وكان الأنصار فيهم تبه (تكبر) وتكترم فقالوا : ان الأعمى لا يبصر الطعام والأعرج لا يستطيع الزحام على الطعام والمريض لا يأكل كما يأكل الصحيح فعزلوا طعامهم على ناحية وكانوا يرون عليهم في مؤاكلتهم جناح وكان الأعمى والأعرج والمريض يقولون لعننا نؤذيهم إذا أكلنا معهم فاعتزلوا عن مؤاكلتهم فلما قدم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) سألوهم عن ذلك فانزل الله الآية.



تَأْتَف : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً﴾!

فنفي الحرج عن مواكلة واستصحاب هؤلاء لفقرهم أو مخافة نقصان أو مزيد في أكلهم ، ثم نفيه عن أكل من سواهم من هذه البيوت لقربة أو صداقة أو ملك لمفاتحها ، زوايا اربع لمربع حل الأكل دون إذن ، لا يسمح في سواها إلا بإذن.

فلأن الأكل دون رضى صاحب الأكل محرم لأنه أكل بالباطل ، والأكل بصريح الإذن أو علمه حل لأنه ليس بالباطل ، فالأكل دون إذن ولا منع من صاحب الأكل لا يدخل في ضابطة السماح ، حيث الحل الحق منوط بإذن صاحب الحق وهو هنا مشكوك والأصل في مال المسلم عدم حله إلا برضاه <sup>(١)</sup>.

لذلك آية الحل لا تأتي بما هو واضح الحل من الأكل المأذون إذ ليست فيه مظنة الجناح حتى تنفيه «لا جناح»! ولا أن الحل يخص هذه الموارد ، ولا بواضح الحرمة من الأكل الممنوع ، إذ فيه كل جناح ، بل تأتي موضحة لما بينهما في هذه الزوايا الأربع أنها حل كما في صراح الإذن ، بدليل شاهد الحال ، ولحق الفقر في الثلاث ، والقربة أو الصداقة أو ملك المفاتيح للباقيين «فهؤلاء يأكل بغير إذنهم» «ما لم تفسده» <sup>(٢)</sup>.

(١) الآية «لا تَأْكُلُوا...» والنبوي المشهور «المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» ، وفي آخر المسلم لا يحل ماله الا عن طيب نفس منه ، وفي رواية الحسين المنقري عن خاله من أكل من طعام لم يدع إليه فكأنما أكل قطعة من النار ، وفي أحاديث الحسن عن صاحب الزمان (عليه السلام) لا يحل لأحد ان يتصرف في مال غيره بغير اذنه فكيف يحل ذلك في مالنا (المستند للتراقي ج ٢ ص ٣٩٦).

(٢) نور الثقلين ٣ : ٦٢٦ ح ٢٥١ عن الكافي عن زرارة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : هؤلاء الذين سمى الله عز وجل في هذه الآية يأكل بغير إذنهم من التمر .

هذه الحلية العوان بين صراح الإذن والمنع تتكفل جانباً عميقاً من التكاليف الجماهيرية بين الفقراء وسواهم ، وبين الأقارب الأنساب وسواهم ، وبين الأصدقاء ومن يملك مفاتيح لما فيه أكل ، فلا يتحرج الأكل من هذه البيوت نظرة صريح الإذن التي ربما كانت تهتكاً للجانبين ، أو حرجاً ، ولا يحرج صاحب الأكل عن هكذا عشرة أخوية محبة.

ففي الإذن الصريح أو تأكده يحل الأكل من أي بيت دون هذه الخصوص ، وفي المنع الصريح أو تأكده يحرم الأكل مهما كان من هذه الخصوص ، وفي الحالة العوان الأكل حرج ممنوع إلا من هذه الأربع ، ولأن منعه فيها محرج ، والعادة جارية فيها على عدم الاستئذان ، بل وفي غيرها ، ولكن الشريعة القرآنية العادلة تختص الحل بهذه المذكورات في آية البيوت!

ثم ﴿أَنْ تَأْكُلُوا﴾ هنا و ﴿أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً﴾ آخر الآية نفي لجناح الأكل من هذه البيوت والمواكلة مع هؤلاء الثلاث ومواكلتهم معهم في هذه البيوت أم سواها ، حيث كان التحرج في كل من هذه وتلك سارياً ، وكل هذه من موارد نزول الآية. فالأكل ثلاثة ، أكل يفسد إن لم تأكله ، وهو حل أينما كان فتضمن

---

. والمأدوم ... وفيه ح ٢٥٧ من محاسن البرقي عنه (عليه السلام) في ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ قال : بإذن وبغير إذن.

وفي المصدر ح ٢٥٤ عن الكافي عن زرارة قال : سألت أحدهما عن هذه الآية قال : ليس عليكم جناح فيما أطعمت أو أكلت مما ملكت مفاتيحه ما لم تفسده ، وفي محاسن البرقي في هذه الآية «إذن وبغير إذن» أقول : ولا خلاف في هذا الحكم ، والحل قول واحد!.

ثمّنه إن لم يكن من هذه البيوت ، أو كان ولا يرضي صاحبه ، ولا تضمن إن كان منها وأنت لا تعلم عدم رضا صاحبه.

وأكل لا يفسد وهو مدّخر لأحوال خاصة لا يأكله صاحب البيت فكيف بغيره ، وهذا لا يحل أكله حتى من هذه البيوت لظهور أعلام عدم الرضى ، أم لان العادة ما جرت على أكله كسائر الأكل.

ثم أكل مهياً للأكل لصاحب البيت أم سواه ، وهذا يحل من هذه البيوت ان لم تعلم رضى صاحبه ، ومحرم من غيرها حتى يعلم الرضا ، والأصل في ذلك كله الآية والروايات <sup>(١)</sup> ف . ﴿أَنْ تَأْكُلُوا﴾ تعم ما يفسد ليومه وما لا يفسد ، وفي اختصاص الحل بما يفسد يزول اختصاص هذه البيوت إذ يعمها وسواها ، ثم ﴿أَنْ تَأْكُلُوا﴾ جارية مجرى المعتاد من الأكل ومن الأكل ، فلا يأكل أكثر من المعتاد ، ولا شيئاً خارج الاعتقاد ، وإذا لم يكن أكل في بيت مسموح الأكل منه ، فلا يجوز أخذ ثمّنه واشترائه وإن أكله فيه.

وهل يجوز أخذ الأكل من البيت وأكله خارج البيت؟ «الأكل من» يعم الأكل فيه أم في سواه ، ولا سيما إذا لم يأكله في البيت ، فأما أن يأخذ معه بعد أكله ليأكله خارج البيت ففيه تردد أشبهه عدم الجواز للأصل.

وهل له أن يتصدق منها بعد أكله أم قبله؟ الظاهر لا لأنه ليس أكلاً بل إيكال ، ﴿أَنْ تَأْكُلُوا﴾ لا تشمله ، والروايتان المتعارضتان في تصدّق

(١) صحيحة زرارة هؤلاء الذين سمى الله تعالى في هذه الآية يأكل بغير إذنهم من التمر والمأدوم وكذلك تطعم المرأة من منزل زوجها بغير اذنه فاما خلاف ذلك من الطعام فلا ، والرضوي «ولا بأس للرجل ان يأكل من بيت أخيه وابنه وامه وأبيه وصديقه ما لا يخشى عليه الفساد من يومه مثل البقول والفاكهة وأشباه ذلك.

الزوجة ، تصدّق منهما الموافقة لظاهر الآية <sup>(١)</sup>.

. تستعرض هذه الآية إحدى عشر بيتا ، ملحوظة فيها إلى دقة الأداء اللفظي والترتيب الموضوعي ، وما أَلطفه دجما لبيوت الزوجين والأولاد بما نزلوا في «بيوتكم» وكما عنيت من «بيوتكم» في ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ﴾ إذ لا نرى في هذه البيوت بيوتهم وهم أخرى في سماح الأكل منها من سائر البيوت! وسماح الأكل من بيتك نفسك لم يكن لوقت ما حرجا حتى ينفي عنه الحرج في ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ... مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾! بل العناية الأصيلة هنا في نفي الحرج إلى بيوت الزوجين والأولاد المنفصلة عن بيوتكم ، قد ضمها الله وأدغمها في بيوتكم دون أن يفصلها عنها مهما فصل بيوت الوالدين وسائر الأقارب وأضرابهم.

فالأكل من هذه البيوت دون إذن ولا منع مسموح على سواء كما الأكل من بيتك نفسك ، وأما الأكل مع المنع أو عدم الرضا فلا إلّا للوالد من مال ولده ف «أنت ومالك لأبيك» <sup>(٢)</sup> ف «إن أطيب ما يأكل المرء ما كسبه وإن ولده من كسبه» <sup>(٣)</sup> يأخذ من ماله ما احتاج إليه مما لا بد منه» <sup>(٤)</sup> دون إضرار ولا سرف ، نفقة او غيرها ، قدرها او ما زاد. وكذلك للوالدة والزوجة والأولاد قدر النفقة الواجبة ، ثم ما زاد غير

(١) وهما رواية جميل للمرأة ان يأكل وان يتصدق وللصديق ان يأكل من منزل أخيه ويتصدق ، ورواية علي عن المرأة لها ان تعطي من بيت زوجها؟ قال : لا إلّا ان يحللها.

(٢) المصدر ٦٢٧ ح ٢٥٦ المجمع عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) ان أطيب ...

(٣ . ٤) نور الثقلين ٣ : ٦٢٤ ح ٢٤٦ عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لرجل أنت ومالك لأبيك ثم قال ابو جعفر (عليه السلام) وما أحب ان يأخذ من مال ابنه الا ما احتاج إليه مما لا بد له منه ان الله لا يحب الفساد.

مسموح مع المنع إلا إذا كان عوانا بين الإذن والمنع كسائر البيوت.

أترى المسموح هو الأكل فقط؟ وهنالك تصرفات متعدّدة أخرى هي أهون من الأكل! إنه الأكل فما دونه بأولوية قطعية ، دون ما فوقه من أخذ ملابس أماذا من حاجيات ، أم أية تصرفات ليست كالأكل ، والتي هي كالأكل أو دونها ليست هنا إلا المعتادة ، دون الشاذة الخارجة عن الحاجة المتعوّدة ، فهذه هي القدر المعلوم المستفاد من الآية ، وما سواها باقية تحت الحظر كضابطة.

٢. ﴿أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾ وهم آباءكم وإن علوا ، وكما أن بيوتكم شملت ما شملت ، كذلك بيوت آبائكم من أزواجهم وأولادهم المتحدّين في أمهاتهم أو المختلفين ، فظاهر أنها لا تعني فقط بيوت الآباء التي تعيشون فيها معهم ، فإنها بينة الحل وداخلة في «بيوتكم» ولا يبوّتهم الخاصة بهم ، فالأكل من بيوت نساء الآباء حل لأنها من بيوت الآباء ، كما الأكل من سائر البيوت المتصلة بالآباء ، المحددة هنا.

٣. ﴿أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ كذلك الأمر ، كنتم معهن أو منفصلين ، مطلّقات عن آبائكم فمزوجات أم لا ما صدقت أنها بيوت أمهاتكم ، وكذلك بيوت أولاد أمهاتكم من غير آبائكم لأنها بيوت الأمهات.

٤. ﴿أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ﴾ كذلك الأمر ، فبيوت أولادهم وزوجاتهم وآبائهم أو أمهاتهم إن اختلفوا في أب أو أم ، كل هذه من بيوت إخوانكم.

٥. ﴿أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ﴾ كذلك الأمر ، فبيوت أولادهن وأزواجهن وآبائهن وأمهاتهن هي من بيوتهن.

٦. ﴿أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ﴾ دون فصل أو أعمام آبائكم أو أمهاتكم

ومهما علوا ، وكل بيت يحسب من بيوتهم من زوجات وأولاد وإخوة وأخوات قد لا يكونون من أعمامكم.

٧. ﴿أَوْ يُبُوتَ عَمَّاتِكُمْ﴾ كذلك الأمر وعلى سواء.

٨. ﴿أَوْ يُبُوتَ أَخَوَاتِكُمْ﴾ دون فصل ومهما علوا.

٩. ﴿أَوْ يُبُوتَ خَالَاتِكُمْ﴾ كذلك الأمر ، ما صدق النسبة في البيوت موسعة كما تبينها الآية ، دون البيوت الخاصة بهؤلاء وهؤلاء ، أترى أنهم فقط الأنسباء ، وأما هم من الرضاعة فلا؟ علّه لا ، لظهورها في الأنسباء ، وغيرهم باقون في أصالة الحظر خروجاً عنها بالقدر المعلوم! وعلّه نعم لمكان آية الرضاعة ورواياتها حيث ألحقهم من الرضاعة إلى الأنسباء فتشملهم هذه العناوين إلا بقرينة صارفة وهو الأشبه والأول علّه أحوط <sup>(١)</sup> ١٠. ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾ ولماذا تركت هنا البيوت؟ لعدم اختصاص الحل هنا بالبيوت ، فكلما ملكتم مفاتحه من بيوت وحوانيت وبساتين ومخازن أماذا؟ يحل لكم الأكل منها ، والمفتاح جمع مفتاح : الباب ، دون خصوص المفتاح ، فما ملكتم مفاتحه إذ خول إليكم فتحه وكالة <sup>(٢)</sup> أو عارية أو إباحة ، يحلّ لكم الأكل منه ، اللهم إلا أمانة فإن طبع الأمانة الحفاظ الكامل وعدم التصرف إلا أن يسمح ظاهر الحال ، ومما ملكتم مفاتحه بيوت المولى عليهم . إلا الأيتام . وكذلك ما يجده الإنسان في داره ولا يعلم أنه منه ، ولكنه داخل في «بيوتكم» وكذلك بيت الأولاد مهما كان من بيوتكم فهو مما ملكتم مفاتحه.

(١) فالأبوان من الرضاعة وكذلك الباقيون داخلون في هذه العناوين.

(٢) نور الثقلين ٣ : ٦٢٧ في الكافي عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عز وجل ﴿أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ﴾ قال : الرجل يكون له وكيل يقوم في ماله فيأكل بغير إذنه.

١١ ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ عله لم تذكر هنا البيوت للفصل بما لا يخص البيوت ، أو لأن الأكل من أكل الصديق لا يختص بيته ، والصديق هنا جمع وياقي مفردا ، وهنا الصداقة الملحقة بالقرابة ، بل القريب حبيب إذا كان صديقا! <sup>(١)</sup> ف . «من عظم حرمة الصديق أن جعله من الأنس والثقة والانبساط وطرح الحشمة بمنزلة النفس والأب والأخ والأبن» <sup>(٢)</sup> .

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً﴾ عل «كم» هنا يعني الثلاث الأول وأنفسكم وأهالي هذه البيوت فلا عليكم أن تأكلوا جميعا الثلاثة ، ام دون أهاليها <sup>(٣)</sup> ، الاثنان ، ام كل على حده ، ولا عليكم أنفسكم في غيره هذه البيوت أن تأكلوا مع الثلاث جميعا أو أشتاتا ، فقد كانوا يتحرجون الأكل وحدهم ، أمن هذه البيوت وليس فيها أهلوها .

في هذه البيوت الإحدى عشر يجوز الأكل دون إذن ، شرط عدم المنع أو العلم بعدم الرضا ، ولا يجوز في غيرها إلا بإذن مرضي أو رضی ، فالداخل بيتا غير هذه التي ذكرت لا يجوز له الأكل إلا برضى وقدرها ، ولا يكفي تقديم الطعام شاهدا على رضا إلا بشهادة الحال ، حيث العادة المستمرة أحيانا تلجئ على تقديم طعام أماذا دون رضی ، فليس الإذن إلا كشفا عن رضی قد يحصل دون لفظ أو عمل ، وقد يأذن لفظا أو عمليا

---

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٦ ح ٢٥٠ عن محمد الحلي قال : سالت أبا عبد الله (عليه السلام) عن هذه الآية قلت : ما يعني بقوله «أو صديقكم» قال : هو والله الرجل يدخل بيت صديقه فيأكل بغير اذنه .

(٢) المصدر ح ٢٥٣ في جوامع الجامع عن الصادق (عليه السلام) ...

(٣) المصدر ح ٢٤٣ في حديث المؤاخاة ... فكان بعد ذلك إذا بعث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أحدا من أصحابه في غزاة أو سرية يدفع الرجل مفتاح بيته إلى أخيه في الدين ويقول له خذ ما شئت وكل ما شئت فكانوا يمتنعون من ذلك حتى ربما فسد الطعام في البيت فانزل الله ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً﴾ يعني ان حضر صاحبه او لم يحضر إذا ملكتم مفاتيحه .

وشاهد الحال يدل على عدم الرضا ، فحذار حذار عن هكذا أكل لأموال الناس بالباطل رغم الإذن وليس فيه رضى! ف «لا يحل أكل مال امرء مسلم إلا عن طيبة نفسه» أن تحرزها بأية وسيلة ، اللهم إلا في هذه البيوت الإحدى عشر فيكفي لحله عدم العلم برضى وسواها!

﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (٦١).

آية سالفة في أدب لدخول بيوت أمرت بالاستيناس مع أهلها وسلام عليهم ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ أدبا قبل الدخول.

وهذه تأمرنا بسلام على أنفسنا بعد الدخول في كل بيت مسموح الدخول ، وهذه البيوت أعم من تلك ، إذ تشمل بيوتكم أنفسكم ، كان فيها أهلوكم أم لم يكونوا ، كما تشمل سائر البيوت من الإحدى عشر أم سواها ، بيوت المسلمين أم سواهم ، فالصيغة الجامعة للسلم فيها ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ فالبيوت هنا غيرها هناك ، وسلامها غيره هناك.

هنا ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ بدل «أهلها» هناك ، و «أنفسكم» تعم أنفسكم إن لم يكن فيها أهل ولا أهلوكم ، وكذلك أهليكم ان كانوا فيها فإنهم من أنفسكم ، وكذلك الإحدى عشر فهم في رتبة ثالثة من «أنفسكم» ثم وسائر المسلمين في رابعة هم «من أنفسكم» وإنما المؤمنون إخوة ، بعضهم من بعض ، ثم إذا كان فيها من لا يستحق السلام فسلام على أنفسكم كالأول <sup>(١)</sup> مهما اختلفت صيغ السلام في «علينا وعليكم».

(١) الدر المنثور ٥ : ٦٠ عن أبي مالك إذا دخلت بيتا فيه ناس من المسلمين فسلم عليهم وإن لم يكن فيه احد او كان فيه ناس من المشركين فقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.



السلام مع الاستيناس قبل الدخول هو من عند أنفسكم إخباراً أنك في هذا الدخول سلم لأهله لا حرب ، وهو المعنى العام للسلام ، ولكن السلام بعدهما وبعد ما دخلت هو سلام ثان ليس منك ، بل ﴿تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ وأنت هنا رسول السلام من عند الله دعاء لـ «أنفسكم» في أجواءه الخمس وظروفه تعني : سلمنا الله مما لا يسلم لنا ولا يصلح.

في الصورة الأولى والأخيرة تقول «السلام علينا من عند ربنا» <sup>(١)</sup> وفي الثانية . حيث فيها أهلك . تقول كما كان يقول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا دخل بيته «السلام علينا من ربنا التحيات الطيبات المباركات لله سلام عليكم» <sup>(٢)</sup> أو السلام . أو . سلام الله عليكم <sup>(٣)</sup> وفي سائر البيوت كالعادة وأفضلها «سلام الله علينا وعليكم».

فربنا السلام ومن عنده السلام وإليه يرجع كما يبدأ السلام ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ وهي كما تعتبر المسلمين أنفسهم مثل بعض <sup>(٤)</sup> كذلك تامر ضم أنفسنا إلى أنفسهم في سلام من

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٧ ح ٢٥٩ القمي في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : يقول : إذا دخل الرجل منكم بيته فان كان فيه احد يسلم عليهم وان لم يكن فيه احد فليقل : السلام علينا من عند ربنا يقول الله عز وجل ...

وفيه في كتاب الخصال فيما علم امير المؤمنين (عليه السلام) أصحابه من الأربعمائة باب ما في معناه (٢) الدر المنثور ٥ : ٥٩ واخرج البيهقي في الشعب وضعفه عن أبي هريرة ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كان إذا دخل بيته يقول : ...

(٣) المصدر واخرج الحاكم عن جابر ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلها

(٤) نور الثقلين ٣ : ٦٢٧ ح ٢٥٨ في كتاب معاني الاخبار باسناده عن أبي الصباح قال : سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن هذه الآية فقال : هو تسليم الرجل على اهل البيت حتى يدخل ثم يردون عليه فهو سلامكم على أنفسكم ، وفي الدر المنثور .

عند الله! وهذه سنة دائبة للداخلين في بيوت خلاف ما اختلقه ذووا الأنفة والكبرياء أن السلام إنما هو أدب الصغير للكبير واردا ومورودا عليه ، وكان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يسلم على كل صغير وكبير لحد لم يسطع أحد أن يسبقه في سلام.

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٦٢).

أدب جماعي مفروض على الأمة ، ينظم الكتلة المؤمنة ، ينبع من الإيمان بالله ورسوله ، لا مجرد القوانين المتحكمة عليهم كحزب من الأحزاب ، وإنما ينبع من المشاعر والعواطف الإيمانية ، ومن أعماق الضمائر المؤمنة ، ثم تنعكس مستقرة في حياتهم كتقليد متبع ، وإلا فهي الفوضى والهرج المرج.

إنه ليس الإيمان بالله ورسوله . فقط . في مظاهر الصلوات والزكوات وأضرابهما من عبادات ، فهناك واجبات جماعية جماهيرية لا تأمن الجماعة المؤمنة إلا برعايتها.

---

٥٩ : ٥ . اخرج ابن مردويه عن أبي الدرداء عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) انه قال : للإسلام ضياء وعلامات كمنار الطريق فرأسها وجماعها شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وتمام الوضوء والحكم بكتاب الله وسنة نبيه وطاعة ولاة الأمر وتسليمكم على أنفسكم وتسليمكم إذا دخلتم بيوتكم وتسليمكم على بني آدم إذا لقيتموهم.

هناك أمور فردية تخص أشخاصهم ، ليس في الإخلال بها إلّا إضرار بأشخاصهم ،  
وهناك أمور جامعة بينهم ، تجمع في جمعهم مصالحهم في مختلف مصالحاتهم ، يجب عليهم  
الشخص إلىها ، حيث الشخص عن إضرار بالمجموعة وعنده الطامة الداهية عليها!  
فهذه الآية تعريفية بالمؤمنين جامعة للعلاقات الفردية والجماعية ، تتبينان الإيمان  
الصادق بالله ورسوله ، فأما أن تكفي بالعلاقات الفردية تركا للجماعية ، أو تركها إلى  
الجماعية ، فهذا نقصان في الإيمان أم فقدان لأصل الإيمان ، كما في الذاهبين عن أمر جامع  
نفاقا حيث يتركون رفاقهم دونما ضرورة في تركهم <sup>(١)</sup> بغير استئذان أم باستئذان نفاق :  
﴿وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا. وَلَوْ  
دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْنَهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾ (٣٣ : ١٤)  
فالاستئذان يخالف أصل الإيمان ، حتى يتبين فيه الصادق العاذر عن الكاذب الغادر ﴿عَفَا  
اللَّهُ عَنْكَ لَمْ آذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ. لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ  
يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ. إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ  
الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ

(١) الدر المنثور ٥ : ٦٠ . اخرج ابن إسحاق وابن المنذر والبيهقي في الدلائل عن عروة ومحمد بن كعب القرظي  
قالا : لما أقبلت قريش عام الأحزاب نزلوا بمجمع الاسيال من بئر رومة بالمدينة قائدها ابو سفيان وأقبلت غطفان  
حتى نزلوا بتغمين إلى جانب احد وجاء رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الخبر وضرب الخندق على المدينة  
وعمل فيه وعمل المسلمون فيه وابطأ رجال من المنافقين وجعلوا يورون بالضعيف من العمل فيتسللون إلى أهلهم  
بغير علم من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا اذن وجعل الرجل من المسلمين إذا نابتة النابتة من الحاجة  
التي لا بد منها يذكر ذلك لرسول الله ويستأذنه في اللحق لحاجته فيأذن له فإذا قضى حاجته رجع فانزل الله في  
أولئك المؤمنين ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ...﴾

**يَتَرَدَّدُونَ. وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً... ﴿٩ : ٤٦﴾.**

هنالك استئذانان اثنان : ١ للخروج إلى أمر جامع ٢ للخروج عنه بعد الاستجابة ، فالأول محذور إلّا للمعذور مالا أو حالا ، فلا سبيل عليهم ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ﴾ ﴿٩ : ٩٣﴾ في مال أو حال أو فيهما ، ثم الثاني مجبور حيث الاستجابة إلى امر جامع ونفس الاستئذان لبعض أمرهم من شهود صدقهم ، إلّا إذا أضر إذنهم بالأمر الجامع في محاسبة ولي الأمر!

المنافقون ما كانوا ليحضروا إلى أمر جامع ، وإذا حضروا نفاقا وعرض النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في خطبته بهم وعابهم نظروا يمينا وشمالا ، فإذا لم يروا أحدا انسلّوا وخرجوا ولم يصلوا!

و «أمر جامع معه» كقائد يقود الأمة ، يعم جامع الرأي كشورى أماذا؟ وجامع العمل كجهاد أو جمعة أماذا؟ أم اي جامع يجمع مصالح الجماعة المؤمنة على درجاتها راجحة إلى واجبة ، والآية تتهدد ترك الواجبة ، فلا ذهاب عنها حتى يستأذنوا قائدهم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) كما هو نص الآية ، أم أولى الأمر منهم المعصومين والفقهاء العدول كما يستفاد منها ، فإنهم خلفاءه في انتصابات خاصة أو عامة.

من شروطات الإيمان ﴿لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ ولكنهم فيم يستأذنونهم؟ إنما ﴿لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾ من شئوهم الإيمانية التي قد تربو على بقاءهم في أمرهم الجامع ، وقد لا! فهناك الخيار للقائد موازنة بين مصلحة البقاء ، أو الخروج ﴿فَأَذْنُ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ وهو طبعاً لا يشاء الإذن الا في راجحة مصلحة أو تساويها <sup>(١)</sup> ولأن الكون معه على امر جامع كضابطة عامة هو أرجح ، لذلك يأمره بعد إذنه ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٨ ح ٣٦٣ القمي قال : نزلت في حنظلة بن أبي عياش .

إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ بل ولأن الاستغفار لا يحض مورد العصيان ولا ترك الأولى فعله يؤمر بالاستغفار لهم طلبا لغفر سيئاتهم جزء لما استأذنوا وتكرما لهم! وليس الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ممن يأذن بجناح حتى يكون الاستغفار عن جناح الإذن ، ولو كان . ولن . فليستغفر لنفسه لماذا أذن ، لا للمأذون المعذور لماذا أذن! وهنا ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾! وهذه لمحة لطيفة إلى أصالة المصلحة الجماعية فيما عارضتها مصلحة فردية ، ليتعود المؤمنون رعايتها! والذي يستأذن الرسول أو يدعوه لشأن من شئونه ليس له ان يجعل دعاءه كدعاء البعض بعضا :

﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٦٣) ١.

ترى وماذا يعني هنا دعاء الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ دعاءهم إياه أن يوقروه في دعاءهم ويعزروه ، امتلاء لأقوالهم وأحوالهم وأعمالهم من توقيره كني لا كمؤمن مثلهم ، وهي لفظة ضرورية أدبا بارعا أمام النبي المؤدب المعلم ، فكل فلتة عامدة أو جاهلة عن هذه اللفظة فلتة عن صالح الإيمان ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ. إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ

. وذلك انه تزوج في الليلة التي كان في صبيحتها حرب احد فاستأذن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ان يقيم عند اهله فانزل الله عز وجل هذه الآية ﴿فَأَذِّنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ فأقام عند اهله ثم أصبح وهو جنب فحضر القتال واستشهد فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) رأيت الملائكة تغسل حنظلة بماء المزن في صحائف فضة بين السماء والأرض فكان يسمى غسيل الملائكة.

امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى هُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ. إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٩﴾ (٤ : ٤٩).

وهذا صحيح في نفسه ومؤيد بآيات الحجرات هذه وروايات <sup>(١)</sup> ولكنما التنديد بالتسلل والتحذير عن مخالفة أمره قد يحول دعاء الرسول إلى دعاء إياهم لأمر جامع. لا دعاءهم إياه ، انه إذا دعاكم إلى أمر جامع فعليكم اجابته كرسول : ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ وعليكم المقام معه في أمره إلا أن تستأذنه لبعض شأنكم فليأذن لمن شاء! أم وهو دعاء عليهم إذا تمادوا في عصيانه ، فلا يستهينوا دعاءه لاستجابته من فوره <sup>(٢)</sup>؟ فكذلك الأمر! ام تعني ﴿دُعَاءُ الرَّسُولِ﴾ مثلث الدعاء <sup>(٣)</sup> فلا تجعل كدعاء بعضكم بعضا أيا من الثلاث ، فله موقعه بالقمة الرسالية داعيا إياكم ومدعوا أو داعيا عليكم ، فلا تسووا بينه وبينكم ، فإن له موقعا عند الله وعند الناس لا يسامى أو يقاس بسائر الناس.

(١) نور الثقلين ٣ : ٦٢٨ ح ٢٦٣ في تفسير القمي في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية قال : يقول : لا تقولوا يا محمد ولا يا أبا القاسم لكن قولوا يا نبي الله ويا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم).  
(٢) في الدر المنثور ٥ : ٦١ عن ابن عباس في الآية يقول : دعوة الرسول عليكم موجبة فاحذروها.  
(٣) أي : دعاء إياهم ودعاءهم إياه ودعاه عليهم ، فهو من اضافة المصدر إلى مفعوله وفاعله وفي فاعله بتقدير «على» ودون تقدير ، ولفظ الآية صالح لهذا الجمع ، واختصاص موردها بدعائه إياهم لا يخصصها ، فانما المتبع عموم اللفظ او إطلاقه لا خصوص المورد وان كان في نفس الآية.

تقول الصديقة فاطمة الزهراء سلام الله عليها : «لما نزلت ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ...﴾ هبت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أن أقول له : يا أبة! فكنت أقول : يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)! فأعرض عني مرة أو ثنتين أو ثلاثا ثم أقبل علي فقال : يا فاطمة! إنما لم تنزل فيك ولا في أهلِكَ ولا في نسلِكَ أنت مني وأنا منك ، إنما نزلت في أهل الجفاء والغلظة من قريش ، أصحاب البذخ والكبر ، قولي : يا أبة! فانها أحبي للقلب وأرضى للرب <sup>(١)</sup> لقد كانت هناك تسلاّت عن أمره وتستمر ، و ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا﴾ وسلّ الشيء من الشيء نزعهُ بلطف واحتيال بحيث يخفى ، فالتسلل هو التكلف في ذلك ، واللواذ هو الملاوذة الاستتار التجاء بالغير ، فالتسللون لواذا هم المنتزعون عن أمر جامع أمّاذا من أمر ، في تستر والتجاء باي ملجأ في انستارهم ، ويكأن الله لا يعلم تسللهم!

فقد كان المنافقون يتسللون لواذا عن كل أمر جامع يستصعبون المقام عليه من جامع الجهاد إلى جامع الجمعة وإلى أي جامع ، «فكان منهم من

---

(١) المصدر ح ٢٦٥ في كتاب المناقب القاضي ابو محمد الكرخي في كتابه عن الصادق (عليه السلام) قالت فاطمة (عليه السلام) ... أقول : انه (صلى الله عليه وآله وسلم) يعني هذا الشأن من نزولها لا كل شأن لنزولها وأظهرها دعاءه إياهم ، فهذا تفسير بمصداق خفي يخفى على الأكثرين كدعائه عليهم ، والمقصود من «أهلك ونسلك» هم الائمة المعصومون الاثنى عشر ، أولهم أهلها والباقون نسلها ، فلانهم من رسول الله كما هي نفسها ، ورسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) منهم فليخاطبوه : يا ابه . او أبي او جدي ، وفي الدر المنثور ٥ : ٦١ عن ابن عباس في الآية قال : كانوا يقولون يا محمد يا أبا القاسم فنهاهم الله عن ذلك إعظاما لنبيه فقالوا : يا نبي الله يا رسول الله ، وأخرجه مثله عن مجاهد قال : أمرهم الله ان يدعوه يا رسول الله في لين وتواضع ولا يقولوا يا محمد في تجهم ، وعن قتادة وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن مثله.

يثقل عليه الخطبة والجلوس في المسجد ، فكان إذا استأذن رجل من المسلمين قام المنافق إلى جنبه يستتر به حتى يخرج فأنزل الله ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ...﴾<sup>(١)</sup> وهكذا التسلل عن الجهاد أماذا ، ويا لحقارة الجبن والذل في هذه الحركة البئيسة التعيسة ، فان كان عين الرسول لا تراههم فالله يراههم!

وهذا تخلف عن أمر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ تحذير رهيب وإنذار رعب على من يخالفون عن أمره : الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ولماذا «عن أمره» والأمر مقابل النهي ، ومخالفتهم محذور على سواء لا الأمر فقط ، والآية تجمعهما نهيًا : لم يذهبوا . وأمرًا : حتى يستأذنوه! ثم وهذا الأمر لا يتعدى إليه ب «عن» بل «يخالفون أمره»!

علّه لأن «أمره» هنا يعني أمره الجامع ، والمخالفة عن أمره الجامع هي الخروج عنه دون إذن ، وهو مخالفة النهي : الخروج . والأمر : وجوب الاستئذان ، وليس مخالفة كل أمره تخلف فتنة وعذابا أليما ، وإنما أمره الجامع لمصالح المسلمين ، فكلما كان الأمر أعلى محتدا ، والأمر أعلى مصلحة ملزمة ، كان التخلف عنه أشد فتنة وعذابا أليما ، فتنة تضطرب فيها المقاييس وتختل الموازين وينتكص النظام فيختلط الحق بالباطل والطيب بالخبث والشاغل بالعاطل ، وتفسد امور الجماعة وحياتها ، فهي فتنة شقاء للمجموعة حيث التخلف عن أمر جامع يضر بالمجموعة.

(١) الدر المنثور ٥ : ٦١ وأخرج ابو داود في مراسيله عن مقاتل قال : كان لا يخرج احد لرعاف او احداث حتى يستأذن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يشير إليه بإصبعه التي تلي الإبهام فيأذن له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يشير إليه بيده ، وكان من المنافقين من يثقل عليه ...



ثم و ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الدنيا والآخرة قدر ما أفسد على الجماعة المؤمنة ، أترى أن أصل التحذير لا يشمل مخالفة أي أمر من أمره جامعا وسواه؟ أجل إذ لم يخص بأمره الجامع ، وإلا كان حق التعبير «عن الأمر» أو «أمره الجامع» فمخالفة أمره (صلى الله عليه وآله وسلم) لأنه أمره محظور ، وعن أمره الجامع اشدّ خطرا.

هنا نستوحي أن مخالفة امر الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أيا كان محظور ، إذا فطبيعة الحال في الأمر هي الوجوب إلّا إذا قامت قرينة على سواه كما في مندوبات الأمر ، أو الأمر عقيب الخطر أمّاذا من قرائن ، وهذه هي قضية الأمر في كل أمر من كل أمر ، حيث الأمر دفع إلى الفعل ، ولا يعني الدفع إلّا إياه مائة في المائة ، أما السماح في الترك مع رجاحة الفعل فلا تقتضيه صيغة الأمر إلّا بقرينة.

فلا حجة لمن يترك الأمر لأنه علّه لأصل الرجحان مع جواز الترك ، حيث الأمر بنفسه تحريض على الفعل ، فلا يحمل جواز الترك ، إلّا لقرينة قاطعة ، متصلة ام منفصلة ، وكذلك الأمر في النهي طبقا عن طبق.

وختاما لهذا التحذير وختما للسورة تأتي تنبيهة عامة للغافلين ، ما تعنيه ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا

إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ :

﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

ألا إن ملكيته الحقيقية لما في السماوات والأرض وأنتم منهنما ، تقتضي أنه ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ من حاجيات الحياة التكاملية حيوانية وإنسانية ، فيقضيها بقضاء تكويني وتشريعي في نشأة الحياة الدنيا ، و ﴿يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ وجاه الشرعة الإلهية كفرا ونفاقا أو إيمانا ، وفي مدى

تطبيقها وخلفياتها سلبا وإيجابا ، و ﴿يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ ﴿يَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ﴾ ماذا حملتم وعملتُم ﴿فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا﴾ إنباء الإعلام بالشهود العلمية والعينية ، وإنباء الجزاء ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ في أولاكم وأخراكم ، وعن عقبة بن عامر قال : «رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ هذه الآية وهو جاعل إصبعيه تحت عينيه يقول : ﴿إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ﴾»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الدر المنثور ٥ : ٦٢ وأخرج أبو عبيد في فضائله والطبراني بسند حسن عن عقبة بن عامر ...

## (٢٥) سورة الفرقان مكية

وآياتها سبع وسبعون



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ (١) الَّذِي لَهُ مُلْكُ  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا  
(٢) وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا  
يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا (٣) وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ  
قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا (٤) وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً  
وَأَصِيلًا (٥) قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (٦)  
وَقَالُوا مَا هَذَا الرَّسُولُ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْ لَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ

نَذِيرًا (٧) أَوْ يُلْقَى إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا  
مَسْحُورًا (٨) انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا (٩) تَبَارَكَ الَّذِي إِن  
شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَيجْعَلُ لَكَ فُصُورًا (١٠) بَلْ كَذَّبُوا  
بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا (١١) إِذَا رَأَوْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيْظًا  
وَرَفِيرًا (١٢) وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَبَقًا مُقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا (١٣) لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا  
وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا (١٤) قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءٌ  
وَمَصِيرًا (١٥) هَلْهُمْ فِيهَا مَا يَشَاؤُنَ خَالِدِينَ كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا (١٦) وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ  
وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ

ضَلُّوا السَّبِيلَ (١٧) قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَأَبَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا (١٨) فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا وَمَنْ يَظْلِمِ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا (١٩) وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴿٢٠﴾

﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ (١) انها «سورة الفرقان» حيث هي بازغة بتنزيل الفرقان ، وكل سور القرآن فرقان مهما اختلفت أسماؤها ، فإنها يجمعها أنها كلها فرقان ومن الفرقان ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾. وإن في «الفرقان» لهذا العبد الفقير ذكريات حملتني على تسمية هذا التفسير بالفرقان ، وأن أقيم ردحا من الزمن في منزل وحي الفرقان ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾. (١).

(١) أخذت خيرة بالقرآن لهذه التسمية المباركة فطلعت «تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ» وأخذت خيرة اخرى للمقام في مكة المكرمة في هجري إلى الله من بأس الطاغوت .

والفرقان . على ما يروى . كأنها نزلت سورتها كصورتها الآن وقد نتلمح من قراءة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لها كما هي ، ألا تكفي سورة بعد الفاتحة إلا بتمامها ، وإن كان نسيان آية منها للرسول خلاف النص : ﴿سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ فذلك النسيان . إذا . نذره في بوتقة النسيان <sup>(١)</sup> .

ولا تنافي مكية «الفرقان» بتمامها آية تحريم الزنا فيها ، فإنها من أوليات المحرمات في التشريع الإسلامي كما الخمر وأصراهما .

وهل الفرقان هو القرآن المفصل كله كما تلمح له «نزل» المؤشرة للتدريج؟ ولم ينزل بعد القرآن المدني وقسم من المكّي! وتقول الروايات أنه الحكم الواجب العمل به دون المتشابه! <sup>(٢)</sup> .

---

. الايراني «شاه» عليه لعنة الله ، فطلعت ثانية «تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ» ويا له وفقا لهذا التوفيق ما أوفقه ، والحمد لله أولا وأخيرا ، وأرجو منه ان يوفقني لإكمال الفرقان كالفضل ما يحبه ويرضاه . آمين .

(١) الدر المنثور ٥ : ٦٤ . اخرج ابن الانباري في المصاحف عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) صلى الصبح فقرأ سورة الفرقان فأسقط آية فلما سلم قال هل في القوم أبي فقال أبي ها أنا يا رسول الله ، فقال : ألم أسقط آية؟ قال : بلى ، قال : فلم لم تفتحها علي؟ قال : حسبتها آية نسخت ، قال : لا ولكنني أسقطتها ، أقول ما لهذا الرسول يحتاج فيما ينساه . ولا سمح الله . الى أبي ، وكأنه احفظ منه ، رغم انه (صلى الله عليه وآله وسلم) كان احفظ الحفاظ على الإطلاق بما أقرأه الله .

(٢) تفسير البرهان ٣ : ١٥٥ محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن سنان عن عمن ذكره قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن القرآن والفرقان هما شيئين او شيء واحد؟ فقال : القرآن جملة الكتاب والفرقان المحكم الواجب العمل به .



«نزل» الماضي تشمل المنزل من الفصل في المستقبل كما مضى ، حقيقة فيما نزل ، وتحقيقا فيما سوف ينزل ، حيث المستقبل المتحقق الوقوع يعبر عنه بالماضي ، وهكذا الأمر في سائر التعبير عن تنزله في سائر القرآن<sup>(١)</sup>.

ثم القرآن كله فرقان محكما ومتشابها ، وعلّ اختصاصه في الحديث بالمحكم اختصاص بغير الراسخين في العلم ، الذين لا يفهمون متشابهه في نفسه ، وإرجاعه إلى محكمه ، وأما الراسخون فالقرآن كله لهم فرقان ، على درجاتهم في تفهم الفرقان.

ولأن الفرقان فعالان من الفرق ، اسم مصدر مبالغ في الفرق ، فهو القرآن البالغ في فرقه بين الحق والباطل.

ولذلك يعبر عنه ككل بالفرقان : ﴿هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ (٢ : ١٨٥) ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِّنْ قَبْلِ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ (٣ : ٤).

كما وهو البالغ في فرقان التنزيل نجوما طائلة : ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ (١٧ : ١٠٦).

إذا فالقرآن فرقان كله في البعدين ، وأولهما أولاها حيث يفرق فرقا واضحا لا ريب فيه بين كل حق وباطل ، طول الزمان وعرض المكان ،

---

(١) المصدر ابن بابويه باسناده عن يزيد بن سلام انه سئل رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال لم سمي الفرقان فرقانا؟ قال : لأنه متفرق الآيات والسور نزلت في غير الألواح وغيره من الصحف والتوراة والإنجيل والزبور أنزلت كلها جملة في الألواح والورق ، أقول : وهذا وجه آخر في كون الفرقان هو القرآن كله.

ومن فرقه فارق التعبير فصاحة وبلاغة وحتى في موسيقاه عن سائر التعبير ، وأنه الفرقان المعجزة الوافية بنفسه دون سائر الوحي ، والفارق بين حق المروي من السنة وباطله ، فرقان في منهجه ومبلجه فلا يشبه اي منهج إلهيا وسواه ، حيث يمثل عهدا جديدا منقطع النظير عن كل بشير ونذير ، جديدا في المشاعر ، ينتهي به عهد الطفولة ، ويبدأ به عهد الرشد بأشده ، وينتهي به عهد الخوارق المتعودّة ، ويبدأ به عهد المعجزة العقلية والعلمية أما هيه ، وينتهي به عهود الرسائل الموقوتة.

ولأنه هكذا فرقان ف ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ فرقان الرسول ورسول الفرقان ، فرقانان متجاوبان في كل زمان ومكان ...

﴿نَزَلَ الْفُرْقَانُ عَلَى عَبْدِهِ﴾ دون رسوله ، لأنه بعبوديته القمة يستأهل ذلك التنزيل ، ثم ويرسل للعالمين نذيرا بذلك التنزيل ، وما أحلاها صيغة العبودية وصبغتها ، بسابقتها للرسالة وسابقتها ، فلا تصوغ الرسالة إلّا بعد صبغها كاملة متكاملة ، كافلة متكافلة ، فمن ثم هي أهلة سائغة للرسالة بالفرقان ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ ، هذا ، وكما هو عبده في إسرائه ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ وفي دعائه ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ مثلث من قمة التكريم ، في أهم أدواره الرسالية دعاء وهي مخ العبادة ، وعروجا لمقام التدلي ، وتنزيلا للفرقان!

﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ دون قومه . فقط . أم والعرب فحسب ، أم عالمي زمنه ، أم لروح من الزمن ، وإنما «للعالمين» من الجنة والناس . أمّن هم . أجمعين ، في كل زمان ومكان ، ولأن العالمين جمع لعالم ذوي العقول ، فلاقل تقدير هناك عالم ثالث لا نعرفهم ، وقد تشير إليهم آيات العالمين ، وآية الشورى : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَثَّ فِيهِمَا مِنْ دَابَّةٍ وَهُوَ عَلَى جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ﴾ .

و «للعالمين» حيث تشمل الطول التاريخي والعرض الجغرافي لذوي العقول دونما استثناء ، يصبح دليلا بجنب سائر الأدلة لكون هذه الرسالة السامية هي الشاملة الخاتمة للرسالات الإلهية أجمع ، والجمع المحلى باللام يستغرق كافة مصاديقه دونما استثناء.

فالعالمين أجمعين سواء أكانوا في السماوات أم في الأرضين تشملهم هذه النذارة الأخيرة ، وكما تلمح له ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ إذا فسعة هذه النذارة هي ملك السماوات والأرض! . وكما ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ في خلق الإنسان في أحسن تقويم ، كذلك ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾ حيث الفرقان في أحسن تقويم ، أحسن تقوم في التدوين لأحسن تقويم في التكوين.

وترى ﴿لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ بشخصه وجها بوجه في سبّي دعوته الثلاث والعشرين؟ وذلك غير واقع ولا ميسور! فإنما الهدف في تبّي هذه الرسالة القرآنية هو النذارة لكل العالمين بمن معه من حملة رسالته وبلاغها إلى يوم الدين.

ولقد أدى هو واجبه الرسالي في عهديه المكّي والمدني ، وصنع . بأذن الله . على ضوئها حملة لها على طول الخط ، والمحور الركين الأمين على مرّ الزمن هو الفرقان والفرقان فقط.

ولماذا . فقط . «نذيرا» لا «نذيرا وبشيرا» أو «بشيرا»؟ لأن البشارة ليست إلّا لمن يتقبل الدعوة ، فخاصة بالمؤمنين ، والنذارة تعم العالمين أجمعين ، ناكرين ومصدقين ، ولا تجد البشارة في سائر القرآن إلّا خاصة دون النذارة.

﴿الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ...﴾ :

﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ (٢).

إذا فلتشمل دعوة القرآن ملك السماوات والأرض ، ولتملك السماوات والأرض ، كما سوف تتحقق وتطبق على العالمين أجمعين زمن القائم المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف.

﴿وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ منذ الأزل ، قبل الزمان وبعد الزمان . إذا . فلن يتخذ ولدا حتى الأبد طول الزمان وبعده ، حيث اتخاذ الولد ليس إلّا حاجة ، فإذا لم تكن قبل فلن تكون بعد.

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ لا ذاتا ولا اتخاذا ، فلن يكون . إذا . له شريك في الملك.

وكيف يتخذ ولدا ام له شريك في الملك ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ ما زعمتموه ولدا وسواه ، شريكا وسواه ، ولن يكون المخلوق الفقير الذات إلى خالقه ولدا له أو شريكا ، لا في الخلق إذ هو مخلوق ، ولا في تقدير الخلق فإنه هو الذي قدره تقديرا فهل المخلوق المقدر يناحر الخالق المقدر!

﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تختص به وتحصر حقيقة ملك الكون ككل دونما استثناء ، حصرا وملكا حقيقيين ، فلا ينتقل عنه إلى ولد يتخذه أو شريك يدعى له ...

والملك الحقيقي يلزم الملك الحقيقي وهما لزام الملك الحق دون زوال ولا انتقال . وترى «كل شيء» تشمل أفعال العباد بجوانح أم جوارح؟ وهذا جبر رافع للتكليف! قد يقال : لا ، حيث الأفعال غير الأشياء ، فإنها مواد الخلقة ، والأفعال صادرة عنها كمصادر تسييرا أو تحييرا . وقد يؤيده «خلق»

الماضي ، الضارب إلى بداية الخلق ، ولكن الخلق في مثلث الزمان يخصه و ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ يعم الماضي ، و «كل شيء» يعم كل كائن سواء من ذوات وصفات وأفعال ، وخلق له شيء الأفعال الاختيارية لا ينافي الإختيار ، حيث الإذن تكويننا في كل فعل . كما في سواء من أشياء . يخصه تعالى ، طالما للمختار اختيار مقدمات لما يريد ، ف «لا جبر ولا تفويض بل امر بين أمرين» .

ثم ﴿فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ بعد ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ تفرعاً عليه ، تجعل الخلق مقدراً حينه : ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (٥٤ : ٤٩) ومقدراً بعده ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ (٦٥ : ٣) . فالأول تفرع في تأخر رتبتي ، والثاني في تأخر زمني ، فالخلق مقدر بتقدير العليم الحكيم في بعدية .

إذا فلا فوضى في أصل الخلق ، ولا في تقديره بعد الخلق ، ف ﴿كُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ . عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾ (١٣ : ٩) .

أجل ! «وان تنظيم الخلق بهذه الدقة البارعة الفائقة التصور ، فلو كانت قشرة الأرض أسمك مما هي بضعة أقدام ، لامتص ثاني اكسيد الكربون الأوكسجين ، ولما أمكنت حياة للنبات! .

ولو كان الهواء أرفع كثيراً مما هو ، فبعض الشهب التي تحترق الآن في الهواء بالملايين ، كانت تضرب جميع أجزاء الكرة الأرضية ، وهي تسير بسرعة تتراوح بين ستة أميال وأربعين ميلاً في الثانية ، وكان بإمكانها أن تشعل كل شيء قابل للاحتراق ، ولو كانت تسير ببطء رصاصة البندقية لارتطمت كلها بالأرض ، ولكانت العاقبة مروعة ، وأما الإنسان فاصطدامه بشهاب ضئيل يسير بسرعة تفوق سرعة الرصاصة تسعين مرة كان يمزقه إربا

بمجرد حرارة مروره ...»<sup>(١)</sup>.

﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا﴾ (٣).

آلهة قاحلة ، عاجزة ، خاوية زاهلة عن كافة شؤون الألوهة وبدايتها الحلقة وهم ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا﴾!

ولا ذبابا : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ﴾ (٢٢ : ٧٣) ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ ثم ﴿وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ مهما يضررون بأنفسهم أو ينفعون ، فإن ملك الضر والنفع شيء وواقعه بما يحاولون شيء آخر ، فقد يحاولون في ضرر لأنفسهم ولا يضررون ، أم في نفع ولا ينفعون ، فإنهم مسيرون كما هم مخيرون ، ف ﴿إِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ...﴾ (١٠ : ١٠٧).

هنالك معاكسة في شروطات الألوهة بين الله والذين اتخذوهم من دونه آلهة ، ومنها أن الله ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وهم ﴿لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا﴾ فضلا عن أن يملكو لمن سواهم.

والله ﴿خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ وهم ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾.

(١) العلم يدعو إلى الإيمان ترجمة محمود صالح الفلكي.

فأين آلهة من إله ، والهة كعابديها أم هي أدنى ، وإله واحد قهار بيده ناصية كل

شيء.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا

وَزُورًا﴾ (٤).

أكذب فرية في تأريخ الرسالات : أن القرآن إفك مفترى! فإذا كان الكذب المفترى على الله يفوق كل كتابات الله ، السالفة ، ويفوق كل كتابة من أي كاتب ، فهل الآفك به فوق خلق الله وفوق الله؟! فوق خلق الله وفوق الله؟!

قالوا ﴿إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾ فرية عليه ﴿ظُلْمًا وَزُورًا﴾ لا

تقوم على أساس إلا العناد والخوف على مراكزهم الاجتماعية المستمدة من سياستهم الدينية ، ينجح بهم إلى هذه المناورات الزور ، يطلقونها في أوساط الجمهور ، الذين قد لا يميزون بين الغث والسمين والخائن والأمين ، ولكنه الفرقان يفرق بين حق الوحي وباطل الزور لمن ألقى السمع وهو شهيد

أترى من هم ﴿قَوْمٌ آخَرُونَ﴾؟ أهم قوم من العرب العرباء؟ وليس هو بشخصه قوما

حتى يكونوا هم قوما آخرين! أم هم قوم غير العرب ، فهو من قوم العرب ، وأعانه على قرآنه قوم آخرون غير العرب؟ وكأنهم هم! كسلمان وأصحابه الفرس : ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ (١٦ : ١٠٣).

ذلك الفرقان المبين الذي عجز عن الإتيان بمثله ، أو سورة من مثله ، العرب العرباء ،

هل هو من اختلاق أمي أعانه عليه قوم آخرون من الفرس ، سلمان وصحبه ، أم ﴿قَوْمٌ

آخَرُونَ﴾ هم أهل الكتاب إذ هم كما

الفرس لم يكونوا من العرب؟ ام هم من العرب ، وعلّ **﴿قَوْمٌ آخَرُونَ﴾** تعنيهما ، وعلى آية حال **﴿فَقَدْ جَاءُ ظُلْمًا وَزُورًا﴾**.

فيا حماقي البهتان ، إن كان هذا القرآن إفكا افتراه محمد بمن أعانه من قوم آخرين ، **﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ﴾** (١١ : ١٣) بل **﴿... بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾** (١٠ : ٣٨) لكي تتغلبوا عليه إبطالا لحجته ، وإغراقا في لجته **﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾** (٣٢ : ٣) فإن ملامح ربوبية الكتاب فيه لائحة ، وحيا من الله لا سواه.

ثم وقولة أخرى من الناكرين يكدرون بها الجو الجاهلي ضد القرآن : **﴿وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾** (٥).

الأساطير هي الأوهام والخرافات المختلقة المتسطرة ، التي تنتقل في نوادي التفكه واللهو ، فمن المشركين من يعتبرون الفرقان من أساطير الأولين ، من كتابيين وسواهم ، اكتتبها محمد بمن أعانه ، فأصبحت كتابا تملى عليه بكرة وأصيلا لكيلا ينسأه. وترى كيف يكتب أساطير وغير أساطير من لم يكن يقرأ أو يكتب : **﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَا رَتَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾** (٢٩ : ٤٨) ، وهنا الجواب كلمة واحدة :

**﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** (٦).

برهان قاطع لا مرد له على وحي القرآن ، دليلا فيه نفسه ، فاستدلالا به نفسه ، فإنه الحجة الوحيدة غير الوهيدة على وحيه الصارم : **﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** حيث الفرقان يتحدث عن سر السماوات والأرض تكوينا وتشريعا ، في تجاوب مكين أمين متين بين كتابي



التدوين والتكوين ، إذا فالكتاب واحد هو الله الواحد القهار ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾.

فكما أن رسول الوحي على بينة في أقواله وأفعاله وتصرفاته أنه رسول الوحي : ﴿قَالُوا رَبَّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ﴾ فبأحرى كتاب الوحي المتحدى به على الجن والإنس ، هو بينة بنفسه على أنه وحي ، دونما حاجة إلى بينة أخرى.

فأين الكتاب الذي يحوي على سر السماوات والأرض وأين أساطير الأولين؟ بل وأين هو وكل سرّ يعلمه العلماء في مشارق الأرض ومغاربها طول الزمان وعرض المكان ، فإن كان كتاب سرّ السماوات والأرض من أساطير الأولين ، فما هو . إذا . سائر الكتابات التي تعجز عن ظاهر العن فضلا عن باطن السر.

قضية الفرقان هي من القضايا التي قياساتها معها ، فكل سرّ في الكائنات يظهر على تقدم العقل والعلم في عجلتهما العاجلة والآجلة ، نراه مكشوفاً في القرآن باهراً لا ريب فيه ، أفلا يدل ذلك على أنه ﴿أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾؟

﴿إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ وترى ما هي الصلة بين هذا التعقيب وذلك التقديم؟ هي أن رحمته الواسعة اقتضت إنزالاً لكتاب السر ، إماماً لراحلة العالمين في الكشف عن أي سر في السماوات والأرضين ، كما اقتضت الترحم على الناكرين لوحي القرآن ، إمهالاً لهم رويداً ، وهم يرتكبون أكبر الخطايا والظلمات الزور بحق القرآن ورسول القرآن ، بتلك الدعوى المتهافتة ، ومن قبل كانوا يصرون على الإشراك بالله ، ولكن باب التوبة . مع كل ذلك . مفتوحة بمصراعها ، والرجوع عن الخطيئة مهما كانت كبيرة ، فالذي يعلم السر في السماوات والأرض ، فيعلم ما

يسرون وما يعلنون «انه كان» منذ خلق الخلق وقبله ﴿عَفُورًا رَحِيمًا﴾.

أترى «السر» الكائن في القرآن يعم الأخرى؟ قد يكون! : ﴿وَإِنْ تَحْجَرِ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ (٢٠ : ٧) ف ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ﴾ هنا يعم السر وأخفى كما هناك أسر من السر العادي.

هذه من دعاياتهم الظالمة الزور الغرور على القرآن ، ومن ثم على رسول القرآن :  
﴿وَقَالُوا مَا هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْ لَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ (٧).

ويكأن رسول الله إلى البشر مستحيل كونه من البشر فيأكل الطعام ويمشي في الأسواق كسائر البشر ، وقضية الحجة القاصمة ان يكون الرسول من جنس المرسل إليهم ، قطعاً لأية عاذرة في اختلاف الجنس : ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي...﴾ (٦ : ١٣).

وحتى لو كان رسول البشر ملكاً أم نذيراً مع الرسول البشر لما كان يظهر لهم إلا بصورة البشر : ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا جَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ﴾ (٦ : ٩).

إن هؤلاء المقلوبة قلوبهم ، المتحللين عن عقولهم ، يعاكسون أمر حجة الله ، فيستبدلون الحجة من رسول البشر ، بغير حجة ام هي ادنى كرسول الملك ، وانه اعتراض كعاذرة لهم ، مكرور على طول خط الرسائل ، كيف يمكن ان يكون فلان ابن فلان الذي عشناه منذ الطفولة عائشاً عيشنا ، آكلًا أكلتنا وماشياً في الأسواق مشيتنا ، كيف يمكن أن يكون هو رسولا من عند الله إلينا؟!

وهم في ذلك الاستغراب العجاب ينزلون من شأن الإنسانية إلى درجة الحيوان ، حيث ينظرون إليه من المنظر المادي ، متغافلين الروح العالية المتعالية التي تطير به إلى أعلى آفاق الكمال ، فلا عجب . إذا . أن يختار الله رسولا من جنسه ، حجة له عليه ، وهاديا إليه . وإنه الحكمة البالغة الإلهية ، ان يبعث إلى البشر واحدا منهم يحس ما يحسون ، ويتذوق مواجدهم التي يتذوقون ، ويعاني تجاربهم التي يعانون ، مدركا لآمالهم وآلامهم ، عارفا نوازعهم وأشواقهم ، عالما بضرورتهم وأثقاهم وأشغالهم ، فيسير بهم خطوة خطوة إلى ما صار هو عليه ، ولكي تكون حياته هو البشر . بحركاته وأعماله . صفحة معروضة لهم ينقلونها سطورا ، ويحققونها حرفيا ، حيث تحفو إلى تقليدها نفوسهم .

فلو كان ملكا ما فكروا في عمله ، ولا في تقليده ، حيث المفاصلة بينه وبينهم في جنس الطبيعة وطبيعة الجنس ، هذه المفاصلة تعذرهم عن أن يكونوا مثله ، ويمثلوا أمثاله ، وهذه خلاف الرحمة الإلهية ، أنه على قصور الحجة يتطلب منهم سلوك المحجة التي يحملها رسول ليس من جنسهم ! .

وعاذرة لهم ثانية لو صدق الرسول البشر ، أنه لا بد له من ميّزة في مال ، حتى يتميز عنا في حال :

﴿أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنَّا تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مِّنْهُمْ﴾ (٨) .

لقد خلطوا وتخطوا في الشروط الآهلة للرسالة ، فخيّل إليهم أنها هي شروط الفرعنة ، حاصرين كافة الأهليات في الحيوانات والماديات ، ويكأن الله ناظر إلى رغباتهم في شروط الرسلات ، فهم الذين يقررونها دونه :

﴿وَقَالُوا لَوْ لَا نَزَّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ، أَهْمُ يَقْسِمُونَ

رَحِمْتُ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُلْخًا وَرَحِمْتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٤٣ : ٣٢﴾<sup>(١)</sup>.

ثم ولأنه بشر ، ولم يلق إليه كنز ، ولا جنة يأكل منها ، وهو يدعى هذه الرسالة . إذا . فهو مسحور :

﴿وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنَّا تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ ومن هؤلاء الظالمين بحق هذه الرسالة السامية من فتح بابا في صحيحه : ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) سحر <sup>(٢)</sup>.  
﴿انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾<sup>(٩)</sup>.

إذ اتمموك بالإفك مرة ، ومثلوك برواة الأساطير أخرى ، وشبهوك بالمسحورين ثلاثة أمأهيه.

أمثال مضروبة عليه ، ضاربة إلى ظاهر من الحياة الدنيا ، تغافلا عن الأخرى «فضلوا» في الأمثال كما ضلوا عن صاحب الأمثال ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ للقضاء عليه ، ولا التخلص عن حجته القارعة البارعة.

﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَيَجْعَلَ لَكَ قُصُورًا﴾<sup>(١٠)</sup>.

«إن شاء» في موقف التشكك يحول هذه القصور والجنات إلى الحياة الدنيا ، وليس ليشاء الله له ذلك حيث موقف الرسالة يختلف عن زخرفات

(١) البحث الفصل حول ميزات الرسالة في الأسرى على ضوء هذه الآية فراجع.

(٢) لقد أشبعنا البحث حول نكران ذلك النكير في سورة الفلق فراجع.

الحياة الدنيا وزهراتها ، ثم «إن شاء» في واقع الحق من مشيئته يعم جنات الأخرى وقصورها ، وقد شاءها لعباده الصالحين ، وهو من أصلح الصالحين.

فليست هذه المشيئة الثانية مفروضة عليه إلا بما وعد ، ولا الأولى مرفوضة لديه إلا بما وعد ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

ذلك الجواب الحاسم عما هرفوه فيما خرفوه ، ولكن المخاطب هنا هو النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) دونهم ، ولا حتى في «قل» تلميحا أن هؤلاء الحماقى لا يستحقون حتى خطابا في جواب!.

ولماذا في جنات «جعل» ماضيا وفي «قصورا» «يجعل» مستقبلا ، وهما معا جزء الشرط؟ علّه للتصريح بما تلمحنه أن المشيئة الإلهية فيها متحققة يوم الأخرى ، وهي غير محتومة عليه لا في الأولى ولا في الأخرى ، وإنما رحمة منه في الأخرى بما كتب على نفسه الرحمة ، وتزهد له في الدنيا كما زهد فيها ، وأبدله الله عنها في الأخرى «وإذا منازل فوق منازل الأنبياء فقال رضيت»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الدر المنثور ٥ : ٦٣ . اخرج الواحدي وابن عساكر من طريق جرير عن الضحاك عن ابن عباس قال : لما غير المشركون رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالفاقة قالوا مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق حزن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لذلك فنزل جبرائيل فقال : ان ربك يقرؤك السلام ويقول وما أرسلنا قبلك من المرسلين الا انهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق ثم أتاه خازن الجنان ومعه سبط من نور يتلألأ فقال : هذه مفاتيح خزائن الدنيا فنظر النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) الى جبرائيل كالمستشير له فضرب جبرائيل إلى الأرض أن تواضع فقال يا رضوان لا حاجة لي فيها فنودي أن ارفع بصرك فرفع فإذا السماوات فتحت أبوابها إلى .

ليس نكرانهم لقرآن الرسول ورسول القرآن بحجة لديهم ، او ريبة :

﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ (١١).

ذلك التكذيب داؤهم العضال ، وما دوائهم إلا سعير ، جهنم يصلونها وبئس المصير .

﴿إِذَا رَأَوْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيْظًا وَزَفِيرًا﴾ (١٢).

أترى أن لسعير النار عين ترى من مكان قريب فضلا عن بعيد؟ اجل لها عين <sup>(١)</sup> كما تناسبها ، وهذه هي رؤية المعرفة بين النار وأهلها ، فإنها من حصائل أعمالهم ، وقد برزت بحقائقها سعيرا ، فمهما اختصت صفة الرؤية بمن يشعر وله عين ناظرة ، فالنار . التي هي أعمالهم التي قدموها . ترى وقودها ، رؤية السر علانيته .

فقبل الرؤية هذه ، علها ليس لها تغيط وزفير ، وإنما إعداد لاستقبال أهلها ، ف

﴿إِذَا رَأَوْهُمْ ... سَمِعُوا لَهَا تَغِيْظًا وَزَفِيرًا﴾ فالغيط هو أعلى منازل

. العرش وبدت جنات عدن فرأى منازل الأنبياء وعرفهم وإذا منازلهم فوق منازل الأنبياء فقال رضيت ، ويروون ان هذه الآية أنزلها رضوان تبارك الذي ان شاء جعل لك خيرا من تلك الآية ، وفيه اخرج جماعة عن خيشمة قال : قيل للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ان شئت أعطيناك خزائن الأرض ومفاتيحها ما لم يعط نبي قبلك ولا يعطاه أحد بعدك ولا ينقصك ذلك مما لك عند الله شيئا وان شئت جمعتها لك في الآخرة؟ قال : اجمعها لي في الآخرة فانزل الله تبارك الذي ...

(١) المصدر اخرج الطبراني وابن مردويه من طريق مكحول عن أبي امامة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من بين عيني جهنم قالوا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وهل لجهنم من عين قال : نعم اما سمعتم الله يقول : إذا رأتم من مكان بعيد ، فهل تراهم الا بعينين .

الغضب ، والتغيظ أعلى من الغيظ ، فهو ثلوث من الغضب ، والزفير هو الاضطراب والاهتياج ، فذلك التغيظ والزفير إعلان من بعيد لاجتياح لهم قريب ، كأنها تتحامل عليهم لكي تجذبهم إليها لأقرب وقت ممكن.

فيا لهذا التشخيص الشخيص من علو في فن التحضير للحوادث المستقبلية كأنها حاضرة الآن ، ولا سيما بخلق الحياة وتجسيمها على ما ليس من شأنه الحياة ، من الأشياء والمعاني والحالات النفسية ، يرتفع بالصور والمشاهد إلى قمة الإعجاز في التعبير ، بما ييث فيها من عنصر الحياة.

فهنا سعي متسعة متغيظة متزفرة ، تراهم وتتحدث معهم ، متميزة من النعمة عليهم وهم إليها سائرون ، مشهد رهيب رعب يزلزل الأقدام وترهب القلوب! وطبعاً هم ليسوا ليقدموا إليها بطبيعة الحال ، وإنما اجتذاباً منها فإلقاء فيها.

﴿وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ (١٣).

﴿مَكَانًا ضَيِّقًا﴾ في السعير عذاباً فوق العذاب ، حيث السجن عذاب ، وضيقه عذاب فوق العذاب ، ومن ثم «مقرنين» بأيديهم وأرجلهم في السلاسل والأغلال ﴿أُلْقُوا مِنْهَا﴾ مقرنين ﴿مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ﴾ ومع الشياطين «مقرنين» : «وقيضنا لهم قرناً». تقرنا فيه من قرن العذاب وقرانه ما لا يحسب له حساب ... «والذي نفسي بيده إنهم ليستكبرون في النار كما يستكبره الوند في الحائط»<sup>(١)</sup>.

﴿دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ والثبور هي الويل الهلاك الفساد ، ف «دعوا

(١) الدر المنثور ٥ : ٦٤ . اخرج ابن أبي حاتم عن يحيى بن أسيد ان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) سئل عن هذه الآية ، قال : ...

هنالك» في مقرّ العذاب «ثبورا» : وا ويلاه ، وا هلاكاه ، وا ثبوراه <sup>(١)</sup> وا فساداه ، إنفلاتا  
عن اي اصطبار : ﴿اصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ﴾ (٥٢ : ١٦) ﴿سَوَاءٌ  
عَلَيْنَا أَجْرُغْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ﴾ (١٤ : ٢١).

دعوا ثبورا متحسين أن هناك سامعا لدعائهم ولات حين مناص ، وقد فات يوم  
خلاص ، بل يسمعون في تهتك ساخر مرير سافر :

﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ (١٤)

حيث العذاب ليس واحدا ، بل هو كثير ، فليعيشوا ثبورا كثيرا ، وتصبرا مريرا.  
﴿قُلْ أَذِلَّكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءٌ وَمَصِيرًا﴾ (١٥) ﴿هُمْ  
فِيهَا مَا يَشَاؤُنَ خَالِدِينَ كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا﴾ (١٦).

﴿جَنَّةُ الْخُلْدِ﴾ هي الجنة الخالدة الأبدية ﴿عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُودٍ﴾ دون خلود النار  
المختلف باختلاف أهل النار ، فإن له نهاية أبدا وغير أبد قضية العدل ، وتلك الجنة ليست  
لها نهاية قضية الفضل ﴿كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءٌ﴾ بفضل الله كما وعد ، «ومصيرا» تلو مسيرهم.  
﴿هُمْ فِيهَا مَا يَشَاؤُنَ﴾ كما يصح ويصلح ، حيث الكل هناك يعرف قدره وقدره ،  
فلا يشاء فوق قدره «خالدين» فيها وفيما يشاءون «كان» الخلود

---

(١) المصدر بسند صحيح عن انس قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ان أول من يكسي حلة من  
النار إبليس فيضعها على حاجبيه ويسحبها من خلفه وذريته من بعده وهو ينادي يا ثبوراه ويقولون يا ثبورهم حتى  
يقف على النار فيقول يا ثبوراه ...



هنا وهناك ﴿عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا﴾ حيث كتب على نفسه الرحمة «مستولا» أن لو لم يقع لأهله ، كان أهلا للسؤال : رب قد وعدتني وها أنا عبدك التقي كما أمرتني! ام «مستولا» بما سألته عباده الصالحون فأجابهم : ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾ كما وسألته لهم الملائكة : ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ﴾ وهو القائل ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ حيث وعد الاستجابة لصالح الدعاء ، فقد دعوا فليستجب ، وكما كتب على نفسه الرحمة.

﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ (١٧) قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَأَبَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا﴾ (١٨).

وهل ﴿مَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ تعم كافة المعبودين من أصنام وطواغيت ، أو الصالحين من ملائكة ونبيين؟ والطواغيت هم الدعاة إلى أنفسهم ، فكيف يسمح لهم ذلك الكذب في اليوم الذي لا يسمح لأي كذب! : ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ. هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ (٧٧ : ٣٥).

والأصنام الجامدة لا قليلة لها حتى تقول قولتها ، فيبقى . حينئذ . الصالحون ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ﴾ أن ندعي من دونك الوهة ، أم نقبل أن نعبد من دونك ، ف ﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ﴾ نحن ﴿مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ نعبدهم ، فكيف نتخذ أنفسنا أولياء نعبد من دونك؟

إذا فلما ذا التعبير عن أصلح الصالحين العقلاء ب «ما»؟ علّه إخراجا لهم عن أية مكانة حتى العقل ، فضلا عن كونهم معبودين ، إظهارا لواقع حالهم في ذواتهم لولا رحمة من الله.

أم ان الله يستنطق الأصنام فتقول ما هي في كيانها وطبيعتها ، ف ﴿إِنْ

مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ... ﴿١١٦﴾ وأما الطواغيت فلا سبيل إلى قولتها هذه الكذب في يوم الصدق.

﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا﴾ وإنما هم ضل السبيل : ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ. مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (٥ : ١١٧).

﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا ... وَلَكِنْ مَتَّعْتُهُمْ وَآبَاءَهُمْ﴾ متع الحياة الدنيا وزهرتها ، فالتهاوا بها ﴿حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ﴾ المذكور في فطرمهم ، والمعقول بعقولهم ، والجائي به رسلهم ، نسوه نسيان التغافل التناسي «وكانوا» قبله وبعده ﴿قَوْمًا بُورًا﴾ هلكى عن إنسانيتهم ، مسامحين عما فطروا عليه وعقلوه وأرسل به إليهم ، إذا فهم في بور كما كانوا في الأولى بورا. ﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا وَمَنْ يَظْلِمُ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾ (١٩).

فيا ويلاه أن المعبودين من دون الله يكذبوا عبدتهم في يوم الله ﴿فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا﴾ لهم عما يكذبون ﴿وَلَا نَصْرًا﴾ لأنفسهم عليهم وعلى العذاب المحقق بهم ﴿وَمَنْ يَظْلِمُ مِنْكُمْ﴾ في الأولى شركا وهو الظلم الكبير «نذقه» في الأخرى ﴿عَذَابًا كَبِيرًا﴾. ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ (٢٠)

تعقيب عام إجابة شاملة عن شطحات المتعنتين لشروطات الرسالة ، أن كافة الرسل قبلك كانوا بشرا مثلك في كل متطلبات البشرية : ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ﴾ فلو كنت ملكا لكنت بدعا من الرسل ، الأمر الذي يخرق إجماع الرسل وسنة الرسالة وهو مادة الريبة في رسالتي ، فإما أن تنكروا الرسائل البشرية كلها ، فإنكارا لأصل الرسالة الإلهية ، إذ لم يرسل غير البشر ، أو تصدقوا رسالتي التي هي تعقيب خاتمة للرسالات كلها.

وليس هذا الجواب تحويلا للاعتراض من شخصه إلى كافة الرسل من قبله ، حتى يرجعوا قائلين : وكذلك الرسل من قبلك ! إذ كان قولهم ﴿مَا هَذَا الرَّسُولُ﴾ خاصا بهذا الرسول ، كأنه بدع من الرسل في كونه بشرا ، فتخطى في الجواب عن نفسه الشريفة إلى كافة الرسل ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ...﴾.

ثم لو عम्मوا الاعتراض كما عمموه في مجالات أخرى ، فالجواب ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ﴾ ولذلك يكذبون بأنبياء الساعة ، و ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ و ﴿انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ﴾ جوابا محققا على كافة الاعتراضات الواقعة أو المحتملة ، حيث يقضي عليها كلها ، مع ما في سائر الآيات ، ك ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ﴾.

... ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ فالبعض الرسل فتنة للبعض المرسل إليهم ، والكفار منهم فتنة للرسل ، وكما هم فتنة للمؤمنين والمؤمنون فتنة لهم ، كما والرسل بعضهم لبعض فتنة ، فاختصاص المسيح بالولادة دون أم أصبح فتنة لسائر الرسل في قياس الناس ، واختصاص محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بين الرسل بآيته المعجزة الخالدة في قرآنه فتنة لسائر الرسل

كذلك ، وكما هم بأياتهم غير الكتابية فتنة لهذا الرسول في قياس الناس : ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ (٦ : ١٢٤) ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْ لَا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَى أُولَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ...﴾ (٢٨ : ٤٨).

«أتصبرون» على هذه الفتنة والامتحان أيها المفتنون ، فالصبر في سبيل الله هو زادها إلى معادها ، صبرا للرسول على جهالات المرسل إليهم وتطاولاتهم وتخلفاتهم ، ودوائر السوء التي يتربصون بهم ، وصبرا للمؤمنين على أذى الكفار ، وصبرا للمرسل إليهم كافة على هذه الفتنة الملتوية الطائفة ، فالصبر مفتاح الفرج.

﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ بك وبسائر المرسلين وكافة المرسل إليهم ، فربك منحك من الصبر وزان سائر الصبر لسائر المرسلين ، فإن حملك أثقل ، وقومك أهبل ، فليكن صبرك قدر صبرهم كلهم ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعِزِّ مِنَ الرُّسُلِ﴾.

«بصيرا» بما أعطاكم من الفطر والعقول ، «بصيرا» بمن يصبر أو لا يصبر في كل الحقول «بصيرا» بالحكمة العالية في هذه الفتنة المتواصلة طول خط التكليف على خيوط الرسالات ، «بصيرا» بالبداية و «بصيرا» بالنهاية «أتصبرون»!

هذه فتنة ربانية متعالية تتطلب الصبر ، فويل لمن لا يصبر وكما يروى عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم): «ويل للعالم من الجاهل وويل للسلطان من الرعية ، وويل للرعية من السلطان ، وويل للمالك من المملوك ، وويل للشديد من الضعيف ، وللضعيف من الشديد ، بعضهم

لبعض فتنة ثم قرأ آية الفتنة»<sup>(١)</sup>.

فهذه فتنة تعم العالمين أجمعين خيرا وشرا وكله من الله خير : ﴿وَنَبَلُوكُمْ بِالْأَشْرِّ وَالْخَيْرِ  
فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ (٢١ : ٣٥).

---

(١) تفسير الفخر الرازي ٢٤ : ٦٥ - ٦٦ روى ابو الدرداء عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : ... وفي الدر المنثور ٥ : ٦٦ . اخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن رفاعه بن رافع الزرقني قال قال رجل يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كيف ترى في رقيقنا أقوام مسلمين يصلون صلاتنا ويصومون صومنا نضربهم فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) توزن ذنوبهم وعقوبتكم إياهم فان كانت عقوبتكم أكثر من ذنوبهم أخذوا منكم ، قال أفرأيت سبنا إياهم؟ قال : يوزن ذنوبهم وإذاكم إياهم فان كان أذاكم أكثر اعطوا منكم ، قال الرجل ما اسمع عدوا اقرب إليّ منهم فتلا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ فقال الرجل : أرايت يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولدي اضربهم ، قال : انك لا تنهم في ولدك فلا تطيب نفسا تشبع ويجوع ولا تكتسي ويعرو .

﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْ لَا أَنْزَلَ الْمَلَائِكَةُ أَوْ نَرَى رَبَّنَا لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا (٢١) يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ يَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا (٢٢) وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا (٢٣) أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا (٢٤) وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا (٢٥) الْمَلَكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا (٢٦) وَيَوْمَ يَعِضُّ الطَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا (٢٧) يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا (٢٨) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا (٢٩) وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا

هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا (٣٠) وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا (٣١)

﴿الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ قد يعم اللقاء في الأولى معرفة له بالوحدانية ، فتخصيص العبادة إياه لا سواه ، كما الأخرى هي يوم اللقاء المعرفي إذ نزول الحجب إلّا حجاب الذات ، ولقاء الجزاء ثوابا وعقابا فإنه يوم الحساب.

﴿وَقَالَ ... لَوْ لَا أَنْزَلْ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةَ﴾ كما يدعي محمد نزولهم عليه بالوحي ، فلو أن البشر ينزل عليه الملائكة فنحن بشر كما هو بل وأهدى سبيلا ، ولو أنه لا تنزل عليه الملائكة فقد جاء محمد بإفك.

أم إذا كان الوحي وحي مواجهة بمشاهدة فلو لا نرى ربنا ، أم لماذا الوسطاء بشرا ام ملكا لا يستأصلان مجال الشك في رسالة الوحي ، فلولا نرى ربنا ، فيوحي إلينا كما أوحى إلى محمد في زعمه.

والجواب كلمة واحدة قارعة ﴿لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ حيث اعتبروها في قمة الوحي حتى ينزل عليهم الملائكة بالوحي أم في مساماة الربوبية حتى يروا ربهم «واعتوا» على الحق ووحي الرسالة ورسالة الوحي ﴿عُتُوا كَبِيرًا﴾ فرحم الله امرء عرف قدره وهم ما عرفوه ، لذلك هرفوا وخرفوا في اقتراحاتهم المتلاحقة.

هم في ذلك الاقتراحات الحمقاء قالوا «ربنا» مسايرة مع الرسول أنه الرب

لا سواه ، وكما هو ربه كذلك هو ربنا ، وكما نحن هو بشر مثلنا ، فالمماثلة في البشرية ووحدة الربوبية تقتضي نزول الوحي علينا كما ينزل عليه!

وتقرير آخر ﴿لَوْ لَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةَ﴾ ليخبرونا أنك رسول الله ﴿أَوْ نَرَى رَبَّنَا﴾ فيخبرنا أنك رسوله ، حيث الوسيط البشري مشكك لا يعتمد عليه ، أو ليست الحكمة الإلهية تقتضي في هدانا أن يسلك بنا سبيل اليقين؟.

ولكنه مستحيل من ناحية ، وهكذا رسالة فتنة حكيمة من أخرى ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ وإن حجة الله بالغة لمن ألقى السمع وهو شهيد.

ثم إنهم سوف يرون الملائكة ولات حين مناص ، وفات يوم خلاص :

﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حَجْرًا مَحْجُورًا﴾ (٢٢).

ذلك هو يوم الموت ، بداية الرؤية لملائكة العذاب ، فهم يرونهم يومئذ بوحى العذاب وواقعه ، بديلا عما تطلبوا من وحي الرسالة أم تصديقها ، فذلك هو نصيبهم من رؤيتهم في ذلك اليوم العصيب ﴿لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ﴾ رغم ما تطلبوا قبله بشرى الوحي إليهم استكبارا في أنفسهم وعتوا كبيرا.

هنالك هم «يقولون» للملائكة ﴿حَجْرًا مَحْجُورًا﴾ حجرا عن وحي العذاب وواقعه ، والملائكة يقولون . كذلك . لهم ﴿حَجْرًا مَحْجُورًا﴾ عن رحمة الله كما هجرها يوم الدنيا ، وحجروا على أنفسهم رحمة الله.

ترى وإذا «حجرا» فقد كفى ، فلما ذا «محجورا»؟ إنه مبالغة في الحجر ، أنه ليس فقط يكفي كونه حاجرا ، بل ليكن الحاجر كذلك



محجورا ، حتى تتمحي آثار المواجهة عن بكرتها.

﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ (٢٣).

كيف «قدمنا»؟ وما له تعالى من قدم! وأين ﴿مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ﴾؟ وما لهم من صالح الأعمال! وطالحها هباء قبل الإحباط! القدم منه تعالى ليس كسائر الأقدام ، وإنما هي كناية لطيفة عن الإقدام ، حيث الإقدام الجادّ هو حسب العادة بالأقدام ، ثم القادم ليس إلا عن غياب وليس لله غياب ، اللهم إلا غيابا عمليا عن إحباط أعمالهم قبل الموت ، فلأنه عاملهم معاملة القادم من غيبة ، إذ كان بطول إمهاله لهم كالجائب عنهم ، ثم قدم فرآهم على خلاف ما استعملهم وهداهم فأحبط أعمالهم ، وعاقبهم عقاب العاند عن الطاعة ، العامد في المعصية ، المرتكس في الضلالة.

ثم ﴿مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ﴾ بين صالح وطالح ، فجعل صالحه هباء منثورا ، وأظهر طالحه . خلاف ما ظنوه صالحا . هباء منثورا ، في حين ﴿يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾.

و ﴿هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ هو الغبار الهابي الرقيق «وشعاع الشمس الذي يخرج من الكوة»<sup>(١)</sup> «وريح الغبار يسطع ثم يذهب فلا يبقى منه شيء»<sup>(٢)</sup> ، كناية عن البطلان لما عملوا من عمل ، فقد أبطل ذلك العمل ، فعقّى رسمه وسقط حكمه ، وبطل بطلان الغبار المحقق ، والعتاء المفرق<sup>(٣)</sup>.

(١) الدر المنثور ٥ : ٦٦ . اخرج جماعة عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) في قوله : هباء منثورا .

(٢) المصدر . أخرجه جماعة عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) في الآية .

(٣) المصدر اخرج سمويه في فوائده عن سالم مولى أبي حذيفة قال قال رسول .

## ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ (٢٤).

آية يتيمة في مقيل أصحاب الجنة ، لا ثانية لها ، وهو نوم نصف النهار المسمى بالقلولة ، وفيه راحة مزيجة للإتعاب و «يومئذ» هنا بازغ منذ الموت حتى ﴿يَوْمَ تَشَقُّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ﴾ ، فهو يوم البرزخ دون القيامة الكبرى ، لا لتكوّر الشمس فيها فلا نهار حتى يكون نصف نهار ، إذ فيها شمس أخرى ، ولكن لا نوم فيها لا مقيلا ولا غير مقيل إذ لا تعب فيها يتطلب نومة ، ثم الآيات التالية لها تحدث عن قيامتي التدمير والتعمير .  
وتراهم ﴿أَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ من أصحاب النار وخير مستقرا منهم؟ ولا خير في مستقرهم ولا حسن في مقيلهم!

ليس التفضيل فيهما . فقط . بالنسبة لأصحاب النار ، بل وبالنسبة للحياة الدنيا ، فهما تفضيلان بالنسبة لها حقيقة ، وبالنسبة لهم مجازة ، كما «أذلك خير أم جنة الخلد»؟  
في هذه الضفة مؤمنون مستقرون مستروحون ناعمون نائمون مقيلا في ظلال ، وفي الضفة الأخرى ، كافرون أعمالهم هباء منثور ، وهم خواء مضطربون .

---

. الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ليجاء يوم القيامة يقوم معهم حسنات مثل جبال تحامة حتى إذا جيء بهم جعل الله تعالى أعمالهم هباء ثم قذفهم في النار ، قال سالم : يا بني وامي يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حل لنا هؤلاء القوم ، قال : كانوا يصلون ويصومون يأخذون سنة من الليل ولكن كانوا إذا عرض عليهم شيء من الحرام وثبوا عليه فادحض الله تعالى أعمالهم .

أقول : كأنهم المنافقون ، حيث المؤمن لا يثب إلى الحرام مهما يبتلى به لما ام كبيرة يتوب عنها .

﴿وَيَوْمَ تَشْقُقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا﴾ (٢٥).

ف «يومئذ» هناك هو يوم لما تشقق السماء ، ولا نزل الملائكة تنزيلا ، وإنما هو ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ﴾ القابضين أرواحهم : ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَذْبارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ (٨ : ٥٠).

﴿وَيَوْمَ تَشْقُقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ﴾ هو يوم القيامة التدمير ، بتعاضد الغمام فيها ، وانتشارها في نواحيها ، انتقاضا لبنيتها ، وتغيرها إلى غير ما هي عليها من حالتها ، كما تظهر في البناء آثار التداعي ، وأعلام التهافت ، من تثلم الأطراف ، وتفطر الأقطار ، فيكون ذلك مؤذنا بانقضاضه ، ومنذرا بانتقاضه : ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾.

وترى ما هي تلك الغمام التي تشقق بها السماء؟ علها ظلل من الغمام في ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ (٢ : ٢١٠).

... ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ. وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾ (٨٤ : ٣) ﴿وَانشَقَّتِ السَّمَاءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ﴾ (٦٩ : ١٦) ﴿فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾ (٥٥ : ٣٧) كل ذلك بتلك الغمام وما يدريك ما هي تلك الغمام؟

طبعاً ليست هي الغمام الحاملة للماء ، بل هي غمام الغمة ، إثر الحملة المدمرة لبناء السماء ، أم والغمام والغازات المدمرة لها ، ف «بالغمام» تعم السببية كالثانية ، والمصاحبة التابعة كما الأولى.

ولقد كانت السماء بكواكبها يوماً ما غماما ودخانا : ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَىٰ

السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ ﴿٤١ : ١٢﴾ وعند قيامتها سوف ترجع غماما ودخانا كما كان  
﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الرَّجْعِ﴾ (٨٦ : ٩) : رجعا إلى ما كانت.

﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا﴾ (٢٦).

«الملك» تعني حق الملك والملك الحق ملك الكون كله ، وهو ملكه . وبأحرى . كله ،  
ملكا فملكا حقيقيا في ظاهر الأمر وباطنه ، وقد كان العالمون مستخلفين في ظاهر منه لردح  
من زمن التكليف ، ملكة عارية : لهم ، عارية عن حق الملك وثابته!

ذلك ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ﴾ حيث تشقق السماء بالغمام ونزل الملائكة تنزيلا ، «الملك»  
الحق «يومئذ» الحق ، هو فقط «للرحمن» ف ﴿الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ﴾ خبران للملك لصق بعض ،  
أو الحق وصف له وللرحمن خبر .

صحيح أن الملك الحق هو . منذ كان . كان للرحمن ، لأنه مالك الملك ، ولكن  
مالكيته وملكيته بارزتان يوم الدين مهما خفيتا للأخفاء والأخفاء يوم الدنيا ، فان دار  
التكليف هي دار الامتحان ، يستخلف فيه الإنسان لذلك الامتحان ، .

«وكان» يوم الملك الحق للرحمن ﴿يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا﴾ وللمؤمنين يسيرا :  
﴿فَإِذَا نُفِرَ فِي النَّافُورِ . فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ . عَلَى الْكَافِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ﴾ (٧٤ : ٩) إذ  
كانوا يتحسبون أن لهم الملك الحق ظاهرين فوجدوه حقا للرحمن وهم أمام حساب عظيم  
عظيم .

ذلك يوم قيامة الإمامة التدمير ، ومن ثم يوم قيامة الإحياء التعمير :

﴿وَيَوْمَ يَعِضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ (٢٧) يا وَيَلَيَّ  
لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فَلَانًا خَلِيلًا (٢٨) لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ  
خَذُولًا﴾ (٢٩).

«الظالم» هنا ليس كل ظالم ، إنما هو الظالم حيث ﴿يَعِصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ فلا تكفيه يد واحدة أن يعص عليها ، حيث ظلم بيديه ، بكل طاقاته ، فلذلك ﴿يَعِصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ لشدة ما يعانيه من الندم اللادع المتمثل في ذلك العض العضيض ، وهو صورة عسيرة من صور ذلك اليوم العسير ، على الكافرين غير يسير ، حركة معهودة ترمز إلى حالة بعيسة تعيسة ، في ندامة عميقة ولات حين مناص ، إذ فات يوم خلاص.

وقد وردت في شأن نزولها روايات «كما في عقبة بن معيط ، حيث كان يكثر مجالسة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فدعاه إلى ضيافته فأبى أن يأكل من طعامه حتى ينطق بالشهادتين ، ففعل ، فعاتبه صديقه ابن أبي خلف قائلاً له : صبأت ! فقال : لا والله ولكن أبى أن يأكل من طعامي وهو في بيتي فاستحييت منه فشهدت له ، فقال : لا أرضى منك إلا أن تأتيه فتطأ قفاه وتبزق في وجهه ، فوجده ساجدا في دار الندوة ففعل ذلك فقال له النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : لا ألقاك خارج مكة إلا علوت رأسك بالسيف ، فأسر يوم بدر فأمر علياً فقتله.

ولا تناحرها ما وردت في شأن غيره ممن لم يتخذ مع الرسول سبيلاً<sup>(١)</sup>

(١) في متظافر الروايات عن أئمة أهل البيت عليهم السلام أن السبيل هنا هو علي بن أبي طالب (عليه السلام) ومن رواه محمد بن العباس قال حدثنا أحمد بن أبي القاسم عن أحمد بن محمد بن محمد السيارى عن محمد بن خالد عن حماد عن حريز عن أبي عبد الله (عليه السلام) وعن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن محمد بن فضيل عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر وعن محمد بن إسماعيل بإسناده عن جعفر بن محمد الطيار عن أبي الخطاب عن أبي عبد الله ...

واخرج أبو سعيد في شرف النبوة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال : «انا .

مهما اختلفت الدركات ، بترك مختلف البركات.

فالذي يعرف الرسول برسالته ، ثم لا يتخذ معه سبيلا إلى ربه ، هو الظالم بحق الرسول وسبيله ، وبحق نفسه في سبيلها فليعض على يديه ، متحسرا حسيرا ، ومتعثرا كسيرا.

ترى ذلك الرسول ، وقد عرفه ، أفلا تكفي معرفته سبيلا إلى ربه ، ليتخذ معه سبيلا ، ولا سبيل مسلوكة إلى الرب إلا الرسول بقرآنه المبين ، وبرهانه المكين؟ ثم وما هي تلك السبيل؟.

الرسول سبيل إلى الرب ، ولكن معرفة هذه السبيل تتطلب دخولا إلى مدينة علمه من بابها التي عرف بها ، حتى تكتمل المعرفة ، فتسلك ذلك السبيل دون تزعزع وتلكؤ ، ولكيلا يضلّه فلان الخليل عن ذلك السبيل.

ولقد تواتر عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قوله : «انا مدينة العلم وعلي بابها»<sup>(١)</sup> «انا دار الحكمة

---

. واهل بيتي شجرة في الجنة وأغصانها في الدنيا فمن تمسك بنا اتخذ إلى ربه سبيلا» (ذخائر العقبى ص ١٦). وأخرجه مثله الحافظ الحسكافي في شواهد التنزيل ١ : ٥٧.

(١) يروى عن ١٤٣ مصدرا من أعلام الحديث كلهم من إخواننا السنة ، ولقد صححه جمع من الحفاظ وأعلام الحديث ، ومن صححه الحافظ ابو زكريا يحيى بن معين البغدادي المتوفى ٢٣٣ والطبري ٣١٠ في تهذيب الآثار ، والحاكم النيسابوري ٤٠٥ في المستدرک والخطيب البغدادي ٤٦٣ والحافظ ابو محمد الحسن السمرقندي ٤٩١ في بحر الأسانيد ، ومجد الدين الفيروزآبادي ٨١٦ في النقد الصحيح والحافظ جلال الدين السيوطي ٩١١ في جمع الجوامع والسيد محمد البخاري في تذكرة الأبرار ، والأمير محمد اليماني الصنعاني ١١٨٢ في الروضة الندية ، والمولى حسن الزمان عده من المشهور المستحسن ، وابو سالم محمد بن طلحة القرشي ٦٥٢ ، وابو المظفر سيف بن قراوغلي .

وعلي بابها»<sup>(١)</sup> «انا دار العلم وعلي بابها»<sup>(٢)</sup> «أنا ميزان العلم وعلي كفتاه»<sup>(٣)</sup>  
«أنا ميزان الحكمة وعلي لسانه»<sup>(٤)</sup> «أنا المدينة وأنت الباب ولا يؤتى المدينة إلا من  
بابها»<sup>(٥)</sup> !.

لذلك نراه صلى الله عليه وآله وسلم ، يسد الأبواب كلها إلا بابه ، فلقد «كان لنفر  
من اصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أبواب شارعة في المسجد ، قال يوما :  
سدوا هذه الأبواب إلا باب علي (عليه السلام) فتكلم في ذلك ناس فقام رسول الله (صلى  
الله عليه وآله وسلم) فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد . فإني أمرت بسد هذه الأبواب  
غير باب علي ، فقال فيه قائلكم ، وإني ما سددت شيئا ولا فتحتة ، ولكني

. ٦٥٤ ، والحافظ صلاح الدين العلائي ٧٦١ ، وشمس الدين محمد الجزري ٨٣٣ ، وشمس الدين محمد السخاوي  
، وفضل الله بن روزبهان الشيرازي ، والمتقي الهندي علي بن حسام الدين ٩٧٥ ، وميرزا محمد البدخشاني ، وميرزا  
محمد صدر العالم وثناء الله باني بني الهندي.

(١) أخرجه الترمذي في جامعة الصحيح ٣ : ٢١٤ ، وابو نعيم في حلية الأولياء ١ : ٦٤ والبغوي في مصابيح  
السنة ٣ : ٢٧٥ وجمع آخر يربو عددهم على ستين من الحفاظ وأئمة الحديث.

(٢) أخرجه البغوي في مصابيح السنة كما ذكره الطبري في ذخائر العقبى ص ٧٧ وجمع آخرون.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعة الصحيح ٢ : ٢١٤ وابو نعيم في حلية الأولياء ١ : ٦٤ والبغوي عنه كالعجلوني  
في كشف الخفاء ١ : ٢٠٤ وغيره.

(٤) ذكره الغزالي في الرسالة العقلية وحكاه عند المبيدي في شرح الديوان المنسوب إلى امير المؤمنين (عليه السلام)

(٥) أخرجه العاصمي ابو محمد في كتابه «زين الفتى في شرح سورة هل أتى».

أمرت بشيء فاتبعته»<sup>(١)</sup>.

ذلك تأشيراً عشيراً لانهصار الباب إليه فيه (عليه السلام) وانحصاره عمن سواه ، وليتخذوه مع الرسول سبيلاً إلى الله لا سواه! فمعرفة الرسول كما يحق التزاماً لسبيل الله ، هي السبيل الواضحة إلى الله ، ف «سبيلاً» مع الرسول هي سبيل إليه ، وهما معا سبيل إلى الله.

(١) أخرجه وما في معناه جماعة من الحفاظ وأرباب السنن عن زيد بن أرقم وعبد الله بن عمر بن الخطاب والبراء بن عازب وعمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وأبي سعيد الخدري وأبي حازم الأشجعي وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة وسعد بن أبي وقاص وأنس بن مالك وبريدة الأسلمي وأمير المؤمنين علي (عليه السلام) كلهم عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) .

أخرجه عنهم فيمن أخرجه : النسائي في السنن الكبرى والخصائص ص ١٣ والحاكم في المستدرک ٣ : ١٤٥ وصححه ، والضياء المقدسي في المختارة ، والكلابادي في معاني الأخبار ، وسعيد بن منصور في سننه ، ومحب الدين الطبري في الرياض ٢ : ١٩٢ ، والخطيب البغدادي في تاريخه ، والكنجي في الكفاية ٨٨ ، وسبط ابن الجوزي في التذكرة ٢٤٥ ، وابن أبي الحديد ٢ : ٤٥١ ، وابن كثير ٧ : ٣٤٢ ، وابن حجر في القول المسدد ١٧ ، وفتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن حجر ٧ : ١٢ ، والسيوطي في جمع الجوامع كما في الكنز ٦ : ١٥٢ ، ١٥٧ ، والهيثمي في مجمع الزوائد ٩ : ١١٤ ، والعيني في عمدة القاري ٧ : ٥٩٢ ، والبدخشي في نزل الأبرار ، وابن أبي شيبه ، وابو نعيم ، والحموي في الفرائد ب ٢١ ، وابو يعلي في الكثير ، وابن السمان في الموافقة ، والجزري في أسنى المطالب ، والخوارزمي في المناقب ، وابو نعيم في الحلية ، والحافظ البزاز ... قال ابن حجر في فتح الباري والقسطلاني في ارشاد الساري ٦ : ٨١ ، ان كل طريق من هذا الحديث صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها» (الغدير للعلامة المغفور له الأميني ٣ : ٢٠٢ . ٢٢٩).



كيف لا وهو شاهد منه ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾ (١١) :  
 (١٧) وكما يروى عنه (صلى الله عليه وآله وسلم): «علي مني وأنا منه ، لا يؤدي عني إلا أنا  
 أو علي»<sup>(١)</sup> «إن عليا مني وأنا منه»<sup>(٢)</sup> «علي مني مثل رأسي من بدني»<sup>(٣)</sup> «منزلة علي مني  
 منزلتي من الله تعالى»<sup>(٤)</sup>.

(١) حديث صحيح رجاله كلهم ثقات . أخرجه الامام احمد في مسنده ٤ : ١٦٤ . ١٦٥ ، بأسانيد اربعة ،  
 والحافظ ابن ماجة القزويني في سننه ١ : ٥٧ ، والحافظ ابو عيسى الترمذي في جامعه ١٣ : ١٦٩ و ٢ : ٤٦٠  
 و ٢١٣ والنسائي في الخصائص ٢٦ وابن المغازلي في المناقب بأسانيد متوفرة ، والبغوي في المصابيح ٢ : ٢٧٥  
 والخطيب العمري في المشكاة ٥٥٦ والكنجي في الكفاية ٥٥٧ والنووي في تهذيب الأسماء واللغات ، والمحـب  
 الطبري في الرياض ٣ : ٧٤ عن الحافظ السلفي وسبط ابن الجوزي في التذكرة ٢٣ والذهبي في تذكرة الحفاظ وابن  
 كثير في تاريخه والسنحاري في المقاصد الحسنة والمنائوي في كنوز الدقائق ٩٢ والحموي في فرائد السمطين ب ٧  
 والسيوطي في الجامع الصغير وجمع الجوامع وابن حجر في الصواعق ٧٣ والمتقي الهندي في كنز العمال عن (١١)  
 حافظا والبدخشاني في نزل الأبرار (٩) والفيقيه شيخ بن العيد روس في العقد النبوي والشبلنجي في نور الأبصار  
 ١٥٥ كلهم أخرجه ورووه عن حبش بن جناده وعمران وأبي ذر الغفاري عن رسول الله (صلى الله عليه وآله  
 وسلم).

(٢) رواه البخاري في ٤ من صحيحه عن عمر بن الخطاب وفي الجمع بين الصحاح ٢ من عدة طرق ومنها ما  
 عن جنادة عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) انه قال : علي مني ... ورواه ابن المغازلي من عدة طرق  
 بأسانيد.

(٣) رواه الامام احمد في مسنده وابن المغازلي بالإسناد عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) وابن الأثير في جامع  
 الأصول عن البخاري ومسلم بسنديهما عن البراء بن عازب عنه (صلى الله عليه وآله وسلم).

(٤) أخرجه الحافظ ابن المغازلي كما في العمدة لابن بطريق ٥٣ بأسناده عن بكر .

لا فحسب بل هو نفسه لآية أنفسنا : ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ (٣ : ٦١).

فتارك السبيل مع الرسول ﴿يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ قررها الله والرسول.

﴿يَا وَبَلَّتِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ فلان الذي خلّ فيّ وأخلّ ، وأضلني عن سبيل مع الرسول ، أي كان هذا الفلان ، فلان يضل عن رسالة الرسول ، فلا سبيل الرسول ولا سبيل مع الرسول! كما أضل ابن أبي خلف عقبة بن أبي معيط ، أو فلان يضل عن كامل رسالته حيث يغلق باب مدينة علمه ويفتح أبوابا سدها الله ، كمن يصد عن باب مدينة علم الرسول ، أم وأي فلان يحول دونك والرسول فيما يفعل أو يقول ، مهما اختلف فلان عن فلان ، فضلال عن ضلال ، أضلّه قطع سبيل الرسول عن بكرتها في نكرتها.

﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي﴾ فلان «عن الذكر» الرسول ﴿بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ وذلك خسران مبين وخذلان عظيم ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾.

ومن أخذل من العطشان الذي يأتيه ماء فرات ثم يضلّه عنه فلان فيموت عطشاناً؟ ... ومن أزدل من الذي يؤمن بالرسول ثم يكفر بسبيل صالحة مع الرسول فيضل عن الرسول بعد إذ جاءه.

---

. ابن سواده عن قبيصة بن ذؤيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) والسيره الحلبية ٣ : ٣٩١.

هنالك سبل مع الرسول إلى الله ، من قرآنه كثقل أكبر ، ومن عثرته كثقل أصغر ، ومن تقوى صالحه اتباعا للثقلين ، وكما الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) هو مجمع الثقلين ، مثلث من السبل مع الرسول ، كما الرسول سبيل معها ، ولكنه هو رأس الزاوية من مربع السبيل إلى الله ، ف ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (٤ : ١١٥).

كلّ ذلك سبيل معه إلى الله في النهاية ، مهما كانت سبلا إلى رسول الله في البداية ، فكلمة واحدة في سائر القرآن ﴿سَبِيلَ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> دون سبيل رسول الله أم سواء ، ولا يعني ﴿سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤ : ١١٥) إلّا سبيلهم مع الرسول إلى الله وكما قررها الله. ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ (٣٠).

«وقال» علّها عطفًا على «ويوم» حكاية عن قيله يوم العضّ ، لأن القرآن هو المحور الأصيل من السبيل مع الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فهجر القرآن هو هجر الرسول وعثرة الرسول.

ثم و «قومي» لا يخص الظالم الذي يعرض على يديه ، فإنهم كل من وجبت عليهم الدعوة الإسلامية في طول الزمان وعرضه ، فقليل هؤلاء الذين لم يتخذوا هذا القرآن مهجوراً ، وكثير هؤلاء الذين اتخذوا هذا القرآن مهجوراً ، وكما نراه طول التاريخ الإسلامي. ومهما ﴿قَالَ الرَّسُولُ﴾ قوله الشاكي عند ربه يوم الأخرى ، فهو قائله يوم الأولى ، كما نعرفه من طيات شكواه.

(١) يذكر السبيل في القرآن (١١٦) مرة ولا يعني خيرها الا سبيل الله ، ام وسبيل المؤمنين وهي ايضا سبيل الله.

فان الصلة القرآنية درجات ، وهجره دركات حسب ترك الدرجات :  
فمنهم من هجروا الإيمان به ، فلم يفتحوا له أسماعهم ، بل وجعلوا أصابعهم في آذانهم ،  
خوفه منهم أن يجتذّبهم فلا يملكون لقلوبهم عنه رداً ، ثم وهجروا فيه بما هرفوا وخرفوا وألغوا  
فيه.

ومنهم من أسلم له نفاقاً دون وفاق ، إسلاماً في صورته ، وكفراً بسيرته وهم المنافقون.  
ومنهم من آمن به ، سامعين لآياته وقارئين ، ولكنهم لا يتدبرون معانيه ، ولا  
يستشعرون مبانيه ومغازيه.

ومنهم من يعتمد على الأصل الأول والأخير من التشريع الإسلامي ، وعلى ضوئه السنة  
الحمدية ، ولكنهم هجروا دراسته ، وأخلدوا إلى ما يسمونه علوماً إسلامية ، تخيلاً أنها  
تقدّمهم لتفهمه ، وبالمآل نرى الحوز الإسلامية تؤصّل كل دراسة إلا القرآن ، لحد أصبح  
طالب علوم القرآن ودارسة ومدرسه ومفسره من البطالين في قياسهم ، البعيدين عن العلوم  
الحوزية ، فأصبح القرآن مهجوراً عن حوزاته ، لا يدرس إلا هامشياً دونما تدبر لائق به  
﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ (٤٧ : ٢٤)؟ أجل وعلى قلوب أقفالها في  
إغفالها القرآن وإقفال باب مراسته في دراسته.

فنحن . إذا . ممن لم يتخذ مع الرسول سبيلاً ، حيث هجرنا أعظم السبل معه إلى الله  
وهو كتاب الله ، ومن خلفياته ترك الرسول بترك سنته حيث لا تعرف إلا عرضاً موافقاً  
لكتاب الله ، فقد تركنا . إذا . كلا الثقلين ، فنحن من الظالمين الذين يشكونا الرسول عند ربه  
يوم يقوم الأشهاد.

وهكذا راح القرآن يهز القلوب المقلوبة بهذه المشاهد المزلزلة المزججة ،

التي تجسّم فيما يجسّم لهم مصيرهم المخيف وهم بعد أحياء يرزقون ، وليعلموا أن وعد الله حق .

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ (٣١).

«جعلنا» هذا جعل تكويني في خلق «عدوا» لا تشريعا لعدائه ، ولا خلقا لعداوته ، وإنما عدم التسيير في ترك عدائه حيث الدار دار الاختيار في كل خير وشر ، دون تسيير وإجبار : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ. وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرَضُوهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ﴾ (٦ : ١١٣) ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ. لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ. وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٢٢ : ٥٤).

«كذلك» الذي ترى طول الرسالات «جعلنا» ولكنهم ليسوا ليضروا الله شيئا ، ولا رسل الله ولا المؤمنين بالله ﴿وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا﴾ برسوله وكتابه تشريعا ، وبما يوفق المؤمنين به تكوينا «ونصيرا» لهم في معارك الشيطانات ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾.

ان هدايته تعالى لطلابها ونصرته هنا ذات أبعاد : بعد الحفاظ على الاختيار ، إلا يسيّر أعداء النبوات على ترك عدائهم ، وبعد الحجة البالغة الغالبة على طول خط الرسالات ، غير المغلوبة على أية حال ، ومن ثم حكمة بالغة هي أيضا هدى ونصرة للمؤمنين وضلال للكافرين ، أن لو

كانت الدعوات الرسالية سهلة ميسورة دون منازع ، فهي تسلك طرقاً ممهدة دون خصوم ، لسهل على كل إنسان أن يكون صاحب دعوة ، مع ما يكسب على ضوئها من منصب عظيم ، ولا اختلطت . إذا . دعاة الحق بدعاة الباطل أكثر مما هو ، ووقعت البلبال والفتن أكثر مما هي !.

ولكن بروز الخصوم لهذه الدعوات الرسالية ، يضمن كفاحاً لانتصارها ، ويجعل آلامها لها وقوداً ، فلا يكافح ويحتمل الآلام والبلبات . في الأكثرية الساحقة . إلا أصحاب الدعوات الحقّة ، الذين يؤثرون تحقيق الحق على المتاع والدعة الراحة ، ولا يتصلّب على ذلك الكفاح المرير إلا أصلبهم عوداً ، وأقواهم وقوداً ، وأكثرهم تطلعاً إلى ما عند الله ، وعندئذ تمضي دعوة الحق وتمشي في طريقها برجالها الثابتين عليها ، الأمناء فيها ، المؤدّون ضرائبها بكل غال ورخيص ، وقد حفزت الشدائد والمخاوف كل طاقاتهم وإمكانياتهم .

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ لَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ (٣٢) وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا (٣٣) الَّذِينَ

يُخْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا (٣٤) وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ  
الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا (٣٥) فَقُلْنَا اذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا  
فَدَمَرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا (٣٦) وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَا هُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا  
لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا (٣٧) وَعَادًا وَثَمُودَ وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا (٣٨) وَكُلًّا  
ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا (٣٩) وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أَمْطَرْنَا مَطَرًا سَوَاءً أَلَمَ  
يَكُونُوا يَرُودَهَا بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا ﴿٤٠﴾  
﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ لَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ  
وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ (٣٢).

قالة ضالة مضللة من الذين كفروا عداا وإجراما بحق القرآن ونبيه ، تأتي مرة واحدة  
 يتيمة بإجابتين اثنتين : و ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ هنا هم بين كتابيين ومشركين ، المتعودين على  
 كتابات سماوية تنزل جملة واحدة ، فالقبيلان قد يعتبران وحي القرآن بدعا من الوحي ﴿لَوْ لَا  
 نَزَّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ كما نزلت سائر كتابات السماء جملة واحدة؟  
 ومختصر الجواب وعله مختصره : ﴿لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾.

والفؤاد هو القلب المتفئد بنور تشتعل فيه فتتصاعد كما القلوب الطاهرة ، أم بنار  
 عاتمة تتسعر فيه : ﴿نَارُ اللَّهِ الْمَوْفِدَةُ. الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ﴾ (١٠٤ : ٧) نارا على نار ،  
 كما هناك نور على نور يهدي الله لنوره من يشاء.

أترى أن فؤاد الرسول ما كان مثبتا ليحتاج إلى تثبيت بتنزيل القرآن مفرقا؟ ولولاه لما  
 نزل إليه وحي القرآن!.

كما أن الأفئدة النيرة درجات ، كذلك لتثبيتها درجات : ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾  
 وكما تثبت فؤاده المنير بوحى القرآن المحكم جملة واحدة في ليلة القدر ، كذلك يتثبت بوحى  
 القرآن المفصل نجوما عدة معرفيا وعمليا.

وفي ذلك المكث من تنزيله يثبت قلبه المنير على مكث ، وبأحوج إلى ذلك أفئدة  
 المؤمنين : ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ (١٧ : ١٠٦).  
 هنا تثبت لفؤاد الرسول كما يناسبه إلى قمم الكمال ولتثبت رسالته إلى



المرسل إليهم كافة ، حيث هنالك تثبيت لأفئدة المؤمنين إيماناً ومزيد إيمان ، ولكيلا يحيل إلى بسطائهم أن الرسول إنما يحدثهم عن نفسه وعقليته : ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ. قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ (١٦ : ١٠٢).

فإنزال القرآن دفعياً ليلة القدر كان بلا وسيط ، وتنزيله تدريجياً بذلك الوسيط ، تثبيتاً للذين آمنوا ، وأصل التدرج في التنزيل ﴿لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ لتحور قلوب مؤمنة حول محور فؤاده المنير ، إذاعة قرآنية تذيب ما تستذيع ، دون ظنة ولا تضييع ، ودون فارق في الاستداعة بينه وبين المرسل إليهم!

فلكل من الرسول والمرسل إليهم فائدة وعائدة في تنزيله مفرقا على نجومه ، كل كما يناسب حاجيته وحاله.

فكما في قصص الأنبياء تثبيت لفؤاده ، وعلى ضوئه أفئدة المؤمنين في حمل أعباء هذه الرسالة السامية : ﴿وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (١١ : ١٢).

كذلك في تدرج نزوله ككل ، أحكاماً وأنباء غيبته أما هي ، تثبيت لفؤاده المنير ، رسولية ورسالية.

فترى قصص الماضين تقص طول العهدين : المكي والمدني ، حسب الحالات والمناسبات الرسالية والرسولية ، تثبيتاً لفؤاد الرسول والمؤمنين العائشين عبء هذه الرسالة ، تخفيفاً عن كواهلهم هنا وهناك ، فتراها تتكرر في مختلف الصور ، وفي الطول والقصر ، اللهم إلا قصة يوسف حيث الحكمة اقتضت إفرادها في مجالها المناسب.

﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ لفظيا كمفتاح لترتيل معنوي ، تدرجا لنزول أمطار الوحي الغزير على افئدة المؤمنين ، وكما يروى عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): «إذا قرأت القرآن فرتله ترتيلا وبينه وبيننا ، لا تنثره نثر الدقل ولا تهذه هز الشعر ، قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ولا يكونن هم أحدكم آخر السورة»<sup>(١)</sup>.

فلتكون القلوب داعية الحركة بدوام البركة ، فتتفاد بأنوار المعرفة دائبة ، فلا تقف عجلة السير فيها ، لذلك ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ ونزلناه نجوما.

لقد نزل القرآن لإنشاء أمة في الطول التاريخي والعرض الجغرافي ، وليقيم نظاما دائما قويا ، والتربية بحاجة إلى تدرج في موادها ، وإلى حركة تترجم التأثير والانفعال إلى واقع المرام ، وليست النفس البشرية لتتحول قفزة من الأشياء إلى كل شيء.

لذلك ينزل القرآن منجما وفق الحاجات الحية للعالمين ، وهي في طريق نشأتها ونموها ، حسب الاستعدادات الموهوبة في ظلال المنهج التربوي الرباني الدقيق العميق. أوامر ونواهي يومية ، وإنشاءات تلو بعض تتجدد فتجدد الجانب المعرفي والحالة العملية ، يتلقاها المسلمون في أحيانها المطلوبة فيها ، المحتاج إليها ، ليعملوا بها فور تلقيها ، كما يتلقى الجندي في ثكنته أو في خط النار ليطبّق واجبة ساعة فساعة ، ويوما فيوما.

---

(١) الدر المنثور ٦ ٢٧٧. أخرجه الديلمي عن ابن عباس مرفوعا عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) وأخرجه العسكري في المواعظ عن علي (عليه السلام) عنه (صلى الله عليه وآله وسلم).

لقد عاش ذلك القرآن العظيم والمعجز العميم طول زمن الرسول ، وليكون على حجة وبينة دائبة على طول الخط ، ويعلم الناس أنه ليس من عنده ، ولو كان لما انتظر في إجابات عن سؤالات نزول الوحي ، وليزداد هو والمؤمنون علما بعد علم ، فيعيشوا نظرة الرحمة الإلهية دائبين ودونما انقطاع.

وأما أن كتابات الوحي السالفة إنما نزلت جملة واحدة لأنها نزلت على أنبياء يقرؤون ويكتبون ، ولكن محمدا ما كان يكتب أو يقرأ فقد ينساه ، فيطارده قوله تعالى : ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ (٨٧ : ٦).

ولئن سألت فما هو الفارق بينها وبين القرآن في فرق التنزيل وجمعه؟ أو لم يكن النبيون من قبل بحاجة إلى تثبيت فؤادهم في ترتيل وحيهم ، وهم أحوج منه بكثير؟  
فالجواب : أن الفارق الأصيل هو أن القرآن آية معجزة بنفسه دون سائر الوحي ، فليحشر زمن الرسول على طول ، ليعيش آية رسالته ما دام حيا دونما انقطاع ، وكما يعيشها المكلفون بعده حتى القيامة الكبرى ، وأنه كتاب معرفة خالدة زائدة على سائر الوحي ، فليثبت فؤاد الرسول وأفئدة المؤمنين بترتيبه ، وسائر الوحي أحكام لا تحمل إنباءات غيبية إلا نذرا قليلا ، وليس فيها نسخ وهو كائن في القرآن ، فهو بميزته في منازل عدة يمتاز بنجومه ... في تنزيله.

وأن سائر الوحي تحمل احكاما تعبدية بسيطة ، تعبد الطريق للشرعة الأخيرة الخالدة القرآنية.

وعلى الجملة ف ﴿لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ على سند الرسالة في كل سنيها ، وتثبيت لمزيد العلم والمعرفة له ، وتثبيت فؤاده على الدعوة به ترتيلا ،

وتثبيت وحيه أنه ليس منه ، ولو كان لما كان ينتظر الوحي دائبا ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ لك وللمرسل إليهم : ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾.

لذلك فعلينا نحن العائشين بعد زمن الرسول أن نرتل في القرآن رويدا رويدا ، ونرتله على الناس ترتيلا ، دون أن نترسل في آياته كغزير الهاطل فنغرق في خضمها ، أو نرسل لطلابها فإذا هم غارقون فيها.

ولقد كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يشارط من يتعلمون القرآن أن يتقنوه علما وعملا شيئا فشيئا ، دون تسرع لا في قرائته ولا في تعلمه ، وإنما ترتلا وترتيلا ليأخذ مواضعه من العقول والقلوب والأفئدة ، فتثبت عليه الأفئدة ، وتتحرك به القلوب ، فيصبح أمة القرآن في حركة دائبة بترتيله.

﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (٣٣).

لهم أمثال الباطل ، ولنا تفسير الحق ، ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾.

فحجة القرآن البالغة محلقة على أمثالهم الباطلة ، دارجة لها إدراج الرياح ، دونما إبقاء لها إلا في ارتجاج.

﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (٣٤).

ذلك لأنهم بكل اتجاهاتهم ووجوههم حشروا يوم الدنيا تأجيل نيران الضلال والإضلال ، فيوم القيامة يحشرون على وجوههم بنفس الوجوه جزاء وفاقا ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيًَّا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا ذَٰلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا

بَايَاتِنَا ﴿١٧ : ٩٨﴾ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ﴿٥٤ : ٤٨﴾.

حشرا على وجوههم في سحب النار ، لأنهم مشوا يوم الدنيا مكبين على وجوههم إخلادا إلى حياتها : ﴿أَفَمَنْ يَمْشِي مُكَبًّا عَلَى وَجْهِهِ أَهْدَى أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ﴿٦٧ : ٢٢﴾.

وتراهم ﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا﴾ ممن ؟ ﴿وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ ممن هم؟ قد تشير «شر وأضل» هنا ، أنهم قالوا عن الرسول أنه شرير ضليل ، فهنا في مجازة التهكم هم ﴿شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ فهما في الحق منسلخان عن التفضيل ، وفي حوار المجازة ، وتنازل المحاكاة تفضيل ، ويكفيهم . إذا كان هناك شر وضلال ، أنهم هنالك ﴿شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾! ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا ﴿٣٥﴾ فَقُلْنَا اذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بَايَاتِنَا فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾ ﴿٣٦﴾.

هنا يتقدم إتياء الكتاب : التوراة ، على الإرسال ، وهو متأخر عنه وعن غرق فرعون بجنوده؟ لأن الكتاب هو محور الرسالة والرسول داعية له!.

وفي ﴿جَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا﴾ تلميح لطيفة للمعني من «سبيلا» في ﴿يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ أنه وزيره علي (عليه السلام) كما هارون مع موسى ، و قد يروى عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) متواترا : يا علي أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي».

﴿فَقُلْنَا اذْهَبَا...﴾ دليل على عدم اختصاص رسالته ببني إسرائيل ، بل والقبط المشركين المستكبرين أيضا ﴿فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾.

«وآياتنا» هنا تعم الآيات الموسوية التسع وسائر الآيات آفاقية

وأنفسية ، ومن الأولى آيتا الرسالة : موسى وهارون.

﴿وَقَوْمٌ نُّوحٌ لَّمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (٣٧).

و «آية» هنا للناس كل الناس ، سواء من ركبوا السفينة ونجوا ، أم من بعدهم وإلى يوم الدين ، حيث التناقل التاريخي خلّد ذكراهم ، إضافة إلى آية من السفينة نفسها ، شرحناها في «الحاقة».

﴿وَعَادًا وَثَمُودَ وَأَصْحَابَ الرِّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ (٣٨).

﴿وَعَادًا وَثَمُودَ وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ مَسَاكِينِهِمْ...﴾ (٢٩ : ٣٨) تبينا جغرافيا إضافة إلى تبين تأريخي ﴿وَأَصْحَابَ الرِّسِّ كَذَبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَصْحَابُ الرِّسِّ وَثَمُودُ﴾ (٥٠ : ١٢). وعلّ «الرس» البئر التي لم تطو ، أم نهر كانوا على شاطئه ، وهم قوم بعد ثمود نازلين هنا أو هناك ، أرسل الله إليهم رسولا فكذبوه.

﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ﴾ منذ نوح وأصحاب الرس «كثيرا» <sup>(١)</sup> ذكر أنحسهم في سائر القرآن بسائر المناسبات :

(١) القرن مائة سنة وكما في الدر المنثور ٥ : ٧١.

اخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق محمد بن القاسم الحمصي عن عبد الله بسر المازني قال : وضع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يده على رأسي وقال : سيعيش هذا الغلام قرنا قلت يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كم القرن؟ قال : مائة سنة ، قال محمد بن القاسم ما زلنا نعد له حتى تمت مائة سنة ثم مات ، واخرج ابن مردويه عن أبي الهيثم بن دهر الأسلمي قال : قال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : القرن خمسون سنة.

﴿وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا﴾ (٣٩).

﴿ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ﴾ التي تبين مواقفهم النكدة من الرسالات ﴿وَكُلًّا تَبَّرْنَا﴾ إهلاكاً مستأصلاً بتكذيبهم «تتبيرا» قاهراً.

﴿وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أَمْطَرْنَا مَطَرًا سَوَاءً أَلَمَ يَكُونُوا يَرُوءَهَا بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا﴾ (٤٠).

ومن سيرهم جغرافياً ﴿وَلَقَدْ أَتَوْا﴾ هؤلاء المكذبون ﴿عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أَمْطَرْنَا مَطَرًا السَّوَاءَ﴾ حجارة من سجيل : ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ. مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ (١١ : ٨٢) فهم أتوا هذه القرية وهي سدوم ، حيث مصرع قوم لوط ، وهم يمرون عليها رحلة الصيف إلى الشام ، ﴿أَلَمْ يَكُونُوا يَرُوءَهَا﴾ في هذه الرحلات المتكررة؟ بلى ﴿بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا﴾ فيحسبونهم هلكى لا يرجعون!

---

. أقول : وفي روايات عدة عنه (صلى الله عليه وآله وسلم) انه أربعون سنة والأولى هي المصدقة بالواقع المعروف لدى الكل.

﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوءًا أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ (٤١) **إِنْ كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْ لَا أَنَّ صَبَرْنَا عَلَيْهَا وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا** (٤٢) **أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا** (٤٣) **أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا** (٤٤) **أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا** (٤٥) **ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا** (٤٦) **وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا** (٤٧) **وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا** (٤٨) **لِنُخْرِجَ بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا** (٤٩) **وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ**



بَيْنَهُمْ لِيَذْكُرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُوراً (٥٠) وَلَوْ شِئْنَا لَبعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا (٥١) فَلَا  
 تُطِيعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا (٥٢) وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ  
 وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَحْجُورًا (٥٣) وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا  
 فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا (٥٤) وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ  
 وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا (٥٥) وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (٥٦) قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ  
 مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا (٥٧) وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ  
 بِحَمْدِهِ وَكَفَىٰ بِهِ بُذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا (٥٨) الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ  
 أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسُئِلَ بِهِ

خَيْرًا (٥٩) وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا  
(٦٠) تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا (٦١) وَهُوَ الَّذِي  
جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا (٦٢)

﴿وَإِذَا رَأَوْكَ...﴾ حماقي الطغيان المكذبون للرسول «رأوك» تدعى رسالة الوحي ،  
وقد رأوك قبله عمرا دون هذه الدعوى ، وكانوا يحترمونك واثقين بك ، ولكنهم الآن ﴿إِنْ  
يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ دون اي جديد او سناد لهزئهم إلا عجاب في تباب : ﴿أَهَذَا الَّذِي  
بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ وهو بشر مثلنا بل وادنى ، إذ لم يؤت مثل ما أوتينا من مال ومنال. ﴿إِنْ  
كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ آلِهَتِنَا﴾ التي عشناها طول عمرنا وعاشها آباؤنا الاولون ، إضللا عن  
حيويتنا وتراثنا ﴿لَوْ لَا أَنَّ صَبْرَنَا عَلَيْهَا وَ﴾ لكنهم ﴿سَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ منذ الموت ﴿حِينَ يَرَوْنَ  
الْعَذَابَ﴾ «يعلمون» . ﴿مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾؟ أهم المشركون ام رسولنا الصادق الأمين؟

﴿أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ (٤٣).

﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ﴾

وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٤٥﴾ (٢٣ : ٤٥) (١).

هنا وهناك ﴿إِلَهُهُ هَوَاهُ﴾ دون «هواه إلهه» فإلهه الذي تجب عليه عبادته وطاعته ، وهو الله الذي يعترف به كإله أصل مهما أشرك به ، اتخذ ذلك الإله هواه ، فلا يعبد إلا كما تأمره هواه ، فهو - إذا - يؤله هواه فيما يعبد من إله ، والشرك بأظافيره هو من مخلفات تأليه الهوى ، غير المعقولة بعقل الهدى ، وإنما هوى النفس الأمارة بالسوء.

أجل! ولأن كل عبادة وطاعة لمن دون الله ، خارجة عن حكم الفطرة والعقل ، وكافة الآيات آفاقية وأنفسية ، اللهم إلا ما تهوى الأنفس ، فهي كلها من عبادة الهوى ومطاوعتها وطاعتها ، وحين يكذبهم - يوم الأخرى - شركائهم من دون الله في عبادتهم إياهم ، علّهم يعنون كونهم عبدة أهوائهم ، فعبادتهم إياهم هي من خلفيات تلك العبادة ، فالهوى - إذا هي الأصل المعبود والإله المقصود في كل مسارح الإشرار ، والشركاء فروع غير أصلاء! وكما يروى عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): «ما تحت ظل السماء من إله يعبد من دون الله أعظم عند الله من هوى متبع» (٢).

وذلك تعبير منقطع النظر ، يرسم نموذجاً عميقاً لحالة نفسية بئيسة تعيسة طائشة ، حين تتفلسف النفس عن كافة المعايير والمقاييس الفطرية والعقلية ، وكأنما الإنسان في هذه الحالة هو الهوى وهي هو ، فلا عقلية له ولا فطرة ولا أية فكرة ، وإنما السلطة الكاملة والشرعية المطلقة هي لهواه.

(١) الدر المنثور ٥ : ٧٢ . اخرج الطبراني عن أبي امامة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ...

(٢) راجع تفسير الآية في الفرقان ج ٢٥ سورة الجاثية تجد تفصيل البحث حولها هناك.

«أفأنت» بعد هذه الضلالة المعمقة ﴿تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ وقد ضل هكذا ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً﴾ فلا وكالة لك في هداه ﴿فَمَنْ يَهْدِيهِ﴾ لو أن له هدى ﴿مَنْ بَعْدَ اللَّهِ؟!﴾

هؤلاء الحماقى هم موحدون في تأليه الهوى ، إذ لا يتخذ أحدهم إلها إلا هواه ، وكما الحصر مستفاد من صيغة التعبير.

﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (٤٤).

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّةِ وَالْإِنْسِ هُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ (٧٩ : ٧).

هنا وهناك تعرض وتجريح منصف لمكان «أكثرهم» او «كثيرا» دون تعميم لكافة المشركين ، فمنهم من يسمع او يعقل فيهتدي ، أم وإذا لا يهتدي ويضل فهو لا يكذب ولا يضل.

ولأن السمع هو الأكثر فاعلية وقابلية لدرك الحقائق بين الجوارح ، والعقل أكثرها كذلك بين الجوانح ، ترى كلا يحتل هناك رأس الزاوية لهندسة الإدراك في بيئة الإنسان.

ثم وبين السمع والعقل عموم من وجه ، فقد يسمع ولا يعقل ، وقد يعقل دون وسيط السمع ، وقد يعقل فيسمع ، أو يسمع فيعقل ، فالخاوي عن سمع الإنسان وعقله خاوي عن مميزات الإنسان ، فهو كالأنعام ، ف ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ﴾ في انعدام عقل الإنسان وسمعه: ﴿... وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ (٤٧ : ١٢) «فلما جحدوا ما عرفوا ابتلاهم بذلك فسلبهم روح الإيمان وأسكن أبدانهم ثلاثة

أرواح : روح القوة وروح الشهوة وروح البدن ثم أضافهم إلى الأنعام فقال : ﴿إِنَّ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ﴾ لأن الدابة إنما تحمل بروح القوة ، وتعتلف بروح الشهوة ، وتسير بروح البدن<sup>(١)</sup>. لا فحسب ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ من الأنعام ، حيث فقدان سمع الإنسان وعقله في الأنعام قصور دون تقصير ، وأين ضلال قاصر من ضلال مقصر؟ ثم البهائم في هدى من سمع الحيوان وعقله دون تقصير ، حيث تعرف بهما الرب وتعبد ، ولكن هذا الإنسان الأضل مسامح حتى عن عقلية الحيوان وسمعه كما سامح عنهما كإنسان ، فلا تجد في قلبه نور هدى حتى قدر الأنعام ، فهو . إذا . أضل من الأنعام في بعدين بعيدين ، ضالين عن تقصير ، مهما كانت الأنعام ضالة عن قصور!

بل وهو أضل من كل شيء ف ﴿إِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ (١٧ : ٤٤)!

فسبيل هذا الإنسان في حياته أضل من أي كائن من جماد ونبات وحيوان ، حيث خان كافة أمانات الإنسانية وهن أبين أن يحملنها : ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ (٣٣ : ٧٢)!

(١) تفسير البرهان ٣ : ١٦٩ محمد بن يعقوب بسنده المتصل عن الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في حديث طويل فاما اصحاب المشأمة فمنهم اليهود والنصارى يقول الله عز وجل ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ يعرفون محمدا (صلى الله عليه وآله وسلم) والولاية في التوراة والإنجيل كما يعرفون أبناءهم في منازلهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون الحق من ربك فلا تكونون من الممترين ...

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا (٤٥) ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ (٤٦).

تعدد لقسم من بدائع الخلقة ورحمات الربوبية البديعة ، التي هي مسارح للكون وكلها مصارح أن ليس هنالك بدع في الخلقة مهما كانت كلها بديعة ، وكذلك وحي الرسالة الأخيرة ورسول الوحي الأخير ، ليس بدعا ، حيث السنة الرسالية هي متصلة الجذور ، موحدة المعاني ، وحيدة المباني ، مهما اختلفت في البعض من صورها أحكاما ودعاية ودعوة وداعية ، في غير جذور.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ﴾ رؤية معرفية إلى الرب ، ورؤية بالبصر والبصيرة إلى أعلام الربوبية ، والمخاطب الأول هو الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ثم الذين معه ، ومن ثم العالمون أجمعون ، حيث هم جميعا مدعوون إلى تلك الرؤية الربانية.

﴿كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ ظل الشمس وكل ذي ظل : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَيَّؤُا ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالْشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ﴾ (١٦ : ٤٨) ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ (١٣ : ١٥).

والظل هنا هو المتحرك بحراك الشمس وسواها من ذوات الأظلال ، تركيزا على الشمس لأنها الظاهرة بينها للناظرين ، إذا فمدّ الظل هنا هو المدّ الحركي إضافة إلى سائر المد الطولي والعرضي.

«ولو شاء» ولن يشاء «لجعله» : الظل «ساكنا» بسكون الشمس ... ﴿مَدَّ الظِّلَّ ... ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ فالشمس

هي دليل الظل وليست هي صاحبة الظل ، بل هي مصاحبة الظل لكل ذي ظل تحت ظل الشمس.

ثم هذا الظل الممدود لا يدوم ، حيث الشمس في إشراقها في كل أفق لا تدوم ، بل ﴿ثُمَّ قَبْضُنَا﴾ : الظل ﴿إِنَّا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ بقبض الشمس الدليل عن كل أفق إلى آخر ، مما يدل على حراك الشمس وكروية الأرض.

الشمس بأظلالها . هنا . قد تعني شمس الحياة الحقيقية ، حيث أظلت في الحياة الدنيا ظلالا ، ثم تقبض ظلالها قبضا يسيرا ، وهكذا تكون الحياة الدنيا.

ثم ومشهد الظل الوريث الطريف بمختلف المظاهر حسب مختلف الآفاق وذوات الأظلال ، ليوحى إلى النفس بنظرة للشمس الشارقة على الأجسام ، وهي شمس الهداية الربانية ، وهي دين واحد بأظلال عدة : ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ...﴾ (٤٢ : ١٣).

فشمس الهدى واحدة من الرب ، وهي دليل أظلالها في الشرايع الخمس ، كلما قبض ظلّ ظهر ظلّ آخر ، وذلك القبض المتواتر للأظلال سنة دائبة حتى الظل الأخير في الشرعة المحمدية ، وكما للشمس ظلّ أخير في إشراقها الأخيرة.

قبض يسير في زمنه ، يسير في القدرة الربانية ، غير عسير في أية مجاله ، فليعتبر ناظر إلى هذه الشمس بأظلالها ، أن شمس الهداية الربانية نظيرتها ، تحاوب كتابي التشريع والتكوين ، رائعا بارعا لكل ناظر بصير .

وان شمس الهداية القرآنية ، الشارقة بأنوارها على قلب رسول الهدى ، هي بظلالها ،  
الملبس المريح ، والظل الظليل ، والروح المحيي في هاجرة الكفر والعناد والعصيان ، في هجر  
الصحراء القاحلة الجاهلة المحرقة ، في العهد المكّي الوبيء ، والعهد المدني الندي.

فكما لو كانت الشمس ساكنة ، فالأظلال - إذا ساكنة ، استحالت الحياة في ظلها  
الدائب دون حراك ، ولو كانت سرعتها ابطأ أو أسرع مما هي الآن ، لاستحالت أيضاً أو  
صعبت ، كذلك الظل في شمس الهداية الربانية ، حيث يخلّف حياة ميتة دون حراك ، ولكنما  
الأظلال المتواترة ، حسب الآفاق المعرفية ، والقابليات والفاعليات ، مما تجعل العالمين في  
حراك دائم ، تقدمه دائبة إلى الكمال اللائق ، وتجربة مكملة لكل الأجيال : ﴿... لِكُلِّ  
جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ  
فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (٥ : ٤٨).

إذا فتنزّل القرآن جملة واحدة ، وأنه رأس الزاوية في آيات الرسالات ، وما إلى ذلك  
من مميزات هذه الرسالة الأخيرة ، إنه الظل الظليل الدائب لشمس الهداية الربانية ، وليس  
بدعا من الأظلال ، مهما حلّق على كل الأظلال ، استئصالاً لكل إضلال ، فإنما هو ظل  
ممدود منذ بزوغ شمسّه ، في الطول التاريخي والعرض الجغرافي ، وكما يروى «القرآن يجري  
كجري الشمس».

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاساً وَالنَّوْمَ سُبَاتاً وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُوراً﴾ (٤٧).

كأننا حين نتّشح بظلام الليل نلبسه كلباس ، ففيه تنقطع الحركات ، فتغطية ظلام  
الليل للنشوز والقيعان واشخاص الحيوان ، كما تغطي الملابس



الضافية ، وتستتر الجنن الواقية واللباس هي افصح العبارات عن هذا المعنى. ثم وفيه النوم انقطاعا عن حركات النصب فهو سبات ، كلباس آخر على الإنسان ، ثم يتنفس الصبح فيتنفث الروح في حياة البدن كما كان ، وتنبعث الحركات فهو نشور عن هذا الموت القصير اليسير ، أفلا يدل تلاحق الليل والنهار بلباس السبات ونشور النهار ، على امكانية تلاحق الموت والحياة ، وفي واقعه حق العدل وعدل الحق؟

﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ (٤٨)  
لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا﴾ (٤٩).

«الرياح» هنا ليست كل الرياح ، حيث البعض منها نذر بين يدي غضبه ، و «رحمته» هنا الماء النازل من السماء ، فمهما كانت الرحمت المادية عدة ولكن الماء هو أمّ الرحمت : ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ لذلك ف «رحمته» هنا وكأنها كلها ، تعبير عن ماء السماء.

﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ في جمعية الصفات «نا» تلميحة أن ماء السماء يحمل جمعية الرحمت ، دلالة ثانية على عظم الرحمة في الماء ، ومن عوائده : «لنحيي ... لنسقي» إحياء لميتات ، واستبقاء لحياة. و «طهورا» في مواصفة الماء تجعله في قمة الطهارة بين الأطهار ، فلو كان طاهرا في نفسه غير مطهر لغيره لكان «طاهرا» لا «طهورا» والفعول مبالغة في الطاهر ، ولا معنى لمبالغة الطهارة إلا أن تتخطى الطاهر إلى سواه ، تطهيرا لما سواه من قذارات ونجاسات ، وأحداث وأخبار ، فيشمل الطهارتين على غرار التفاصيل المسرودة في السنة المباركة.

وقد فصلت هذه الطهورية وفسّرت في الأنفال : ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ

**السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ ﴿٨﴾ (١١ : ٨)** وهو الجنابة ، فبأحرى إذهابا للحدث الأصغر .

وترى ذلك الطهور ماء السماء ، فأين الطهورية لمياه الأرض؟ إنها كلها من نازلة السماء : **﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لِقَادِرُونَ﴾** (٢٣ : ١٨) **﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾** (١٦ : ٦٥) وفي الخبر «التراب طهور المسلم ولو لم يجد الماء عشر حجج» <sup>(١)</sup> و «طهور إناء أحدكم إذا ولغ الكلب فيه أن يغسله سبعا» <sup>(٢)</sup> ولولا انه يعني المطهر لم ينتظم معناهما! فسواء أكان الطهور مبالغة ام اسم آلة وهو ما يتطهر به فالمعنى واحد.

فما دام صدق اسم الماء يقينا أو استصحابا ، فحكم الطهور ثابت يقينا أو استصحابا ، وحين لا يصدق عليه اسم الماء ، أو يشك فيه شكا بدائيا أنه ماء أم ليس ماء ، دون علم بحالته السابقة ، فليس . إذا . طهورا ، اللهم إلا طاهرا لقاعدة الطهارة ، اللهم إلا في المعلوم عدم كونه ماء وقد دخل فيه النجس فمحكوم بالتنجس . على خلاف . أم عدم التطهير به دون خلاف.

وعلى حدّ المروي عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم): «الماء طهور لا ينجسه شيء» <sup>(٣)</sup> اللهم إلا إذا أخرجته عن اسمه فليس . إذا . ماء

(١ ، ٢). تفسير الفخر الرازي ٢٤ : ٩٠ نقلا عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) : ...

(٣) الدر المنثور ٥ : ٧٣ . اخرج الشافعي واحمد وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والدارقطني والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يلتقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن فقال : ...

حتى يكون طهورا.

وكما ان ماء السماء الطهور يطهر الميتات عن نجاسات الموات ، ويستديم الحياة ،  
 ويطهر عن الاخبث والاحداث ، كذلك . وباحرى . ماء الهدى النازل من سماء الوحي :  
**﴿لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾** **﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ. لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾** ... فانه يحيي القلوب الميتة المتحرية عن حياة.

فقد يعنيهما معا دون تأويل **﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا لِنُحْيِيَ﴾** ... واين طهور  
 من طهور؟!

وكما نرى عند هذا المقطع من استعراض المشاهد الكونية يلفت أنظار الناظرين إلى  
 مصرف القرآن النازل من أعماق أعماق سماوات الوحي ، تطهيرا للقلوب والأرواح :  
**﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾** (٥٠).

والتصريف هو الصرف من هنا إلى هناك وهنالك ، والله يصرف المعارف القرآنية  
 بالمعارض الكونية المعروضة بين أيديهم «ليذكروا» من المحسوس إلى سواه ، حيث الكتابان :  
 تكويننا وتدويننا . متجاوبان.

«صرفناه» : الوحي ككل في مصارف عدة حسب الحاجيات والقابليات والتطلبات  
 المعقولة ، و «صرفناه» : القرآن في منازل القلوب كما يصرف ماء السماء : **﴿أَنْزَلَ مِنَ  
 السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾** (١٣ : ١٧) والقلوب أوعية فخيرها أوعاها **﴿فَأَبَى أَكْثَرُ  
 النَّاسِ﴾** في تاريخ الرسالات ، و **﴿أَكْثَرُ النَّاسِ﴾** في هذه الرسالة الأخيرة «إلا كفورا» كفران  
 نعمة الوحي او كفرا به ، فقليل هؤلاء الذين يؤمنون ، والكافرون كثير.

**﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾** (٥١) **﴿فَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ﴾**

بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴿٥٢﴾.

«لبعثنا» و «نذيرا» مما يختص بالمرسلين دون سائر الدعاة إلى الله «ولو» تحيل تلك المشيئة الفوضى ، أن يبعث في كل قرية نذيرا ، وكأنهم قراء التعازي ومجهزي الأموات ، فتصبح الرسالة رخيصة بخيسة ولعبة بأيدي الناس.

فإنما الرسالة - آية رسالة - لا بد أن تكون في أمهات القرى : ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا﴾ (٢٨ : ٥٩).

ثم ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ (٣٥ : ٢٤) إنما تستغرق النذارة لكل أمة ، لا كل قرية ، فكل أمة منبثة في قرى يبعث الله في أمها رسولا. ذلك في عامة الرسالات ، وأما الخاصة ولا سيما في أولي العزم الذين دارت عليهم الرحي ، فالرسالة الأصيلية في كل قرية مستحيلة في بعد ثان إضافة إلى الأول ، وكيف يبعث في كافة القرى في كل أنحاء العالم رسل كمحمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا سيما في الطول التاريخي ، كلما مات محمدون أتى محمدون آخرون!

﴿فَلَا تَطْعِ الْكَافِرِينَ﴾ في متطلباتهم الهباء الخواء ، ولا تسايهم ، بل ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ﴾ بالقرآن وبعثتك لبثه ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ مدى كبر هذه الرسالة الخالدة.

﴿وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَحْجُورًا﴾ (٥٣).

المرج هو الخلط فقد يكون تماما في مزج تام ، ولا برزخ - إذا - بينهما ،

أم هو مرج القرن ، ألا فاصل محسوسا بين بحري العذب الفرات والملح الأجاج ، وهو المعني من مرجهما هنا ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ فاصلا ﴿وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ عبارة أخرى عن الفاصل بينهما ، فقد خلاهما في مذهبهما ، وأرسلهما في مجاريهما كما تخرج الخيل ، اي تخلى في المروج ، وهي مواضع مراعيها ، ووجه العجاب هنا أنه سبحانه مع التخلية بينهما في تقاطعهما ، والتقاءهما في منافعهما ، لا يختلط الملح بالعذب ، ولا يلبس العذب بالملح ، إذ قد مرج بينهما.

ثم هنا من ماء السماء ، إلى ماء الأرض والبحر وإلى ماء النطفة ، فكل منها مادة للحياة :

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ (٥٤).

أترى «الماء» هنا هو مطلق الماء الذي جعل منه كل شيء حي ، ف «بشرا» يعم البشر الأول كنسله سواء؟ ولم يخلق آدم من ماء . فحسب . بل من تراب وطين! ﴿... وَتَدًّا خَلَقَ<sup>(١)</sup> الْإِنْسَانَ مِنْ طِينٍ. ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ﴾ (٣٢ : ٨).

ف «الماء» هنا هو خصوص ماء المني ، كما «بشرا» يخص نسل الأبوين الأولين. ومقابلة «صهرا» ب «نسبا» قد تدلنا أنه السبب التالي للنسب ، فالأول من ذلك الماء نسب من بنين وبنات ، وأحفاد ، ثم الثاني سبب في زواج البنين بالبنات الأغارب ، والبنات بالذكور الأغارب ، فالنسب هو الماء الأول ، والصهر السبب هو التالي ، وقد يعني النسب الذكر ، والأنثى هي الصهر لأنها موضع الصهر ، وعلى أية حال فهو السبب قبال النسب ، أيا كان سببه.

«فجعله» : الماء البشر قسمين ﴿نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ . ﴿وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ لا يغلب على أمره.

ورغم أن الخلايا الذكورية والأنثوية ، من كروموزومات وجينات تكوّن النويّة الصغيرة ، خلايا وبويضات متشابهة ، نراها تنشئ ذكورا وإناثا بطريقة عجيبة ، ولحد الآن ما اطلعت البشرية على تقدمها العجيب ، على الميزة التي تجعل واحدة ذكرا وأخرى أنثى ﴿وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ .

﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا﴾ (٥٥).  
﴿مَا لَا يَنْفَعُهُمْ﴾ واضح لا مرية فيه ، فكيف «لا يضرهم» وإن الشرك لظلم عظيم؟ إنه ليس مطلق الضر ، وإنما ضر في ترك عبادتهم أن يعاقبهم هنا أم في الأخرى ، ولكن الله ينفعهم عابدين ، ويضرهم تاركين ، في الأولى وفي الأخرى.  
وهذه حماقة كبرى أن تترك عبادة من ينفع ويضر إلى عبادة ما لا ينفع ولا يضر هباء منثورا! ﴿وَكَانَ الْكَافِرُ﴾ منذ كفره المعمد ﴿عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا﴾ مستظها بعباده عليه ، ولن يضروا الله شيئا.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (٥٦). وعلّ تقديم «مبشرا» على تأخره في الدعوة عن «نذيرا» لأنه هو الأصل المرام ، وهذا تحضير للمرام.

﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ (٥٧).  
إن المودة في القرى التي طرحت بصيغة الأجر : ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ (٤٢ : ٢٣) إنها ليست في الحق أجرا للرسالة فإنها ليست إلا لكم دوي : ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنَّ أَجْرِيَ

﴿إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ (٣٤ : ٤٧)<sup>(١)</sup>.

ف ﴿مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ هو المسؤول عن ذلك الأجر ، وهي السبيل مع الرسول إلى الله : ﴿يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ حيث المودة في هذه القرى تقربكم مع الرسول إلى الله زلفى .

ففي الحق إن المودة في القرى أجر للرسالة حيث تبلغها كما ترمى ، وليست أجرا للرسول إذ لا يرجع إليه نفعها ، فهو استثناء متصل من جهة ، منفصل من أخرى .

أجل . ليس للرسول مطمع ومطمح في أجر لهذه الرسالة الناهضة الباهضة على أعبائها ، فليست هناك إتاوة ولا نذر ولا قربان يقدمه المسلم لكي يسلم ، فلا كاهن هنا يتقاضى ثمن كهانته ، ولا وسيط يقبض أجر وساطته ولا هنا رسم دخول ، وإنما يدل هذا الدين بكل بساطة ، إقرارا بالشهادتين ، وتقريراً لمعناها حسب المستطاع : ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ وهذا هو وحده الأجر إن صحت صيغة الأجر ، وهي تصح في لطافة التعبير وإنافته ، ثم يا رسول الهدى ، لا عليك في هذه السبيل الشاقة الطويلة من سبيل إلا : ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَىٰ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَىٰ بِهِ بُدْنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا﴾ (٥٨).

لا توكل لك ولا عليك هنا على دعوتك ولا على المدعويين لك ، وإنما ﴿عَلَىٰ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ ف «توكل» ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ﴾ تنزيلا له في إيجابية الصفات عما يوجب التحديد والتشبيه ، فسبحه فيها عن كل تشبيه «وكفى

(١) راجع لتفصيل البحث إلى الفرقان في سورتي الشورى والسبأ.

به» لا سواه ﴿بَذُنُوبٍ عِبَادِهِ﴾ وعقباهم في أعمالهم المستوخمة في أولاهم وعقباهم «خبيرا» لا يعزب عنه من مثقال ذره ، فإنه :

﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسَنَلْ بِهِ خَبِيرًا﴾ (٥٩).

خلقهما في ستة أوقات ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ (١١ : ٧) قبل أن يخلقهما ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ﴾ برحمة عامة بعد خلقهما ، فهو الذي أحاط بهما قدرة وعلمًا ﴿فَسَنَلْ بِهِ خَبِيرًا﴾.

فالرحمن الخالق لهما هو الرحمن المسيطر عليهما المدبر لهما ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ والإستواء على العرش هنا هو السلطة الرحمانية العامة بعد خلقه واقعا ، مهما كانت له السلطة العلمية قبله تقدير الواقع <sup>(١)</sup>.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾ (٦٠).

المشركون رغم ما هم مقرون بالرحمن ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ ولكنما التعوّد على عبادة شركائهم جعلهم كأنهم ناكرو الرحمن ، لحدّ ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ تعبيرا عنه في نكران ذي بعدين بعيدين عن كافة الآداب ، ف «ما» هي لغير ذوي العقول ، ثم سؤال الاستعجاب به جواب عجاب عن السجود للرحمن «وزادهم» ذلك القيل «نفورا» عن الرحمن.

(١) البحث الفصل في الأيام الستة تجدها في فصلت ، وعند العرش في الحاقة واضراهما.



﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا﴾ (٦١) وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴿٦٢﴾.

بروج السماء تطلب من سورة البروج ، وخلفة الليل والنهار هي إتيان كل خلف الآخر كخليفة له ، فمن أراد أن يذكّر التوحيد فهذه الخلفة تفيده أن هناك فاعلا مختارا واحدا لوحدة النظم بألوان النظام ، ومن أراد شكورا أن يذكّر المعاد ، فهما كتواتر الموت والحياة خلفه بعض ، ومن أراد أن يذكر ذكر الليل الفائق بالنهار ، أو ذكر النهار الفائق بالليل فكل خلفه بعض <sup>(١)</sup>.

ففي حالة الاضطراب أو النسيان كل منهما يخلف الآخر فيما يخصه لحالة الاختيار ، فالفرائض الليلية تقضى نهارا ، والنهارية تقضى ليلا كما تقضى كل في زمنه بعد مضي وقته.

---

(١) في الفقيه قال الصادق (عليه السلام) كلما فاتك بالليل فاقضه بالنهار قال الله تبارك وتعالى (وذكر الآية) يعني ان يقضي الرجل ما فاتته بالليل والنهار وما فاتته بالنهار بالليل «أقول : وما الطفه استنباطا من الآية!

﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا  
 (٦٣) وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا (٦٤) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ  
 إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا (٦٥) إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا (٦٦) وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ  
 يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا (٦٧) وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي  
 حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (٦٩) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ  
 حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٧٠) وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ

مَتَابًا (٧١) وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا (٧٢) وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا (٧٣) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا (٧٤) أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا (٧٥) خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا (٧٦) قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْ لَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴿٧٧﴾

هنا مواصفات لعباد الرحمن ، إيجابيات سبع وسلبات خمس ، عدد الشهور ، كأنها تجمع أعمال السنة :

(١) ﴿الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾.

والهون ضما مذموم ، وهو التذلل من جهة متسلط مستخف به ﴿فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ أَهْوَنٍ﴾ وهو بالفتح تذلل في قرارة النفس تخضعا لله وتواضعا لعباد الله دون غضاضة ورضاضة ، وهذا من مميزات عباد الرحمن وذلك لعباد الشيطان.  
والمشي على الأرض هو الحياة الأرضية مشيا أم دون مشي ، قياما أو

قعودا ، ولان المشي هو الأصل البارز في حراك الحياة ، لذلك «يمشون» دون سواه ، وكما القيام يعم كل حراك في الحياة.

ويقابلهم عباد الشيطان الذين يسطون . وحتى . على الرحمن ، في قولتهم الخواء ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ؟﴾! هؤلاء الأكارم يتبنون حياتهم هونا مع الله ومع عباد الله التقاة ، وأما مع الطغاة فلا هون ، وأكثر تقديره «سلاما» دون هون ولا استكبار ، ثم التكبر مع المتكبر عبادة . فأنهم عباد الرحمن فهم جبلتهم التواضع ، فالماشي هونا «هو الرجل يمشي بسجيته التي جبل عليها ولا يتكلف ولا يتبختر»<sup>(١)</sup>.

فلا يعني «هونا» أنهم يمشون متماوتين أذلاء منكسي الرؤوس ، متهاوي البنيان ، فهذا رسول الله أفضل عباد الرحمن كان أوفر الناس وأحسنهم وأسكنهم مشيا «كأن الشمس تجري في وجهه» و «كأنما الأرض تطوى له»<sup>(٢)</sup> «إذا مشى تكفأ تكفيا كأنما ينحط من صبيب»<sup>(٣)</sup> ارتفاعا من الأرض بجملته كحال المنحط من الصبيب وهي مشية أولي العزم والهمة والشجاعة.

(١) تفسير البرهان ٣ : ١٧٣ . الطبرسي في الآية قال قال ابو عبد الله (عليه السلام) : ...

(٢) زاد المعاد في هدى خير العباد لشمس الدين أبي عبد الله محمد ابن قيم الجوزية عن أبي هريرة : ما رأيت شيئا احسن من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كأن الشمس تجري في وجهه وما رأيت أحدا اسرع في مشيته من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كأنما الأرض تطوى له وانا لنجهد أنفسنا وانه لغير مكترث.

(٣) المصدر عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) إذا مشى ...

يمشون على الأرض سهلة هينة لينة ، دون مرح او جيروت وخيلاء ولا تنفج ولا  
تصعير خد او تلخع او ترهل ، فالنفس الزكية السوية المطمئنة تلخع من صفاتها على مشية  
صاحبها في الحياة الأرضية بكل حركاتها وسكناتها ، بكل وقار وطمأنينة وسكينة.  
إنهم هون حتى مع الجاهلين ، دون المتعدين المستكبرين ، فهناك هم ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى  
الْكُفَّارِ﴾.

### ﴿(٢) وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾.

فالمخاطبة الجاهلة لا تبعثهم لحراك في عراك مع الجاهلين ، والاشتباك مع السفهاء  
والحمقى ، ترفعا عن المهاترة ، لا عن ضعف أو خوف لمقابلة بمثل ، وإنما صيانة للوقت ،  
واستعلاء على الموقف ، وتركية لنفوس جاهلة بمقابلة «سلاما» عليها ترجع عن غيها.  
وليس ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ . فقط . قولهم : سلاما ، فقد يرجع ذلك القول إلى تحريض لهم  
أكثر ، كمن هم عارفون بعض الشيء هذه الآية ، فإذا قلت سلاما انبروا : أنت تعتبرنا من  
الجاهلين في قولك سلاما؟  
وإنما «سلاما» هو قول يجعلهم في سلم عن جهالتهم ، تنازلا عن غلوائهم ، وذلك  
القول السلام يختلف بمختلف الحالات والطويات.  
ومن ناحية الأدب اللفظي ليس سلاما مفعولا ل «قالوا» بل هو وصف لمفعول ك .  
قولا ، قالوا : قولا سلاما ، ومنه السلام عليكم ، ومنه سواه كما يناسب معالجة الموقف  
الجاهل او المتجاهل.

هذه مشيتهم في وضح النهار ، وأما هم في ظلم الليل :

### ﴿(٣) وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾

إن حراكهم في جنح الليل والناس نيام هي حركات السجدة والقيام ، وهما تعبيران عن التهجّد وسائر القيام في ظلم الليل .

وهنا «لربهم» تزيل وصمة الرثاء ، وكل سمة غير ربانية هي في الحق وصمة البيتوتة ، وإنما هي «لربهم» لربوبيته لهم ، وأن السجود والقيام يربّيانهم ويقربانهم إلى ربهم زلفى .  
إنهم يقومون عن نومة ملدّة مريحة لألذ منها وأريح روحيا ، فما ألذ ذكرك في ظلم الليل يا رب ، وحين نضع لك حدودنا على التراب يا رب ، وحين نبكي لفراقك بذنوبنا يا رب ، فما ألذّ ذكرك ، وما أعزّ دعواك؟ .

٤ . ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا . إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ .

«يقولون» في قيامهم وسجودهم ليل نهار «ربنا» وما ألذّ نداء وما أعزه لنا أن يسمح لنا بالقول الدعاء : «ربنا» وهم على ما هم عليه من عبادة وارتياضة لربهم يتخوفون من عذاب جهنم ، ولا يحتمون لهم على الله الجنة : ﴿رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ﴾ هنا في الأولى صرفا عن أقوال وأعمال وأفكار ونيات جهنمية ، وهناك في الأخرى عما نستحقه من عذاب بما اقترفناه بما نتوب إليك في الأولى ، أو يشفع لنا أهلوها .

فمهما تعذبنا في الأولى في أذيات وحرمانات في سبيلك «ربنا» فهي ملذات في هذه السبيل ، وليست غراما لزاما ، وأما جهنم الغضب العذاب ف ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ : لزاما ، فجحيم الدنيا في أعمالها الجهنمية لزام إن لم تعف عنا «ربنا» ! وجحيم الأخرى لزام إن لم تصرفه عنا «ربنا» ! فصرفا صرفا «ربنا» ! ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا . إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ !

٥ . ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ .

إنهم حياتهم قوام في كل قعود وقيام ، دون إفراط أو تفريط ، وإنما عوان بين ذلك قوام ، ونموذجاً لذلك القوام موقفهم في إنفاقهم في سبيل الله ، مالا أو حالاً ، نفساً أو نفيساً ، اللهم إلا فيما القوام يتطلب استئصالاً كما القتال في سبيل الله.

إن القوام الوسط العفو هو أدب الإنفاق ودأبه الدائب لعباد الرحمن ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ﴾ (٢ : ٢١٩) وهو الزائد عن حاجيات الحياة غير المسرفة ولا المبذرة ولا المكتنزة ، اللهم إلا في حالات استثنائية تتطلب إنفاقاً أكثر ، كتبصرات على قانون العفو ، ف ﴿لَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ (١٧ : ٢٩) فلا إسراف في الإنفاق ، أن ينفق حتى من ضروريات حياته المنزلية ، أن يجعل أهله جوعاً أم مضيقين وهو ينفق نفقتهم في سبيل الله! ولا قتراً أن ييخل بإنفاق الزائد عن حاجياته ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ وهو ما يقوم به الشيء ، قواماً لحياته ، وقواماً للحياة المحاويج ، دون تهديم الحياة وإقامة لأخرى.

وذلك الإنفاق يعم الإنفاق على نفسه وأهله وسواهم ، فمثلث الإنفاق لعباد الرحمن قوام خارج عن الإفراط والتفريط<sup>(١)</sup>.

ومثلاً لطيفاً للقوام ما يخرج من بين الأصابع ويبقى في الراحة منه

---

(١) تفسير البرهان ٣ : ١٧٣ . الكليني عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن أبي عبد الله عن محمد بن عمر وعن عبد الله بن إبان قال سألت أبا الحسن الأول (عليه السلام) عن النفقة على العيال فقال : «ما بين المكروهين الإسراف والإقتار» أقول : وهو استفادة لطيفة من آية القوام.

شيء ، <sup>(١)</sup> فانه راحة لصاحب الراحة ولمن يخرج لهم من بين أصابعه.

٦. ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ وهذا هو التوحيد فكيف تأخر عن لزاماته؟  
 علّه خالص التوحيد ، تخلصا عن الرئاء والسمعة في الإنفاق وفي سائر العبادة ، فالتوحيد هو  
 الأساس ل ﴿عِبَادُ الرَّحْمَنِ﴾ وهو مفرق الطريق بين كل صالح وطالح ، عقيدة وعملا وإيمانا.  
 ٧. ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ وهذا مفرق الطريق بين الحياة الآمنة  
 المطمئنة ، التي تحترم الحق ، والنفوس المحرمة المحترمة ، وحياة الفوضى التي لا أمن فيها ولا  
 فلاح.

٨. ﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾ ومن عضالة هذه الفاحشة الكبيرة قرنها بقتل النفس وبالإشراك بالله  
 ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾.

و «ذلك» هنا هو المحرمات الرئيسية الثلاث : «الإشراك بالله . قتل النفس . الزنا» <sup>(٢)</sup>  
 والأثم هو وبال الأمر ، ﴿يَلْقَ أَثَامًا﴾ يوم الدنيا قليلا وفي الأخرى كثيرا ، وبذلك يفسر  
 ﴿يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فإنها

(١) تفسير البرهان ٣ : ١٧٣ . الكليني بسنده المتصل عن عبد الملك بن عمرو الأحول قال : تلا ابو عبد الله  
 (عليه السلام) هذه الآية «آية القوام» فأخذ قبضة من حصى وقبضها بيده فقال : هذا الإقتار الذي ذكره الله في  
 كتابه ثم قبض قبضة اخرى فأرخصي كفه كلها ثم قال : هذا الإسراف ، ثم قبض قبضة اخرى فأرخصي بعضها وقال :  
 هذا القوام.

(٢) الدر المنثور ٥ : ٧٨ . اخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال : سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)  
 اي الأعمال أفضل ... وسألته أي الذنب أعظم عند الله؟ قال : الشرك بالله قلت ثم أي قال : ان تقتل ولدك ان  
 يطعم معك فما لبثنا إلا يسيرا حتى انزل الله ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ...﴾.



ليست مضاعفة على الاستحقاق ، وإنما هي على ما يلقيه يوم الدنيا ، جزاء وفاقا ولا يظلمون نقيرا ﴿وَيُخْلَدُ فِيهِ مِنْهُنَا﴾ أبداً وغير أبداً حسب دركات العصيان ، مهما تكون عاقبة أمره في النار الموت والبور ، حيث لا تبقى نار ولا أهل نار ، جزاء العصيان المحدد بعقوبة محددة.

﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٧٠). وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴿(٧١).

﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ إلى الله مما اقترف مهما كان شركا وسواه «وآمن» بعد ما كفر إيمانا أو عملا صالحا ﴿وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ يجبر طالحه ﴿فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ لا فحسب أنه يغفر لهم فلا حسنات ولا سيئات ، فكما هم بدلوا سيئاتهم حسنات كذلك الله يبدل سيئاتهم حسنات ، فسيئة إشراكهم بحسنة التوحيد ، وقتلهم النفس بحسنة قتال المشركين ، وزناهم بحسنة حلّ النكاح ، بل وسيئات أخرى هي من اللوم : ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾.

فالحسنات الكبيرة كفارة عن الحسنات الصغيرة المتروكة ، والسيئات الكبيرة كفارة عن الصغيرة ، وهكذا تبدل السيئات بالحسنات ، دون فوضى جزاف ، فهنا سيئاتهم هي الكبائر ، وحسناتهم هي التوبة عن الكبائر بشروطها ، والتبديل هنا أنه تعالى يقبل توحيدهم بعد الشرك فقد بدله به ، وقتلهم النفس التي حرم الله ، فقد بدلهم بقتال المشركين ، وزناهم وقد بدلها الله بنكاح المؤمنات.

ونص الآية ﴿يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ لا «بحسنات» فسيئاتهم هي التي تبدل بحسنات مكانها كما بيننا ، لا ان الله يكتب بدل سيئاتهم السابقة حسنات وهم لم يعملوها ، حتى تصدق الرواية المختلقة الزور : «يتمنى العبد

أن سيئاته كانت أكثر مما هي»<sup>(١)</sup>.

وبصيغة أخرى ، الكفر هو مبدأ السيئات ، والتوحيد هو مبدأ الحسنات ، فلما بدل الشرك توحيدا ، فقد بدل مبدأ السيئة حسنة ، ثم تتواتر الحسنات كأنها اتوماتيكية على اثر الايمان الصالح والتوبة النصوح.

ولماذا ﴿يُبَدِّلُ اللَّهُ﴾ وصاحب السيئة هو الذي بدل؟ لان الله هو الذي يقبل توبته ، وهو الذي يقر في قلبه التوحيد ، وهو الذي يوفقه لحسنات على غرار التوحيد.

٩ . ١٠ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ (٧٢).

الزور فتحا هو الميل من حق إلى باطل أم من باطل إلى حق ، أم من حق إلى حق ، أم باطل إلى باطل ، ومنه الزيارة والتزاور في هذا المربع ، والزور ضما هو الميل عن حق إلى باطل ، تصويرا للحق بصورة الباطل ، او الباطل بصورة الحق ، فمنه الكذب والبهت والفرية ، ومنه اللهو<sup>(٢)</sup> ومنه شهادة الزور ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ حضورا له مهما لم يشاركوا

(١) الدر المنثور : ٥ : ٨٠ . اخرج عبد بن حميد عن عمرو بن ميمون في الآية قال : حتى يتمنى . وقد رد عليه ما اخرج عبد بن حميد عن أبي العالبيه انه قيل له : ان أناسا يزعمون انهم يتمنون ان يستكثروا من الذنوب قال ولم ذاك قال : يتأولون هذه الآية ﴿يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ ، فقال ابو العالبيه وكان إذا اخبر بما لا يعلم قال : ﴿آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ﴾ ثم تلا هذه الآية : ﴿يَوْمَ نَجِدُ كُلَّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُخَضَّرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾.

(٢) تفسير البرهان ٣ : ١٧٦ . الكليني بسند متصل عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الآية قال : الغناء.

فيه ، وحضورا لشهادة الزور مهما لم يشهدوا ، وحضورا لكي يشهدوا الزور ، كل ذلك منفي  
 ب ﴿لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ حيث الكل محرمات ولكنها دون الثلاث السابقة ﴿وَإِذَا مَرُّوا  
 بِاللَّغْوِ﴾ وهو كل ما لا يعنى ﴿مَرُّوا كِرَامًا﴾ ولا يشهدون ولا يشاركون ، فللمؤمن ما يشغله  
 عن اللغو والهذر والتبذر ، وليس لديه من الفراغ والبطالة ما يدفعه إلى اللغو الفارغ.

١١ . ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخْرُؤْا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ (٧٣).

فهم عند ذكرى آيات ربهم ، لا يصمون عن قوارع النذر ، ولا يعيشون عن مواقع العير  
 ، متطلعين إلى نور وهدى ، رغم غيرهم حيث يخرون على آيات ربهم صما لا يسمعون ،  
 وعميانا لا يبصرون ، آيات سمعية وبصرية كالقرآن ، أم سمعية او بصرية كسائر الآيات آفاقية  
 وأنفسية ، مسموعة لا تبصر ، أم مبصرة لا تسمع ، أم تسمع وتبصر.

١٢ . ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا ذُرِّيَّتًا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ

إِمَامًا﴾ (٧٤).

هنا وبعد ما اكتملت في هذه الأدعية كل شروط الإيمان بحبل من الله وحبل من  
 الناس ، في رئيسية الإيجابيات والسلبيات ، نرى ﴿عِبَادُ الرَّحْمَنِ﴾ يطلبون من الرحمن قمة  
 الإيمان وهي الإمامة للمتقين ، وما لم يصل العبد إلى قمة التقوى لا يحق له تطلب ﴿وَاجْعَلْنَا  
 لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾.

أجل . ولأن لكل حال مقال ، ولكل دعاء مجال ، فلنختص هذه الدعاء بمن تخطى  
 كافة درجات الإيمان ، حتى يحتل الإمامة للمتقين ككل ،

كما الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) <sup>(١)</sup> فانه إمام المتقين على الإطلاق ، من الملائكة والجنة والناس أجمعين ، من نبين وأئمة طول الزمان وعرض المكان.

ومن ثم الطاهرون المعصومون من عثرته ، فاطمة الصديقة والأئمة الاثنى عشر <sup>(٢)</sup> في مرحلة ثانية من إمامة المتقين ، ثم العلماء الربانيون في كل عصر ومصر ، وبطبيعة الحال «المتقين» في كل مجال من هذه المجالات تقدر بقدرها سعة وضيقا ، إلا الإمامة المطلقة غير المحدودة كما للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم).

وترى هؤلاء الرجال الأنقون لهم إمامة المتقين ، فهل النساء كالصديقة الطاهرة (عليها السلام) لها إمامة المتقين كما لهم؟

لأن الإمامة هنا هي إمامة التقوى ، أن يصبح الإمام أسوة للتقوى ، سواء أكان نبيا أو وصيا أم اي أسوة للتقوى ، فهذا الدعاء . إذا .

---

(١) تفسير البرهان ٣ : ١٧٧ محمد بن العباس بسند عن أبي سعيد الخدري في الآية قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لجبرئيل : من أزواجنا؟ قال : خديجة ، قال : ذرياتنا؟ قال : فاطمة ، قال : قرة أعين؟ قال : الحسن والحسين ، ﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ قال : امير المؤمنين ، أقول هذه انتقال لطيفة من امامة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الى امامة امير المؤمنين حيث المذكورون دليل على امامة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)

(٢) المصدر القمي بسند متصل عن ابان بن تغلب قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الآية قال : هم نحن اهل البيت ، وعن أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) في الآية . اي هداة يهتدى بنا وهذه لآل محمد (عليهم السلام) خاصة ، وعن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) مثله.

تشملها ، وهي في قمتها بعد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) مع الأئمة من آل الرسول (عليهم السلام).

أترى في هذه الدعاء أثرا من أثرة وكبرياء ، في أية مرحلة من مراحل إمامة التقوى؟ كلاً! وإنما هي تسابق في الخيرات ، وتزايد في الدرجات ، ففي سباق الخيرات بدرجاتها ليس لعباد الرحمن الاقتصار بأصل التقوى ، بل وقمتها التي هي بطبيعة الحال أسوة وإمامة لما دونها من دونهم ، كل كما ي أهل ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾.

فالسماح لهكذا دعاء لا يختص بذروة التقوى ، بل يعم كل السالكين في سبيل التقوى ، أن يجعلهم الله فيها لحدّ الإمامة لسائر المتقين ، الذين قصرُوا عن القمة ام قصرُوا. ميدان فسيح ، ومسرح فصيح لسباق التقوى ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ دون بخل وضنّة بسائر السالكين إلى الله ، وإنما تناصروا في هذه السبيل أئمة او مأمومين ، فلا يؤم المتقين من ي أهل إلا تكملة لسلوكهم ، ولا يأتون بإمام لهم إلا تكملة لسلوكهم ، فالركب كله في سبيل الله مهما كانوا درجات حسب القابليات والفاعليات.

ولماذا «إماما» واحدا وهم عدة؟ علّه لأن امامة المتقين واحدة الجذور ، كما المأمومين أمة واحدة : ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ (٢٣ : ٥٢) مهما كان الأئمة عدة.

ثم وإشارة قاصدة إلى ضرورة وحدة الإمامة المطلقة في كل عصر دون منازع ، مهما كان معه أئمة فروع يأتون به ، هم أئمة لسواهم ، ف ﴿فَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾! لذلك نرى الرسولين موسى وهارون في صيغة مفردة ﴿إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

نرى في هذه الدعاء ﴿أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا﴾ دون سواهم من الأقرباء والأنسباء ، مما يدل على مدى فرض المحبة والحنان أولا للأزواج ، ومن ثم ذرياتهم .  
ولأن هذه الدعاء لا تختص من عباد الرحمن . فقط . قبيل الرجال ، وأن الزوج تشمل الزوجين ف «أزواجنا» تعم قبيلي الأزواج بعولة وزوجات ، بل وتعم أزواج التقى وهم قرناء التقوى ، وكما «ذرياتنا» تعم ذريات الإيمان .  
فأئمة التقوى يؤمنون قرنائهم الأتباع ، وذرياتهم الأتباع ، فالأزواج هم الأولون والذريات هم الآخرون .

و «من» تخرج الدعاء عن استحالة الإجابة ، فليس كل الأزواج والذريات نسبيا وسببيا ممن ي أهل ان يكون قررة أعين التقوى ، فهي إذا «تبعيضية» ، كما وهي نشوية او سببية أن تحصل لنا من ناحيتهم وبسببهم قررة أعين ، وما أجملها جمعا لهذه الثلاث!

و ﴿قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ تعني القررة الغرة في مسرح التقوى ، وهي من «القر» : البرد . مقابل الساخن ، فالعين الساخنة هي الباكية ، الحاكية عن كآبة ، ولا تبكي عين التقوى إلا على الطغوى في ﴿أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا﴾ ! والعين القررة هي البارة عن حرّ البكاء ، القريرة الغريرة الفرحة على ما ترى من تقوى ﴿أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا﴾ !

وذلك شعور فطري وفي موقف الإمامة ومسئولية القيادة الإيمانية ، أن يتطلب الإمام ويعمل ويسعى لبث القررة الغرة بين المؤمنين به .

و «أعين» منكرة دون «الأعين» لأنها تقصد أعينهم كمتقين لا كل الأعين الشاملة للطاغين ، ويؤيده قلة الجمع في «أعين» دون «عيون»

وهي جمع الكثرة ، فان أعين المتقين هي القلة.

﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾ (٧٥) خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴿ (٧٦).

«أولئك» المتقين ، أئمة ومأمومين ، بأزواجهم وذرياتهم القرة أعين ﴿يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا...﴾.

هنا الصبر يعتبر كقمة وأساس لبنود التقوى الاثنى عشر ، فإنه صبر على الطاعة وصبر عن المعصية فيشمليها كلها ، واما «الغرفة» بين نعيم الجنة فما هي؟ وما هو موقفها بينها حتى تختص بالذكر من بينها؟.

«الغرفة» هي الفعلة من الغرف : رفع الشيء وتناوله ، كما في غرفة الماء ﴿إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾ (٢ : ٢٤٩) فالغرفة هي العلّية ، وهي هنا في الجنة ، علّية في جنات النعيم والرضوان ، الشاملة لكل نعيم الجنة روحية مادية أمّاهيه.

ومن «الغرفة» . ﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾ : علّية روحية في خضمّ النعيم «تحية» دعاء وتبشيرا بخلودهم في حياة الجنة «وسلاما» كلاما وغير كلام ، فإنهم هناك في دار السلام ﴿خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا﴾ عطاء غير مجذوذ ، فإن جذاذ العطاء ليس حسنا كما يحق «ومقاما» قياما وزمانه ومكانه ومفعوله (١).

ومن الطريف الطريف أن هذه الدعاء وتلك الإجابة تأتي بعد واقع الصفات الإحدى عشر لعباد الرحمن ، مما يشير إلى أن ظرف الدعاء هو

(١) فانه يستعمل في مربع المعنى من الثلاثي المزيد.

مسير العبودية الصالحة بكل جدّ وسعي جادّ ، فليست الدعاء شغل البطالين بل هي زاد السالكين براحة العبودية الصامدة.

كما ويشير إلى أن الدعاء هي من العبادة ، بل في قمتها حيث تتأخر عن سائر العبادة وكما يروى «الدعاء مخ العبادة» فمن يترك الدعاء فقد ترك مخ العبادة ﴿... فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ !:

﴿قُلْ مَا يَعْْبُؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْ لَا دُعَاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ (٧٧).

الإعباء هو الاعتناء لثقل ووزان في المعنى به ، ف «قل» لهم أجمعين ﴿مَا يَعْْبُؤُا بِكُمْ رَبِّي﴾ اعتناء بكم واعتبارا لكم ﴿لَوْ لَا دُعَاؤُكُمْ﴾ و «ما» نافية واستفهامية إنكارية : «لا يعبا» او «لماذا يعبا»؟ وهما معا معنيان حيث هما معنيان متناسبان.

ثم «دعاءكم» قد يعني دعاء ربكم إياكم ، من إضافة المصدر إلى المفعول ، فلولا أنه دعاكم لهده بما دعى ، وهداكم إياه بما هدى ، لم يكن . إذا . لكم عبء وثقل بمجرد أنكم إنسان ، فهذه الدعوة الربانية ، ولا سيما المحمدية «ربي» هي التي يعبيكم فيعتني بكم ربي ، ثم ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ﴾ يخص من ترك دعاءه في هداه.

او يعني دعاءكم إياه من اضافة المصدر إلى الفاعل ، سواء دعاء العبادة ، ام دعاء الدعاء الالتماس والدعوة ، فلولا عبادتكم إياه ف ﴿مَا يَعْْبُؤُا بِكُمْ...﴾ ثم ولأن الدعاء هي مخ العبادة فلولاها ، ﴿مَا يَعْْبُؤُا بِكُمْ﴾.

و ﴿لَوْ لَا دُعَاؤُكُمْ﴾ عبادة او دعاء ﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ﴾ بربوبيته تركا لعبادته ، و «كذبتهم» بفقرهم وغناه تركا لدعائه ، ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ﴾ ذلك التكذيب .



أيّا كان . «لزاماً» لكم لا يفارقكم ، وهو منذ الآن لزام ، ولكنه غير ظاهر إلّا لأهله ، أو أنه قد انفصل بتوبة ودعاء ، ولكنه منذ الموت حتى القيامة وفيها لزام لكم دون فراق .  
وفي الحق إنّ معرفة الرب بالغنى المطلقة وهو يدعونا للدعاء : ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ ومعرفة النفس بالفاقة المطلقة ، لزامهما الدعاء عبادة ودعاء ، فتارك الدعاء مكذب بفاقته بجنب الله ، ومكذب بوعده الاستجابة في الدعاء ، ومكذب بغناه تعالى ، فهو . إذا . يعيش ثالث التكذيب بجنب الله ﴿فَقَدْ كَذَبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ .

## الفهرس

### «سورة النور»

- حد الزاني والزانية ..... ١٠ - ٢٢
- حرمة نكاح الانية للمسلم غير الزاني ، وإنكاح الزاني للمسلمة غير الزانية بنص القرآن .
- والنظر في الروايات والأقوال والإحتمالات عرضاً على القرآن ..... ٢٢ - ٣٦
- حد القذف وتفصيله . قذف الأزواج وتفصيله . لا يجوز قتل الزوجة حين تراه تزني ٣٦ - ٦١
- قصة الإفك وتفصيله والأدب الإسلامي في كل إفك ..... ٦١ - ٧٤
- إن الذين يحبون ان تشيع الفاحشة ؟.. خطوات الشيطان ..... ٧٥ - ٨٤
- رمي المحصنات الغافلات . شهادة الأعضاء يوم يقوم الأشهاد ..... ٨٤ - ٩١
- آداب الدخول في البيوت . وحتى الرسول (ص) كان يستأذن إبنته! فان لم تجدوا فيها احداً؟
- أم بيوت غير مسكونة لكم فيها متاع؟ ..... ٩٣ - ١٠٥
- «قل للمؤمنين بغضوا من أبصارهم ...» حدود الحجاب الإسلامي والنظر إلى غير المحارم على
- ضوء القرآن والسنة في قول فصل . الطوائف المستثناة من حرمة النظر ووجوب الحجاب وهم
- اثنتا عشرة ..... ١٠٥ - ١٣٠
- أحكام في النكاح والإنكاح ..... ١٣٣ - ١٤٥

- إكراه الفتيات على البغاء..... ١٤٦ - ١٤٨
- آية النور في قول فصل - في بيوت اذن الله... «لبيت علي وفاطمة منها»؟ .. ١٥٠ - ١٨٣
- جبال من برد؟ خلق كل دابة من ماء؟..... ١٩٤
- المسؤوليات المتقابلة بين الولايات والشعوب..... ٢٠٨ - ٢١٠
- دعائم أربع للصالحين زمن الدولة المهدوية عجل الله تعالى فرجه نصوص من الكتب السماوي
- بحق هذه الدولة المباركة..... ٣٠١ - ٢٢٥
- آداب إسلامية داخل البيوت بين الأهلين - أوقات الصلاة الخمسة مفصلة حسب القرآن
- والسنة ندباً مؤكداً..... ٢٢٨ - ٢٣٥
- القواعد من النساء؟ البيوت الإحدى عشر التي يجوز الأكل منها دون اذن .... ٢٣٥ - ٢٤٨
- واجب رعاية الأمور الجامعة عند الرسول (ص) - أدب دعاء الرسول ..... ٢٥٠ - ٢٥٨
- «سورة الفرقان» ما هو الفرقان؟ ودعوة نبي الفرقان العالمية؟..... ٢٨١ - ٢٦٧
- «أعانة عليه قوم آخرون»! من هم؟ والفرقان نفسه دليل صدقه! ..... ١٢ - ١٥
- «وقال الظالمون ان تتبعون إلا رجلاً مسحوراً»! ومنهم مختلفوا الاحاديث انه سُحر ٢٨٣ -

٢٨٤

- «ويوم يعرض الظالم على يديه ..»؟ ومنهم المتخلفون عن باب مدينة علم الرسول (ص)!
- ..... ٣٠٧ - ٣٠٩
- القرآن المهجور؟ وفي الحوزات الإسلامية!..... ٣٠٧ - ٣٠٩
- «.. لولا نزل جملة واحدة»؟ «لنثبت به فؤادك»؟!..... ٣١٥ - ٣١٧
- «من اتخذ إلهه هواه ..» لا «هواه إلهه»؟! «إن هم الا كالانعام بل هم أضل ..» ٣٢٢ -

٣٢٦

- «الم؟! تر الى ربك كيف مدّ الظل ..؟» ..... ٣٢٦ - ٣٢٨
- «التي عشر من ميزات عباد الرحمن ، «واجعلناه للمتقين إماماً»؟! ..... ٣٣٦ - ٣٢٨
- «ما يعيق بكم ربي لولا دعاءكم ..» ..... ٣٤١ - ٣٤٢